

# ربر وجائع الفائيز والمربيرة المربيرة ا

( الجَرِيْدَةُ الرَّسْمِيَّةُ )

تَصْدُرُ عَنْ دِیْوَانُ الْفَتْوَی وَالتَّشْرِیْع

العدد 100

المراسلات: ديوان الفتوى والتشريع رام الله - ام الشرايط - عمارة النبالي - الطابق الثاني تلفاكس:02-2963627 الله والمكتروني:official\_gazette@lab.pna.ps



| رقم<br>الصفحة | محتويات العدد | مسلسل |  |
|---------------|---------------|-------|--|
|---------------|---------------|-------|--|

# أولاً: قرارات رئاسيت

| 5  | قرار رقم (2) لسنة 2013م<br>بشأن منح السفير مجدي الخالدي درجة وزير.                                                                   | .1  |
|----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| 6  | قرار رقم (3) لسنة 2013م<br>بشأن منح السيد/ حسين محمد علي حسين درجة سفير.                                                             | .2  |
| 7  | قرار رقم (4) لسنة 2013م<br>بشأن تخصيص منفعة جزء من قطعة أرض حكومية من أراضي كفر<br>راعي في محافظة جنين لغايات إنشاء قاعة عامة عليها. | .3  |
| 8  | قرار رقم (5) لسنة 2013م<br>بشأن المصادقة على قرار مجلس الوزراء بشأن استملاك قطعة أرض<br>في بلدة اليامون.                             | .4  |
| 12 | قرار رقم (6) لسنة 2013م<br>بشأن تكليف رئيس المحكمة العليا الشرعية بمهام قاضِ قضاة فلسطين.                                            | .5  |
| 13 | قرار رقم (7) لسنة 2013م<br>بشأن تعيين الشيخ محمد سعيد صلاح.                                                                          | .6  |
| 14 | قرار رقم (8) لسنة 2013م<br>بشأن نقل السيدة / وداد سعيد موسى عابد.                                                                    | .7  |
| 15 | قرار رقم (9) لسنة 2013م<br>بشأن تشكيل مجلس أمناء جامعة الأقصىي.                                                                      | .8  |
| 17 | قرار رقم (10) لسنة 2013م<br>بشأن العفو الخاص.                                                                                        | .9  |
| 18 | قرار رقم (11) لسنة 2013م<br>بشأن نقل السيدة سلوى كايد موسى قنام.                                                                     | .10 |
| 19 | قرار رقم (12) لسنة 2013م<br>بشأن تأسيس مجلس البحث العلمي.                                                                            | .11 |



# ثانياً: قرارات مجلس الوزراء

| 21 | قرار مجلس الوزراء رقم (14) لعام 2012م<br>باللائحة التنفيذية لقانون المجلس الطبي الفلسطيني رقم (1) لسنة 2006م.         | .1 |
|----|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----|
| 36 | قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2013م<br>بنظام التعرفة المائية.                                                        | .2 |
| 42 | قرار مجلس الوزراء رقم (2) لعام 2013م<br>بنظام الغرف التجارية والصناعية.                                               | .3 |
| 59 | قرار مجلس الوزراء رقم (3) لعام 2013م<br>بتعديل نظام معادلة الشهادات غير الفلسطينية رقم (25) لسنة 2006م.               | .4 |
| 60 | قرار مجلس الوزراء رقم (4) لعام 2013م<br>بنظام إعطاء الأولوية في العطاءات والمشتريات الحكومية للمنتجات<br>الوطنية.     | .5 |
| 64 | قرار مجلس الوزراء رقم (5) لعام 2013م<br>بتشكيل اللجنة الوطنية الفلسطينية للتراث العالمي.                              | .6 |
| 65 | قرار مجلس الوزراء رقم (6) لعام 2013م<br>بتشكيل لجنة عطاءات خاصة لاستثمار الأملاك الوقفية.                             | .7 |
| 66 | قرار مجلس الوزراء رقم (7) لعام 2013م<br>بالمصادقة على الاتفاقيات ومذكرات التفاهم الموقعة مع وزارة السياحة<br>والأثار. | .8 |

# ثالثاً: قرارات وتعليمات وزاريت

| 67 | قرار وزير التعليم العالي رقم (7) لعام 2012م<br>بشأن منحة رئيس دولة فلسطين للطلبة الأوائل في الثانوية العامة. | .1 |
|----|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----|
| 70 | قرار وزير التعليم العالي رقم (8) لعام 2012م<br>بشأن شروط منحة مجلس الوزراء للعام 2012-2013م.                 | .2 |
| 72 | قرار وزير التعليم العالي رقم (1) لعام 2013م<br>بشأن تعليمات الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير الفلسطينية.  | .3 |



| 75 | قرار وزير التعليم العالي رقم (2) لعام 2013م<br>بشأن تعليمات التجسير في مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية.                   | .4 |
|----|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----|
| 77 | قرار وزير التعليم العالي رقم (3) لعام 2013م<br>بشأن أسس الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي الفلسطينية.                        | .5 |
| 78 | قرار وزير التعليم العالي رقم (4) لعام 2013م<br>بشأن أسس معادلة الشهادات الصادرة عن مؤسسات التعليم العالي غير<br>الفاسطينية | .6 |
| 79 | تعليمات وزير الصحة رقم (1) لسنة 2013م<br>بشأن المكاره الصحية.                                                              | .7 |
| 81 | معايير التقييم السنوي للموظفين ونماذج تقييم الأداء لسنة 2013م<br>صادر عن ديوان الموظفين العام                              | .8 |

# رابعاً: إعلانات

| 116 | إعلانات صادرة عن مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" بوزارة العمل. | .1 |
|-----|------------------------------------------------------------------------------------------|----|
| 120 | إعلانات صادرة عن سلطة الأراضي.                                                           | .2 |
| 127 | إعلانات صادرة عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة رام الله والبيرة.                           | .3 |
| 134 | إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة نابلس.                                         | .4 |
| 135 | إعلانات صادرة عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة سلفيت.                                      | .5 |
| 137 | إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة جنين.                                          | .6 |
| 138 | إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة طولكرم.                                        | .7 |
| 139 | إعلانات صادرة عن مجلس التنظيم الأعلى لمحافظة القدس.                                      | .8 |

| 141 | إعلانات صادرة عن اللجنة الإقليمية لتخطيط والبناء لمحافظة أريحا والأغوار. | .9  |
|-----|--------------------------------------------------------------------------|-----|
| 166 | إعلانات صادرة عن اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة قلقيلية.       | .10 |
| 169 | إعلان أسماء المدققين الجدد<br>صادر عن مجلس مهنة تدقيق الحسابات.          | .11 |



# قرار رقم (2) لسنة 2013م بشأن منح السفير مجدي الخالدي درجة وزير

رئي سدول تنفلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية، وبعد الاطلاع على أحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، والاطلاع على قانون السلك الدبلوماسي رقم (13) لسنة 2005م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحققاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

منح السفير مجدي عبد الرحمن الخالدي والذي يعمل مستشاراً للرئيس للشؤون الدبلوماسية درجة وزير، مع استمراره في نفس مهامه الحالية وموقع عمله بالرئاسة.

#### مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

#### مادة (3)

على جميع الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/01/11 ميلادية الموافق: 29/ صفر/1434 هجرية



# قرار رقم (3) لسنة 2013م بشأن منح السيد/ حسين محمد على حسين درجة سفير

رئي سدول تفلسط ين رئيس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية، وبعد الاطلاع على أحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، والاطلاع على قانون السلك الدبلوماسي رقم (13) لسنة 2005م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

منح السيد/ حسين محمد علي حسين والذي يعمل سكرتر الرئيس الخاص للمهام الخارجية بمرتبة (A1) بديوان الرئاسة، درجة سفير مع كامل حقوق هذه الدرجة، مع استمراره في نفس مهامه الحالية وموقع عمله.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار

#### مادة (3)

على جميع الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/01/11 ميلادية الموافق: 29/ صفر/1434 هجرية



# قرار رقم (4) لسنة 2013م بشأن تخصيص منفعة جزء من قطعة أرض حكومية من أراضي كفر راعي في محافظة جنين لغايات إنشاء قاعة عامة عليها

رئي سير اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية رئيس اللجنة التنفيذية للنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على القرار بقانون رقم (6) لسنة 2010م ببنان سلطة الأراضي، وعلى المرسوم الرئاسي رقم (10) لسنة 2002م ببنشاء سلطة الأراضي، وبناءً على تنسيب مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2012/11/13م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

تخصيص منفعة ما مساحته (779) سبعمائة وتسع وسبعون متراً مربعاً من قطعة أرض رقم (87) من الحوض رقم (26) من أراضي كفر راعي في محافظة جنين، لصالح بلدية كفر راعي لغايات إنشاء قاعة علمة عليها.

#### مادة (2)

على جميع الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/01/19 ميلادية الموافق: 07/ ربيع الأول/1434هجرية

محمود عباس رئيسسدولسستفلسطسسين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



# قرار رقم (5) نسنة 2013م

# بشأن المصادقة على قرار مجلس الوزراء بشأن استملاك قطعة أرض في بلدة اليامون والمقام عليها خزان مياه مركزي

رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته،

وبعد الاطلاع على قانون الاستملاك رقم (2) لسنة 1953م، وتعديلاته المعمول به في المحافظات الشمالية،

والاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (14/33/05م.و/س.ف) لعام 2012م، الصادر بتاريخ 2012/12/26م،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

المصادقة على قرار مجلس الوزراء رقم  $(2010 \hat{\lambda}/33/05)$ م.و/س.ف) لعام 2012م، الصادر بتاريخ 2012/12/26م، بشأن الاستملاك مع الحيازة الفورية لجزء من قطعة أرض رقم (75) من الحوض رقم (19)، من أراضي بلدة اليامون في محافظة جنين، والبالغ مساحتها (831) ثمانمائة وواحد وثلاثين متراً مربعاً، والمقام عليها خزان مياه مركزي يخدم القرى الغربية لمحافظة جنين، لصالح الخزينة العامة للدولة ولمنفعة مجلس الخدمات المشتركة لمياه الشرب والصرف الصحي لبلدات غرب محافظة جنين، والمبينة أوصافها وحدودها في الخارطة المرفقة بهذا القرار.

#### مادة (2)

تتولى وزارة المالية دفع قيمة التعويض لأصحاب قطعة الأرض المستملكة حسب الأصول القانونية.

# مادة (3)

على مالكي قطع الأراضي المذكورة في المادة (1) من هذا القرار أو المنتفعين بها أن يمتنعوا عن التصرف بها بأي نوع من أنواع التصرفات، وأن يبادروا برفع أيديهم عنها.





مادة (4)

على جميع الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/01/19 ميلادية الموافق: 07/ ربيع الأول/1434هجرية

محمود عباس رئيسسدولسستافلسطسين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية







# قرار رقم (6) لسنة 2013م بشأن تكليف رئيس المحكمة العليا الشرعية بمهام قاض قضاة فلسطين

رئي سدول تنفيذيت التنفيذية المعدل التحرير الفلسطينية وليس اللجنة التنفيذية المعدل لسنة 2003م وتعديلاته، وبعد الاطلاع على القرار بقانون رقم (3) لسنة 2012م بشأن القضاء الشرعي، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

تكليف رئيس المحكمة العليا الشرعية القاضي يوسف ادعيس إسماعيل الشيخ بمهام قاضِ قضاة فلسطين إلى حين تعيين قاض قضاة.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/01/26 ميلادية الموافق: 14/ ربيع الأول/1434 هجرية

محمود عباس رئيسسدولسستفلسطسسين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



# قرار رقم (7) لسنة 2013م بشأن تعيين الشيخ محمد سعيد صلاح

رئي سيدول تخطيط ولا المحدول الفلسطينية ورئيس اللجنة التنفيذية للنظمة التحرير الفلسطينية التنفيذية المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، وبعد الاطلاع على القرار بقانون رقم (7) لسنة 2012م، بشأن دار الإفتاء الفلسطينية، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

## قررنا ما يلي:

مادة (1)

تعيين الشيخ/ محمد سعيد محمد صلاح مفتياً لقوى الأمن الفلسطينية بنفس درجته ووضعه الوظيفي.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/04 ميلادية الموافق: 23/ ربيع الأول/1434 هجرية



# قرار رقم (8) لسنة 2013م بشأن نقل السيدة/ وداد سعيد موسى عابد

رئي سدول تنظمت التحرير الفلسطينية رئيس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، وبعد الاطلاع على النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية، والاطلاع على أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م، وتعديلاته، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

نقل السيدة/ وداد سعيد موسى عابد الموظفة في الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية إلى المجلس الوطني في (م.ت.ف) باعتمادها المالى وبنفس در جتها الوظيفية.

#### مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

#### مادة (2)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/04 ميلادية الموافق: 23/ ربيع الأول/1434 هجرية



# قرار رقم (9) لسنة 2013م بشأن تشكيل مجلس أمناء جامعة الأقصى

رئي سدول تخطيع التنفيذية المنطقة وتعديلاته السناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، وبعد الاطلاع على قانون رقم (11) لسنة 1998م، بشأن التعليم العالي، والاطلاع على النظام الأساسي للجامعات الحكومية رقم (4) لسنة 2009م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

| أقصى، وذلك على النحو الآتي: | إعادة تشكيل مجلس أمناء جامعة الا     |
|-----------------------------|--------------------------------------|
| رئيساً                      | <ol> <li>د. كمال الشرافي</li> </ol>  |
| عضواً                       | 2. م. علي أبو شهلا                   |
| عضوأ                        | 3. د. ماجد أبو رمضان                 |
| عضوأ                        | 4. أ. غازي الصوراني                  |
| عضوأ                        | <ol> <li>أ. شرحبيل الزعيم</li> </ol> |
| عضوأ                        | 6. أ. بيان أبو شعبان                 |
| عضوأ                        | 7. أ.صباح ثابت                       |
| عضوأ                        | 8. أ. طلال عوكل                      |
| عضوأ                        | 9. د. أحمد يوسف                      |
| عضوأ                        | 10.أ. سيد أبو مسامح                  |
| عضوأ                        | 11.د. سمير زقوت                      |
| عضوأ                        | 12.أ. مجدي شقورة                     |
| عضوأ                        | 13.د. فيصل أبو شهلا                  |
| عضوأ                        | 14.أ. جميل المجدلاوي                 |
| عضواً                       | 15 أ فيصل الشو ا                     |



مادة (2)

على جميع الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/13 ميلادية الموافق: 03/ ربيع الثاني/1434هجرية

محمود عباس رئيسسدولسستفلسطسسين رئيس اللجنم التنفيذيم لمنظمم التحرير الفلسطينيم



# قرار رقم (10) لسنة 2013م بشأن العفو الخاص

رئي سدول تنفلسط ين رئي سلامة التحرير الفلسطينية رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

## قررنا ما يلي:

#### مادة (1)

العفو عما تبقى من مدة محكومية كل من المحكوم عليهما في القضية الجزائية رقم (2011/437) استئناف، (18/2007) بداية، وهما:

1. جاد جبر صبحي الشيخ صبح.

2. جواد جبر صبحي الشيخ صبح.

#### مادة (2)

على جميع الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/26 ميلادية الموافق: 16/ ربيع الثاني/1434هجرية



# قرار رقم (11) لسنة 2013م بشأن نقل السيدة سلوى كايد موسى قنام

رئي سدول تفلسط ين ولي المحديد الفلسطينية ويس اللجنة التنفيذية لنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، وبعد الاطلاع على أحكام قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا، وتحقيقاً للمصلحة العامة،

## قررنا ما يلي:

#### مادة (1)

نقل السيدة / سلوى كايد موسى قنام الموظفة في ديوان الموظفين العام إلى وزارة شؤون القدس باعتمادها المالي وبنفس درجتها الوظيفية.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/28 ميلادية الموافق: 18/ ربيع الثاني/1434هجرية

محمود عباس رئيسسدولسستفلسطسسين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



# قرار رقم (12) نسنة 2013م بشأن تأسيس مجلس البحث العلمي

رئي سدول تنظمت التحرير الفلسطينية رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، وبعد الاطلاع على قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م، ولا سيما أحكام المادة (22) منه، وبناءً على تنسيب مجلس الوزراء بتاريخ 2013/01/08م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

#### قررنا ما يلى:

و تحقيقاً للمصلحة العامة،

## مادة (1) تأسيس مجلس البحث العلمي

يُؤسس بموجب أحكام هذا القرار مجلس يسمى "مجلس البحث العلمي" ويتبع وزارة التعليم العالي.

## مادة (2) تشكيل مجلس البحث العلمي

يُشكل "مجلس البحث العلمي" على النحو الآتي:

- 1. وزير التعليم العالي رئيساً للمجلس.
- 2. نائباً لرئيس المجلس يتم تنسيبه من قبل وزير التعليم العالى.
  - 3. أمين سر للمجلس من موظفي وزارة التعليم العالي.
- 4. عضو يمثل مراكز البحث العلمي المسجلة لدى وزارة التعليم العالي.
  - 5. أربعة أعضاء من عمداء البحث العلمي في الجامعات الفلسطينية.
    - 6. خمسة أعضاء يمثلون المجتمع الأهلي والقطاع الخاص.

## مادة (3) تسمية أعضاء المجلس

يصدر مجلس الوزراء قراراً بتسمية أعضاء المجلس بناءً على تنسيب وزير التعليم العالي.



## مادة (4) مدة العضوية في المجلس

مدة العضوية في المجلس للأعضاء غير الحكومين سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط، ويتم تعيين الأعضاء الجدد وفقاً لنص المادة (3) من هذا القرار.

## مادة (5) التنفيذ والنفاذ

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/28 ميلادية الموافق: 18/ ربيع الثاني/1434هجرية

محمود عباس رئيــــسدولــــتفلسطـــــين رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية



# اللائحة التنفيذية رقم (14) لعام 2012م لقانون المجلس الطبي الفلسطيني رقم (1) لسنة 2006م

# مجلـــس الــوزراء؛

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، ولاسيما المادة (70) منه، وعلى قانون المجلس الطبي الفلسطيني رقم (1) لسنة 2006م، ولا سيما المادة (28) منه، وبناءً على تنسيب المجلس الطبي الفلسطيني،

وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2012/8/28م،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

وبناء على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،

#### أصدرنا اللائحة التالية:

#### مادة (1) تعاريف

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه اللائحة المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

القانون: قانون المجلس الطبي الفلسطيني رقم (1) لسنة 2006م.

المجلس: المجلس الطبي الفلسطيني.

رئيس المجلس: رئيس المجلس الطبي الفلسطيني.

العضو: عضو المجلس الطبي الفلسطيني.

الأمين العام: أمين عام المجلس الطبي الفلسطيني.

اللجنة العليا: اللجنة العلمية العليا للتخصصات الطبية.

اللجنة العلمية المتخصصة: اللجنة العلمية لكل اختصاص من الاختصاصات الطبية.

اللجنة العلمية الاستشارية: اللجنة المشكلة من قبل المجلس بتنسيب من اللجنة العلمية المتخصصة وموافقة اللجنة العليا، لأي اختصاصيين.

**اللجنة الممتحنة:** اللجنة المشكلة من قبل اللجنة العليا بعد تنسيب أسماء أعضائها من قبل اللجان العلمية المتخصصة أو اللجان الاستشارية.

الامتحان: الفحص الذي تُقرر اللجنة العليا إجراءَه للمؤهلين لدخول الامتحان حسب قرارات اللجان العلمية المتخصصة.

**المستشفى:** المستشفى المشارك والملتزم بالتدريب التخصصي للأطباء المسجلين بهدف الحصول على شهادة الاختصاص.

القسم: القسم المعترف به من لجنة تقييم المستشفيات والمجلس الطبي لأغراض التدريب في مجال الاختصاص.

مدير البرنامج التدريبي في المستشفى: الطبيب المكلف من قبل إدارة المستشفى المشارك في برنامج التدريب، يتولى إدارة البرنامج، ويكون مسؤولاً أمام اللجنة العليا.

2013/6/4

مدير البرنامج التدريبي في القسم: الطبيب المكلف بالإشراف على تدريب الأطباء في القسم المعترف به سواء كان رئيس القسم أو طبيب آخر مكلف بذلك، وتنطبق عليه الشروط المطلوبة من المجلس الطبى الفلسطيني لإدارة التدريب في قسم الاختصاص المعنى.

المتدرب: الطبيب المتدرب المنتظم في برنامج محدد بهدف الحصول على شهادة اختصاص في أحد البرامج التي يشرف عليها المجلس.

مدة التدريب: الفترة الزمنية المطلوبة لإكمال التدريب التي تحددها تعليمات المجلس للتقدم لامتحان المجلس بهدف الحصول على شهادة الاختصاص في التخصص المعنى.

## مادة (2) أحكام عامة

بالإضافة لمهام المجلس المنصوص عليها في القانون يتولى المجلس الآتي:

- 1. تشكيل أية لجان يراها ضرورية ويحدد اختصاصاتها ومهامها بتعليمات تصدر عنه.
- 2. المصادقة على أية أنظمة مالية أو إدارية أو لوائح تتعلق بشؤون الموظفين في المجلس.
- 3. تعيين كافة الموظفين والعاملين في الجهاز التنفيذي بناءً على تنسيب من الأمين العام، وتحديد اختصاصاتهم ومكافآتهم الشهرية.
- 4. المصادقة على كافة العقود والاتفاقيات المتعلقة بعمل المجلس ومهامه وأهدافه قبل التوقيع النهائي عليها.
- 5. تحديد البدلات التي يتم صرفها لأعضاء اللجان المختلفة أو أي منها وذلك بما يتناسب مع موازنة المجلس ووفقاً للنظام المالي المعتمد.
  - 6. تغيير موعد ومكان الامتحانات في الظروف الطارئة.
  - 7. العمل على حل أية خلافات تنشأ بين أعضاء المجلس أو اللجان وفقاً لأحكام القانون النافذ.

## مادة (3) منع تضارب المصالح

- 1. لا يجوز أن يكون من بين أعضاء المجلس عضوين تجمع بينهما صلة قرابة أو مصاهرة حتى الدرجة الثانية.
- 2. لا يجوز الجمع بين عضوية المجلس أو اللجان المنبثقة عنه، والعمل في إحدى الوظائف فيه لقاء أجر.
- 3. لا يجوز أن يكون هناك مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لرئيس المجلس أو أي من أعضائه أو لأي من رؤساء اللجان وأعضاءها أو لأعضاء أسرهم في عمل من أعمال المجلس أو لجانه.

#### مادة (4)

#### اجتماعات المجلس

- 1. ينتخب المجلس من بين أعضائه نائباً للرئيس وأميناً للصندوق.
- 2. يعقد المجلس اجتماعاته بشكل دورى مرة كل شهرين على الأقل.
- 3. ينعقد المجلس بصورة استثنائية كلما دعت الضرورة لذلك بناءً على طلب من الرئيس، أو نائبه في حالة غيابه، أو بناء على طلب ثلثي أعضاء المجلس.
- 4. توجه الدعوات إلى الأعضاء لحضور الاجتماعات من قبل الأمين العام خطياً قبل 24 ساعة على الأقل من الموعد المقرر ويحدد فيها تاريخ ومكان عقد الجلسة وزمانها وجدول أعمالها، باستثناء الاجتماعات الطارئة.
  - 5. يجوز بحث أي أمر مستجد على جدول الأعمال إذا أقرت أغلبية ثلثي الحاضرين ذلك.
- 6. يكون اجتماع المجلس قانونياً بحضور ثاثي الأعضاء، وتصدر القرارات بأكثرية أصوات الحاضرين وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت فيه رئيس الجلسة.

#### مادة (5)

## مهام وصلاحيات رئيس المجلس

يتولى رئيس المجلس المهام والصلاحيات الآتية:

- 1. رئاسة اجتماعات المجلس.
- 2. تمثيل المجلس لدى الغير وأمام المحاكم ولدى كافة الهيئات والمؤسسات الرسمية وغير الرسمية المحلية والأجنبية.
- توقيع الاتفاقيات والعقود التي يقرها المجلس مع الجهات والهيئات والسلطات المحلية والأجنبية حسب الأصول المرعية.
  - 4. متابعة تنفيذ قرارات المجلس والقيام بأية مهام أخرى يكلف بها من قبل المجلس.
    - 5. الإشراف على تنفيذ السياسات والخطط المرسومة من قبل المجلس.
      - 6. توقيع القرارات الخاصة بالمجلس.
- 7. تمثيل المجلس في جميع الاحتفالات والمناسبات والندوات والمؤتمرات والاجتماعات التي يدعو اليها المجلس أو يدعى لها، ويجوز له أن ينيب عنه في ذلك أحد الأعضاء أو من يراه مناسباً من الموظفين بالتنسيق مع الأمين العام.
  - 8. الإشراف على تنفيذ الموازنة المقرة بالتنسيق مع أمين عام المجلس وأمين الصندوق.

#### مادة (6)

#### صلاحيات نائب رئيس المجلس

- 1. يقوم نائب رئيس المجلس بأعمال ومهام الرئيس في حال غيابه أو شغور منصبه.
  - 2. يساعد الرئيس في بعض مهامه التي يفوضه بالقيام بها.
    - 3. أي عمل آخر يكلف به من قبل المجلس.

## مادة (7) تشكيل الجهاز الإداري

- 1. الأمين العام.
- 2. جهاز تنفيذي يُعين العاملون فيه بقرار من المجلس بناء على تنسيب الأمين العام.
  - 3. تحدد الوظائف الإدارية والمالية والفنية وفقاً للهيكلية المقرة من المجلس.

# مادة (8) تعيين الأمين العام

- 1. يتم تعيين الأمين العام بقرار من المجلس بناءً على تنسيب رئيس من المجلس أو أحد أعضائه.
  - يكون التصويت على تعيين الأمين العام سراً إلا إذا ارتأت الأكثرية إجراءه علناً.
    - 3. مدة عمل الأمين العام سنتان قابلة للتجديد مرة واحدة.

## مادة (9) شروط تعيين الأمين العام

يشترط فيمن يعين أميناً عاماً للمجلس توافر الشروط الآتية:

- 1. أن يكون حاصلا على الشهادة الجامعية الأولى في الطب على الأقل.
  - 2. أن يكون ذا خبرة في ممارسة المهنة لمدة لا تقل عن عشر سنوات.
- 3. أن يكون ذا خبرة عملية في الإدارة الصحية لمدة لا تقل عن عشر سنوات.
- 4. أن يكون قد اجتاز دورات ذات علاقة في الإدارة الصحية من إحدى الجامعات أو المؤسسات المعترف بها
  - 5. أن يجيد اللغة الإنجليزية، وملماً باستخدام الحاسوب.
    - 6. أن يكون حسن السيرة و السلوك.

# مادة ( 10) صلاحيات ومهام الأمين العام

- 1. يرأس الأمين العام الجهاز التنفيذي ويتولى الصلاحيات والمهام الآتية:
  - أ. إعداد مشروع الموازنة السنوية.
- ب. إعداد الأنظمة واللوائح والتعليمات الملازمة لتسيير عمل المجلس بما فيها الأنظمة الإدارية
   والمالية والفنية وعرضها على المجلس لإقرارها.
  - ج. إعداد التقرير السنوي الإداري والمالي عن كافة نشاطات المجلس.
- د. التنسيب للمجلس بأسماء الأشخاص المؤهلين للتعيين في الوظائف المطلوبة وفقاً للهيكلية المقرة، وتنسيب التدرج والترقية واتخاذ الإجراءات التأديبية.
  - ه. الإشراف على تسيير أعمال المجلس الإدارية والمالية ومتابعة أعمال الجهاز التنفيذي.
    - و. إعداد جداول أعمال الاجتماعات وتوجيه الدعوات لحضورها بالتنسيق مع الرئيس.
- ز. حضور جلسات المجلس وكافة لجانه المختلفة ومتابعة أعمالها وتدوين وقائع الجلسات في

محاضر خاصة وحفظها وتوزيعها على الأعضاء ومتابعة تنفيذ قرارات المجلس وتوجيه المراسلات الخاصة بتنفيذها

- ح. حفظ كافة سجلات ووثائق المجلس وأختامه ومحاضر جلسات اللجان المختلفة.
  - ط. القيام بأي عمل آخر يكلف به من قبل المجلس.
- 2. للأمين العام أن يفوض أحد موظفي المجلس ببعض الصلاحيات أو المهام المخولة له.

#### مادة (11) صلاحيات أمين الصندوق

يتولى أمين الصندوق الصلاحيات الآتية:

- 1. الإشراف على إدارة الشؤون المالية، ويكون مسؤولاً عن السجلات المالية المتعلقة بالمجلس وعن صحة تنظيمها و فق الأصول.
  - 2. الإشراف على تنظيم سجلات الإيرادات والنفقات مفصلة وفقاً للأصول المالية.
- 3. إعداد التقارير المالية المتضمنة بشكل تفصيلي كامل الإيرادات والنفقات حسب الأصول المحاسبية المعتمدة والنظام المالي المعتمد في المجلس.
  - 4. التدقيق على المحاسب في تسلم المبالغ التي ترد إلى المجلس.
  - 5. إصدار إيصالات القبض مختومة بختم المجلس وموقعة من المحاسب.
  - 6. إيداع الأموال لدى المصرف أو المصارف المعتمدة من قبل المجلس.
- 7. التوقيع على سندات القبض وسندات الصرف و الشيكات مع المخولين بالتوقيع من أعضاء المجلس بموجب النظام المالي المعمول به، ويكون توقيعه رئيسياً على الشيكات وسندات الصرف.
  - 8. تنفيذ جميع القرارات المالية التي يتخذها المجلس حسب الأصول.
- 9. الإشراف على إعداد الميزانيات السنوية (الحساب الختامي)، ووضع موازنة المجلس بالتنسيق مع رئيس المجلس والأمين العام.
- 10.قراءة التقرير المالي السنوي والحساب الختامي في اجتماع إقرار الميزانية السنوية للمجلس مع مدقق الحسابات.
- 11. الإشراف على حفظ السجلات والوثائق والمستندات والتقارير والأصول المالية الخاصة بالمجلس بالتنسيق مع الأمين العام.

#### مادة (12) اللجنة العليا

- 1. تشكل اللجنة العليا من قبل المجلس وفقاً للقانون، وتكون أعلى سلطة فنية علمية ومهنية في المجلس.
  - 2. تكون اللجنة العليا مرجعية إدارية وفنية لجميع اللجان العلمية المتخصصة واللجان الاستشارية.

#### مادة (13) اللجنة العلمية المتخصصة

يشكل المجلس لكل اختصاص طبي لجنة علمية متخصصة ويكون ارتباط هذه اللجان إدارياً وفنياً باللجنة العليا.

#### مادة (14) اللجنة العلمية الاستشارية

- 1. يشكل المجلس بتنسيب من اللجنة العليا اللجان العلمية الاستشارية لكل اختصاص لا يتوفر العدد الكافى من الاختصاصيين له لتشكيل لجنة علمية متخصصة.
- 2. يكون عدد أعضاء اللجنة ثلاثة أعضاء على الأقل، وإذا لم يتوفر هذا العدد لتشكيل مثل هذه اللجنة،
   تقوم اللجنة العليا بمهامها.
- 3. تكون عضوية اللجان الاستشارية لمدة أربع سنوات من تاريخ تشكيلها، ويجوز تغيير نصف الأعضاء كل سنتين.
- 4. تتولى اللجنة الاستشارية ذات المهام والصلاحيات المخولة للجنة العلمية المتخصصة حسب القانون.

## مادة (15) شروط العضوية في اللجان

يشترط فيمن يعين عضواً في أي من اللجان المنصوص عليها في هذه اللائحة الآتي:

- 1. أن يكون برتبة أستاذ مساعد أو ما يعادلها على الأقل إذا كان يعمل أو عمل في حقل التدريس الجامعي.
  - 2. أن يكون حاصلاً على الشهادة العليا في اختصاصه.
- 3. أن يكون قد أمضى مدة لا تقل عن سبع سنوات في ممارسة اختصاصه بعد الحصول على شهادة الاختصاص اذا كان تعبينه سيتم في اللجنة العليا.
- 4. خمس سنوات في ممارسة اختصاصه بعد الحصول على شهادة الاختصاص إذا كان تعيينه في لجنة علمية متخصصة.
- 5. خمس سنوات في ممارسة اختصاصه بعد الحصول على الشهادة العليا اذا كان تعيينه في لجنة استشارية أو لجنة فر عية.

# مادة (16) الغياب عن اجتماع اللجان

- 1. لا يجوز أن يتغيب أي عضو من لجان المجلس عن الجلسة التي يدعى إليها إلا بعذر مشروع وكتابي.
- إذا تغيب العضو عن الحضور ثلاثة اجتماعات خلال سنة واحدة وبدون عذر مشروع تنتهي عضويته في اللجنة ويعين عضواً بدلاً منه حسب القانون.
- 3. يحتفظ العضو بعضويته في أي لجنة من اللجان المنصوص عليها في هذه اللائحة إذا أوفد أو غادر أراضي دولة فلسطين لدورة تدريبية أو مؤتمر أو لأي سبب آخر تقبله اللجنة المسؤولة، على أن لا تزيد مدة الغياب في كل الأحوال عن ثلاثة أشهر، على أن يقوم العضو بإخطار اللجنة بذلك.
- 4. إذا زادت مدة الغياب لأي سبب كان عن ثلاثة أشهر تقوم اللجنة المسؤوله بتنسيب عضو بدلاً عنه.

## مادة (17) أحكام عامة للجان

- 1. تتولى اللجنة العليا مهام وصلاحيات أي لجنة علمية متخصصة أو لجنة فرعية أو لجنة استشارية لأي اختصاص إلى أن يتم تشكيلها.
- 2. تكون الأولوية في التمثيل للمؤسسات والمراكز التي لديها برامج تدريبية للأطباء المقيمين عند تشكيل لجان المجلس.
- 3. يجوز لأي عضو من أعضاء المجلس أو أي عضو من اللجان المنصوص عليها في هذه اللائحة أن يكون عضواً في أكثر من لجنة واحدة إذا توفرت فيه شروط العضوية.
- 4. يصرف لأعضاء اللجان البدلات التي يقررها المجلس عن عدد الجلسات شريطة أن يراعى الحضور والغياب لكل عضو.

## مادة (18) اجتماعات اللجان

- 1. تتولى الأمانة العامة للمجلس توجيه الدعوات لاجتماعات اللجان بالطريقة والآلية التي يدعى إليها أعضاء المجلس.
- 2. تنتخب اللجان في أول اجتماع لها رئيساً ونائباً له من بين الأعضاء ما لم ينص القانون على خلاف ذلك
- 3. تكون اجتماعات اللجان المنصوص عليها في هذه اللائحة بشكل دوري كل شهر، وتجتمع بدعوة من رئيس اللجنة أو نائبه، على أن تعقد اجتماعات طارئة لهذه اللجان إذا اقتضت الضرورة ذلك.
- 4. تكون اجتماعات أي لجنة من اللجان المنصوص عليها في هذه اللائحة قانونية بحضور ثلثي الأعضاء على أن يكون رئيس اللجنة أو نائبه من بين الحضور.
- 5. تصدر اللجان المنصوص عليها في هذه اللائحة قراراتها بأكثرية أصوات الحاضرين وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي فيه رئيس الجلسة.

# مادة (19) الاشتراك في التدريب لغايات الاختصاص

- 1. يشترط للاشتراك في التدريب لغايات الاختصاص الآتي:
- أ. التسجيل لدى المجلس والالتزام بالقواعد التي تُقرها هذه اللائحة وأية تعليمات يضعها المجلس للتعامل مع المسجلين فيه من الأطباء المتدربين.
- ب. الخضوع للتقويم الدوري من قبل اللجان المختصة في المجلس والالتزام بتنفيذ التوصيات المتعلقة بعملية التدريب كشرط لاستمرارها كجزء من المستشفيات المشمولة بهذه اللائحة.
- ج. تطبيق الأنظمة والتعليمات المتعلقة بتفاصيل عملية التدريب وصلاحية القسم المعني في أي وقت
- 2. يتم تسمية مديراً للبرنامج التدريبي توكل إليه المسؤولية الإدارية عن كافة برامج التدريب في المستشفى المعني، ويكون مسؤولاً أمام اللجنة العليا.

- 3. يتم تسمية مديراً للبرنامج التدريبي في كل قسم معترف به جزئياً أم كلياً من أقسام المستشفى سواء كان رئيس القسم أو أخصائي آخر تنطبق عليه المعايير المطلوبة والصادرة عن المجلس لتدريب المقيمين في مجال اختصاصه- ويكون مسؤولاً أمام اللجنة العليا.
- 4. يقوم مدير البرنامج التدريبي الوارد ذكره في الفقرتين (3،2) من هذه المادة بإعلام اللجنة العليا بأسماء الملتحقين بالبرنامج في كل دورة في كافة التخصيصات.
  - 5. يتم تنفيذ أية تعديلات على عدد ومحتويات التدريب عند إقرارها حسب الأصول.

## مادة (20) امتحان القبول

يكون امتحان القبول للانضمام إلى البرنامج الوطني للتدريب التخصصي والامتحان الإجمالي على النحو الآتى:

- 1. يجري امتحان قبول عام لكافة المتقدمين للبرنامج تحت إشراف اللجنة الممتحنة، ويكون الامتحان تصنيفياً للمتقدمين.
- 2. تُحدّد محتويات وآلية امتحان التصنيف من قبل اللجنة الممتحنة يتضمن مقابلة شخصية بعد الامتحان الكتابي تدخل في حساب التصنيف العام للمتقدمين وتُعلن نتائج الامتحان من قبل اللجنة العليا حسب الأصول الواردة في هذه اللائحة.
  - 3. يتم اختيار المتقدمين للامتحان حسب النقاط الآتية:
    - أ. التصنيف العام للمتقدم في امتحان القبول.
  - ب. الرغبة في الالتحاق في برنامج تخصص محدد.
    - ج. السعة الاستيعابية للبرنامج.
  - 4. يجرى الامتحان الإجمالي في المجلس على النحو الآتي:
  - اليوم الأول: إذا كان المتقدم يرغب في تقديم الامتحان الإجمالي فقط (الامتياز).
- اليوم الثاني: يتقدم من ير غب من الأطباء في الدخول في البرنامج التخصصي لامتحان التخصص الذي ير غبه و اختيار مواعيد مناسبة للإلتحاق في برنامج التعليم والتدريب التخصصي.
- 5. يحتفظ المتقدمون بنتائج الامتحان لمدة سنتين، بحيث يتم استيعابهم حسب التصنيف في الأماكن الشاغرة

# مادة (21) شروط التقدم لامتحان القبول ومواعيده

- 1. يشترط في المتقدم لامتحان القبول أن يكون:
- أ. أنهى در استه من كلية طب مُعترف بها في فلسطين.
  - ب. أنهى سنة الامتياز واجتاز امتحان المجلس بنجاح.
    - ج. مسجلاً تسجيلاً دائماً في النقابة .
    - د. مرخصاً له لمزاولة مهنة الطب في فلسطين.
- ه. لا يتجاوز سنه الثانية والثلاثين سنة عند تقدمه لأول مرة للامتحان.

- و. خالياً من أي عائق يمنعه من ممارسة مهنة الطب بشكل مؤقت أو دائم سواء كان صحياً، قضائياً، أو نقابياً.
- يسمح للمتقدم للامتحان الذي فشل في الحصول على شاغر إعادة الامتحان بعدد الدورات المتتالية التي تجرى قبل بلوغه سن الخامسة والثلاثين.
- 3. يجري امتحان القبول بقرار من اللجنة العليا على برامج التدريب مرة فصلياً أو سنوياً حسب الحاجة على أن يجرى بوقت كاف لا يقل عن شهرين قبل بدء الفصل التدريبي.

## مادة (22) السنة التدريبية

- 1. تتكون السنة التدريبية من اثني عشر (12) شهراً مقسمة على فترتين تدريبيتين وتتضمن إجازة سنوية حسب قانون الخدمة المدنية المعمول به.
- تبدأ الفترة التدريبية الأولى في بداية شهر تشرين أول من كل عام وتنتهي في الحادي والثلاثين من آذار وتبدأ الفترة التدريبية الثانية في الأول من نيسان وتنتهى في الثلاثين من أيلول.

# مادة (23)

#### الشواغر المؤهلة للاختصاص في المستشفيات المشاركة

- 1. يتم الإعلان في الصحف المحلية ووسائل الإعلام المتاحة عن أماكن الشواغر "المؤهلة" للاختصاص في كافة المستشفيات المشاركة في البرنامج وفي كافة التخصصات قبل إجراء الامتحان التصنيفي الأول وقبل بداية كل سنة تدريبية وإعلام المجلس بها.
- 2. أن لا يتجاوز عدد الشواغر المؤهلة (أي عدد المتدربين) عن متدرب لكل ثمانية أسرة في السنة الأولى لأي اختصاص، وعن متدرب لكل 10-15 سريراً في السنوات التالية في كافة التخصصات الرئيسية.
- 3. يبنى عدد الشواغر في كافة المستشفيات والتخصصات تباعاً وتدريجياً بحيث يكتمل في أربع أو خمس أو ست سنوات حسب التخصصات.
- 4. يتم الإعلان عن الشواغر الممكنة في كل مستوى تدريبي (سنة تدريبية) حتى يتم تسهيل برامج التبادل بين المستشفيات لإكمال الفترات التدريبية المطلوبة بالتعاون بين المؤسسات المشاركة في البرنامج.
  - 5. على المستشفيات المؤهلة لغايات التدريب المشاركة في البرنامج بشكل فردي أو جماعي.

## مادة (24) إجراءات القبول

- 1. يتم الإعلان عن الشواغر وإعلام المجلس الطبي بها قبل ثلاثة أشهر على الأقل من بداية الدورة التدريبية.
- 2. يحدد المجلس الطبي تاريخاً للامتحان التصنيفي قبل شهرين من بداية السنة التدريبية لملء الشواغر
   المُعلن عنها في كافة التخصصات كل عام حسب الشواغر المعلنة.

- العدد (100)
- 3. يتم الإعلان عن نتائج الامتحان التصنيفي بعد أسبوعين من إجرائه.
- 4. يتم اختيار الأمكنة من قبل المتقدمين حسب الأصول بإشراف اللجنة العليا في المجلس الطبي.
- 5. يتم استيعاب المتقدمين في أماكنهم في التواريخ المحددة لذلك ولا يجوز للمستشفيات المشاركة رفض أي من المتقدمين لمواقع التدريب بعد إقرار النتائج من قبل المجلس الطبي وإقرار التوزيعات لملء الشواغر.

#### مادة (25)

#### الامتحانات وأسس الانتقال من سنة إلى السنة التي تليها

- 1. يجري في نهاية السنة التدريبية الأولى تقبيماً عاماً قبل شهر من نهايتها، من حيث المهارات والأداء والامتحان السريري والنظري وتتضمن النتيجة النهائية للتقييم:
  - أ. النجاح.
  - ب. نجاح بتحفظ مع تحديد نقاط الضعف.
    - ج. رسوب، السماح بإعادة السنة.
  - د. رسوب وفصل من برنامج الاختصاص مع توضيح الأسباب.
  - ه. السماح بالتحويل إلى برنامج اختصاص آخر يشرف عليه المجلس.
- 2. يجري امتحان التقييم من قبل طاقم الاختصاصيين المسؤولين عن التدريب في المستشفى المعني لترفيع الطلبة من السنة الثانية إلى الثالثة والرابعة مبدئياً حسب الأسس التي تضعها اللجنة المتخصصة
- 3. يلتزم مديرو التدريب في الأقسام والمستشفيات توثيق هذه الامتحانات ونقل نتائجها للمجلس قبل أسبو عين من بداية السنة التالية.
- 4. لكل لجنة علمية متخصصة بالتعاون مع مديري البرامج إجراء امتحانات تقييم عامة كتابية أو سريرية لكافة المتدربين في مستويات السنة الثانية والثالثة والرابعة.

## مادة (26) العمل الأسبوعي والمناوبات

#### يلتزم المتدرب بالآتي:

- 1. الانتظام في التدريب كافة أيام العمل الرسمي حسب دوام المؤسسة المدربة.
  - 2. التفرغ كلياً للتدريب وعدم ممارسة أية مهنة أو عمل آخر.
  - 3. الالتزام بالتناوب أيام العطل الأسبوعية والإجازات الرسمية.
- 4. الالتزام بتعويض أيام الإجازات الرسمية بأيام إجازة بما يتوافق مع مصلحة العمل.
- 5. عدم المطالبة بمخصصات عن أوقات الدوام الإضافي التي قد تتطلبها مصلحة استمرارية علاج المرضى والاهتمام بهم.
- 6. أن لا يقل عدد المناوبات في السنة الأولى للمتدرب عن (12) مناوبة شهرياً بما فيها نهايات الأسبوع.
  - 7. أن لا يقل في السنوات الثانية والثالثة والرابعة عن (10) مناوبات شهرياً.
    - 8. تكون المسؤوليات الموكلة خلال المناوبات عن طريق رئيس القسم.

9. التعاون والتضامن في تأمين استمر ارية العمل في كافة الظروف (الإغلاق، منع التجول، الاحتجاز، الإجازات السنوية والإجازات الطارئة و مرض الزملاء وتعطلهم عن العمل).

2013/6/4

10. تعرف ساعات عمل المتدرب على سبيل التحديد لا الحصر (48) ساعة اسبوعية، لا تشمل المناوبات المطلوبة، للاعتراف بالتدريب والمحددة أعلاه.

# مادة (27) احتساب فترات التدريب السابقة

يجوز احتساب فترات تدريب سابقة على بدء العمل في برنامج التدريب، إذا توفرت في فترات التدريب تلك الشروط التي يتطلبها المجلس للاعتراف بهذه الفترات سواء كانت في خارج فلسطين أو في داخلها شريطة.

- 1. الالتزام بإنجاز سنوات تدريب إضافية في حال رأت اللجان المتخصصة ذلك.
- 2. أن ينجح في الامتحان التصنيفي (أو امتحان الامتياز في الحالات الأخرى إذا لم يكن قد تقدم إليه سابقاً).
  - 3. أن يُمضى 50% من مدة التدريب على الأقل في المستشفيات المشاركة في البرنامج.
- 4. في حال و جود شاغر معلن عنه يستطيع المتدربون الذين اجتازوا الجزء الأول من امتحان المجلس الطبي العربي أو أحد المجالس الطبية العربية، ومن في حكمهم التقدم للمجلس بطلب الإعفاء من الدخول عبر الامتحان التصنيفي والدخول إلى مستوى السنة الأولى أو الثانية أو الثالثة.

#### مادة (28) المواظبة والدوام

- 1. لا يجوز أن تزيد مدة غياب المقيم في إجازة أو لعذر مرضي أو قهري تقبله لجنة الاختصاص عن 20% من السنة التدريبية، وفي حال تجاوز هذه النسبة يعتبر الطالب منسحباً من السنة التدريبية.
- 2. إذا تجاوز غياب المقيم عن 20% من مدة التدريب السنوي بدون عذر تقبله لجنة الاختصاص يعتبر راسباً في الفصل، ويفصل من البرنامج بناءً على تنسيب من لجنة الاختصاص.
  - 3. يكلف مدير البرنامج التعليمي للقسم والمستشفى بمراقبة التعليمات المتعلقة بالدوام والمواظبة.

## مادة (29) الانسحاب والتأجيل

- 1. إذا بدأ البرنامج بعد السنة الأولى ولم يكن المتدرب مسجلاً لتلك السنة، يُعتبر تسجيله في المجلس الطبي الفلسطيني مُلغى، إلا إذا تقدم بعذر قهري تقبله الجهة المتخصصة في المجلس وفقاً للآتي: أ. إذا قدم العذر للجنة العليا عن طريق مدير البرنامج خلال أسبو عين من بدء الدراسة والتدريب باذا قدم العذر للجنة العلمية المتخصصة خلال فترة تزيد عن أسبو عين من بدء الدراسة والتدريب ولا تزيد عن ثمانية أسابيع.
- 2. إذا انقطع المتدرب عن التدريب في غير الحالات السابقة يُعتبر تسجيله ملغى، إلا أن للمجلس الطبي الفلسطيني بناءً على تنسيب من اللجنة العلمية المختصة واللجنة العليا- الموافقة على إعادة تسجيله إذا قدم عذراً قهرياً يقبله المجلس.



- 3. للمتدرب أن يتقدم بطلب تأجيل تدريبه إذا توافرت لديه أسباب تقتنع بها الجهة المختصة بالموافقة على التأجيل وذلك وفقاً للآتى:
- أ. اللجنة العلمية المتخصصة إذا كان التأجيل لمدة سنة تدريبية على أن تعلم اللجنة العليا بقرار ها. ب اللجنة العليا إذا كان التأجيل لمدة تتجاوز السنة التدريبية ولا تزيد عن سنتين تدريبيتين، ولا يسمح بأن تتجاوز فترة التأجيل سنتين إلا بقرار استثنائي مبرر توصى به اللجنة العليا إلى
  - 4. لا يجوز تأجيل التدريب خلال السنة الأولى للبرنامج.
- 5. لا تُحتسب مدة التأجيل من الحد الأعلى للمدة المسموح بها للحصول على شهادة المجلس في ذلك الاختصاص
- 6. لا تشكل الموافقة على الانسحاب أو التأجيل أو الانقطاع بعذر أو العودة للبرنامج إلزاماً للمستشفى أو المستشفيات المشاركة في البرنامج، وإنما يخضع ذلك لتوافر الشواغر والمخصصات في أمكنة التدريب.

## مادة (30) الإنذار والفصل

- 1. ينذر المتدرب في االحالات الآتية:
- أ. إذا رسب في امتحان التقييم الدوري خلال التدريب في أي من السنوات.
- ب. إذا ارتكب مخالفة تستوجب الإنذار حسب قوانين النقابة أو المستشفيات المشاركة في البرنامج.
  - 2. يفصل المتدرب في الحالات الآتية:
  - أ. إذا رسب في امتحانات التقييم سنتين متتاليتين.
- ب. إذا لم يستطع إثبات جدارته من خلال التقييم للدورتين التاليتين على تاريخ حصوله على الانذار.
  - ج. إذا تجاوز غيابه عن التدريب بنسبة 20% من مدة السنة.
- د. إذا ارتكب مخالفة تستوجب فصله من البرنامج بمقتضى الأنظمة والتعليمات المعتمدة في المجلس.
  - ه. إذا ارتكب مخالفة تستوجب فصله من المستشفى المشارك في البرنامج.
- و. إذا تم فصله بناء على رسوبه المتتالي في الجزء الأول لامتحان الاختصاص الذي يجري تحت إشراف اللجنة العليا، وذلك حسب الشروط التي تضعها اللجنة العلمية المتخصصة على أن لا يتجاوز عدد المرات التي يسمح بالرسوب فيها في الامتحان المذكور ثلاثة مرات.
- 3. يتم إعلام اللجنة العليا بكافة القرارات المتخذة من قبل المؤسسات المشاركة في حالات الإنذار والفصل بحق المتدربين وتوثق كافة حيثياتها، وللجنة التأكد من عدم وقوع إجحاف بحق المتدربين واتخاذ القرار النهائي بشأن تلك القرارات.



#### مادة (31) الانتقال والتحويل

- 1. يجوز للمتدرب الانتقال من برنامج اختصاص إلى برنامج اختصاص آخر ينظمه المجلس الطبي بقرار من اللجنة العليا بناءً على توصية من لجنة الاختصاص ويصدر قرارها بكافة الحيثيات المتعلقة بالفترات التدربيية المحتسبة لطالب الانتقال.
- 2. يُسمح بانتقال المتدرب من برنامج تدريبي خارج فلسطين إلى برنامج تدريبي داخل فلسطين في حالة وجود شاغر حسب الشروط الآتية:
- أ. أن يكون المتدرب منتقلاً من برنامج تدريبي تعترف به اللجنة العلمية المتخصصة في المجلس الطبي الفلسطيني.
- ب. أن يكون الانتقال لمستوى السنة الثالثة كحد أعلى مهما كانت عدد سنوات تدريبه في البرنامج التدريبي الذي انتقل منه.
- ج. يشترط في قبول المتدرب المنتقل أن يجتاز امتحان مستوى السنة الأولى أو الثانية حسب الحالة قبل قبوله النهائي في البرنامج.
- د. يتم تقديم طلب الانتقال إلى الأمانة العامة للمجلس الطبي الفلسطيني قبل شهر من بدء السنة التدريبية، ولا ينظر في الطلب إلا إذا كان مستوفيا جميع الأوراق الثبوتية.
- ه. تصدر اللجنة العلمية المتخصصة تنسيباً للجنة العليا بقبول المنتقل والتي تصدر بدور ها الموافقة
   على استيعابه في البر نامج قبل أسبو عين على الأقل من بدء السنة التدريبية.

#### مادة (32)

#### انتهاء التحاق المتدرب في البرنامج وتخرجه

- 1. ينتهي التحاق المتدرب بالبرنامج ويصبح موقعه شاغراً لمتدرب آخر بمجرد انتهاء السنة الأخيرة من البرنامج ونجاحه في الامتحان الذي يجريه القسم من أجل إعلان أهليته لامتحان المجلس الطبي.
- 2. على مدير البرنامج التدريبي في القسم المعني ومدير البرنامج التدريبي في المستشفى التأكد من تنفيذ هذه الإجراءات وعدم بقاء المتدرب بصفته تلك أية فترة إضافية وعلى كافة إدارات المستشفيات المشاركة الالتزام بهذه التعليمات.

#### مادة (33) الامتحانات العامة

على المتدرب أن يجتاز الامتحانات بنجاح للحصول على شهادة الاختصاص و تكون على النحو الآتي: 1. يخضع المتدرب لامتحانين عامين متتاليين.

- 2. تجري الامتحانات تحت إشراف اللجنة العليا في المجلس الطبي.
- 3. تتولى اللجنة العلمية إصدار التعليمات الخاصة بشروط التقدم للامتحان وعقده ومحتواه في جزئيه الأول والثاني.



- 4. تحدد اللجنة العلمية شروط التقدم للامتحان السريري.
- 5. يصدر بتعليمات كل ما يتعلق بعلامات النجاح والرسوب والإعادة للمتقدمين للامتحانات.
- 6. تعرض اللجنة العلمية كل التعليمات على المجلس الطبي للمصادقة عليها قبل نشرها وتبليغها للمتقدمين للامتحانات.

## مادة (34) منح الشهادة

- 1. تمنح الشهادة للمتدرب بعد استيفاء جميع متطلباتها والنجاح في الامتحان الشامل للاختصاص الذي يعقده المجلس الطبي.
  - 2. تمنح الشهادات بإسم المجلس وتحدد صلاحياتها بقرار من المجلس.

# مادة (35) دفع مخصصات مالية للمتدرب

- 1. يستحق الطبيب المتدرب خلال تواجده في البرنامج التدريبي مخصصات مالية تعليمية- يتم تحديدها وفق النظام الذي يحكم هذه المستشفيات.
- 2. تدفع المخصصات التعليمية للمتدرب من قبل المؤسسة التي يبدأ فيها التدريب ما لم يكن موظفاً فيها وفي حال انتقال المتدرب من مؤسسة مشاركة في البرنامج إلى مؤسسة أخرى لاستيفاء تدريبه، تتكفل المؤسسة المرسلة بدفع المنحة التدريبية للمقيم ما لم يكن هناك اتفاق على ترتيبات مختلفة بين المؤسستين دون إجحاف بحق المتدرب في المنحة.

# مادة (36) الرسوم وبدلات الخدمة

تستوفى الرسوم والبدلات التالية لصالح المجلس عن المعاملات والإجراءات المبينة أدناه:

- 1. الامتحان الإجمالي:
- أ. عند التقدم للأمتحان للمرة الأولى يستوفى رسمٌ مقداره (70) ديناراً شريطة أن لا يكون قد مر على تخرج المتقدم للامتحان ثلاث سنوات، أما إذا كان قد مر على التخرج أكثر من ذلك فيستوفى رسماً إضافياً مقداره (30) ديناراً عن كل سنة مرت على التخرج حتى تاريخ تقديم الطلب، ولهذه الغاية يعتبر جزء السنة سنة كاملة.
  - ب. عند التقدم للامتحان للمرات التالية يستوفى رسمٌ مقداره (70) ديناراً.
    - 2. امتحان شهادة الاختصاص (البورد الفلسطيني):
- أ. عند التقدم للامتحان يستوفى رسم مقداره ( 350) ديناراً، بما فيها رسوم الشهادة. ب. عند التقدم للامتحان للمرات التالية يستوفى رسم مقداره (150) ديناراً، بما فيها رسوم الشهادة.



#### 3. التدريب والتعليم التخصصي:

- أ. يستوفى رسمٌ عن تقديم الطلب للامتحان التصنيفي العام مبلغ (180) ديناراً.
- ب. يستوفى رسوم التسجيل للإقامة عن كل سنة من سنين التدريب الوطني (50) ديناراً حسب النموذج المُعد من قبل المجلس.
  - ج. يستوفى رسوم امتحان الجزء الأول من شهادة البورد الفلسطيني (100) ديناراً.
  - د. يستوفي رسمٌ عن إصدار الشهادات باللغة الإنجليزية مبلغاً مقداره (50) ديناراً.
- ه. يستوفى رسمٌ مقداره (10) دنانير عن أي طلب يقدم إلى المجلس أو لجانه أو دوائره المختلفة.
- و. يستوفى رسمٌ مقداره (5) دنانير عن إصدار أية وثيقة أو مستند من قبل المجلس أو لجانه أو دو ائر ه المختلفة.
- ز. يستوفى رسمٌ مقداره (5) دنانير مقابل التصديق على النسخ والوثائق والمستندات لكل نسخة مصدقة.
- ح. يستوفى عن الاشتراك في المطبوعات التي تصدر عن المجلس بدل مقداره (10) دنانير سنوياً.
- ط. يستوفى رسمٌ عن تقييم شهادات الاختصاص الصادرة من الخارج مبلغ مقداره (350) ديناراً.

# مادة (37) إصدار القرارات والتعليمات

يصدر المجلس التعليمات والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذه اللائحة، بما في ذلك المتعلقة بشروط القبول والتسجيل والتدريب والامتحانات وإصدار الشهادات.

# مادة (38) الإلغاء

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

# مادة (39) النفاذ والنشر

على الجهات المختصة كافّة- كلِّ فيما يخصّه- تنفيذ أحكام هذه اللائحة، ويعمل بها من تاريخ صدور ها، وتنشر في الجريدة الرسمية.

صدرت في مدينة رام الله بتاريخ: 2012/08/28 ميلادية الموافق: 10/شوال/1433 هجرية

سلام فياض رئيسس السوزراء



# قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2013م بنظام التعرفة المائية

# مجلـــسس الـــوزراء؛

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، ولا سيما المادة (70) منه، وعلى قانون المياه رقم (3) لسنة 2002م، ولا سيما المواد (20)، (26)، (42) منه، وعلى قانون رقم (1) لسنة 1997م، بشأن الهيئات المحلية، ولا سيما المادة (15) منه، وبناءً على تنسيب مجلس المياه الوطني، وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2013/01/15م، وبناءً على الصلاحيات المخولة قانونا، وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة،

#### أصدرنا النظام التالى:

# مادة (1) تعاريف

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.

السلطة: سلطة المياه الفلسطينية.

المجلس: مجلس المياه الوطني.

مقدمي خدمات المياه والصرف الصحي: الهيئات المحلية ومجالس الخدمات المشتركة، ومرافق المياه والصرف الصحي المحلية، ومرافق المياه وجمعيات المياه.

التزود بالمياه والصرف الصحي: الخدمات التي يوفرها مقدمي خدمات المياه والصرف الصحي للاستخدام المنزلي والتجاري والصناعي والسياحي.

نظام التعرفة: نظام يعتمد على معايير علمية وفنية مدروسة من أجل فرض تسعيرة المياه.

عناصر هيكلية التعرفة: الوزن النسبي المعطي لأحجام استهلاك الوحدة من المياه بين مجموعات المستخدمين المختلفة، وعلى مستويات الاستهلاك المختلفة.

أسعار التعرفة: سعر الوحدة الذي يتم تقاضيه من فئات المستخدمين المختلفة على أحجام استهلاك المياه وتصريف مياه الصرف الصحي المختلفة.

النموذج الموحد: نموذج تصميم التعرفة المعد من قبل سلطة المياه بالتنسيق مع وزارة الحكم المحلي. نظام الاستحقاق: نظام محاسبي، يتم فيه إثبات الإيرادات عند تحقيقها، بالإضافة إلى إثبات المصروفات (التكلفة) عند نشوء الالتزام وليس عند السداد.



# مادة (2) نطاق التطبيق

يسري هذا النظام على مقدمي خدمات المياه والصرف الصحي تحت إشراف وزارة الحكم المحلي ومراقبة السلطة.

# مادة (3) أهداف سياسة التعرفة

يقوم مقدمو خدمات المياه و الصرف الصحي بوضع الأسعار التي يجري تقاضيها و فق معايير التعرفة، و ذلك لتحقيق الأهداف الآتية:

- 1. استرداد التكاليف: تضمن التعرفة المقررة استرداد التكاليف من قِبل مقدمي خدمات المياه والصرف الصحي، ويتم الاسترداد الكامل من خلال تحقيق إيرادات تغطي تكاليف التشغيل والصيانة واحتساب نسبة استهلاك الموجودات الثابتة بناءً على القيمة الحقيقية، والقروض وفوائدها والاستثمارات لأغراض التطوير.
- 2. العدالة الاجتماعية: تضع هيكلية التعرفة بالحسبان سعراً يُمكّن فئات الدخل المحدود من تحمله لسد حاجات الاستهلاك الأساسية.
- 3. الكفاءة الاقتصادية: تضع هيكلية التعرفة سعراً اقتصادياً لمستويات الاستهلاك الأعلى، لتشجيع المحافظة على المصادر المائية.

# مادة (4) آليات تطبيق سياسة التعرفة

لأغراض تطبيق سياسات التعرفة فإنها:

- 1. تشمل فئات المستخدمين في جميع المجالات المنزلية والتجارية والصناعية والسياحية.
- 2. توزع تكاليف إمدادات المياه بين مجموعات المستخدمين المختلفة ومستويات الاستهلاك المختلفة، وترتفع الأسعار التي يجري تقاضيها من المستهلكين مع ارتفاع مستويات الاستهلاك.
- 3. توزع تكاليف خدمات الصرف الصحي بين مجموعات المستخدمين المختلفة وفق حجم المياه المستهاكة، وتتبع الرسوم التي يجري تقاضيها سلماً تصاعدياً يعتمد على حجم الصرف الصحي.

# مادة (5) معاييرالتعرفة

تستند معايير التعرفة لدى مقدمي خدمات المياه و الصرف الصحي على النموذج الموحد، ويبين تصميم التعرفة للفترة المعينة الخطوات الآتية:

- 1. حساب النفقات الخاصة لاسترداد التكاليف.
- 2. تقييم السعر الذي يمكن لفئات الدخل المنخفض أن تتحمله.
- 3. التكلفة الاقتصادية المستقبلية للمياه والصرف الصحي للمتر المكعب الواحد.



- 4. تصميم هيكلية التعرفة لتنفيذ أهداف السياسات المائية التي يقرها المجلس.
- 5. تثبيت أسعار الوحدات لفئات المستخدمين ومستويات الاستهلاك المختلفة.
- 6. زيادة عملية استرداد التكاليف تكون من خلال تخفيض التكاليف، وذلك بتوفير كفاءات إدارية وفنية أكبر، وتخفيض كميات الفاقد من المياه، ومعالجة الربط غير القانوني، وبزيادة الإيرادات من خلال تحسين كفاءة الجباية.
- 7. تأخذ السلطة بالاعتبار تحقيق تقدم ملموس في تحسين الأداء الفني والمالي بما يشمل تخفيض نسبة الفاقد قبل أن تقوم بالمصادقة على أية تعرفة جديدة.

#### مادة (6) حساب التكاليف

تحسب التكاليف بناءً على بيانات التكاليف السابقة لكل بند بمفرده، وفق أحكام المادة (5) من هذا النظام ويتم الحصول على هذه البيانات باتباع "نظام الاستحقاق" وفي حالة عدم تطبيق نظام الاستحقاق، يجري تقدير التكاليف من الحسابات الحالية، والتكاليف المشمولة بنظام تطبيق التعرفة على النحو الآتى:

- 1. التكاليف الثابتة مقابل قراءة العداد وكتابة الفواتير والجباية والمصروفات الإدارية الإضافية، تُحسب بناء على التكاليف الفعلية لمكونات الخدمة المعينة وتدخل التكاليف الإضافية للمكاتب والإدارة والخدمات القانونية والشخصية، في تكاليف المستهلك الثابتة.
- 2. التكاليف الخاصة بالتشغيل والصيانة تُحسب على حجم الاستهلاك، بناءً على التكاليف الفعلية للطاقة، والمواد الكيماوية، والموظفين، والنقل وغيرها مما يُستخدم في توفير وتوصيل مياه الشرب للمستخدمين، ونقل الصرف الصحي ومعالجته إلى مستويات مقبولة، ويتم إدخال تكاليف شراء الكميات الكبيرة من المياه (بالجملة) بسعر الوحدة الذي يدفعه مقدمو الخدمة.
- 3. الاستهلاك السنوي يُحسب كل عام بناء على إعادة تقييم مجموع الموجودات في ذلك العام، وذلك من خلال استخدام طريقة القسط الثابت للاستهلاك.
- 4. تكاليف رسوم الفائدة على القروض التي تتم لتمويل استثمارات جديدة، يجري إدخالها باعتبارها تكلفة إضافية و ذلك بالنسبة المدفوعة.

# مادة (7)

# رسوم الاستهلاك لخدمات المياه والصرف الصحي

- 1. تظهر الرسوم التي يتم تقاضيها من المستخدمين على فواتير منفردة، وتشمل المعلومات الآتية:
   أ. الرسوم الثابتة لتغطية قراءة العداد، والإدارة، وتكاليف الخدمة والفواتير.
- ب. رسوم الحجم المستهلك بالأمتار لتغطية تكاليف توصيل المياه المستهلكة أو نقل الصرف الصحى.

ج. رسم إضافي على الذين يسببون التلوث العالي في نظام الصرف الصحي وفق القوانين والأنظمة المعمول بها.

2013/6/4

- د. أية غرامات للتأخر عن الدفع أو إعادة الربط.
- 2. يصدر مزودو خدمات المياه والصرف الصحى الفواتير للمستهلكين كل شهر أو شهرين.

# مادة (8) تعديل التعرفة

- يجوز تعديل تعرفة المياه والصرف الصحي إذا كان هناك ارتفاع في أسعار الكهرباء أو أسعار الشراء بالجملة وأدت إلى زيادات كبيرة لم تكن متوقعة في تكاليف مقدمي الخدمة.
  - 2. تتم عملية تقديم طلبات التعرفة وفق ما هو مبين في الملحق المرفق في هذا النظام.

# مادة (9) توفير البيانات

يلتزم مقدمو خدمات المياه والصرف الصحى بتوفير البيانات الآتية لسلطة المياه:

- 1. بيانات حول الأداء الفني والمالي على النموذج الموحد.
- 2. ملخص للتعرفة المعدلة المقترحة على النموذج الموحد.

# مادة (10) إجراءات تعديل التعرفة

- 1. يقدم طلب تحديد أو تعديل التعرفة من مقدم الخدمة إلى وزارة الحكم المحلي والتي تقوم بتحويله إلى سلطة المياه.
  - 2. تقوم السلطة بتقييم الطلب وفق الخطوات الآتية:
  - أ. التأكد بأن منطلقات السعر التي تستدعي تغييراً في التعرفة هي منطلقات عملية.
    - ب. التأكد بأن التعرفة المقترحة تنسجم مع أهداف هذا النظام.
      - ج. التأكد بأنه تجري الاستجابة لأهداف تحسين الأداء.
- 3. تبدي السلطة رأيها في الطلب المنصوص عليه في هذه المادة خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ استلامه، وفي حال عدم الرد خلال هذه الفترة يعتبر الطلب مقبول حكماً.
- 4. يتم رفض الطلب في حال مخالفته ما ورد في الفقرة (2) من هذه المادة، ويتم إعادة الطلب إلى وزارة الحكم المحلي التي تقوم بإبلاغ الجهة المقدمة للخدمة لتعديله وفق المعايير المطلوبة.
- 5. يجوز لمقدمي خدمات المياه والصرف الصحي اللجوء إلى المحكمة المختصة في حال رفض الطلب.



# مادة (11) الالتزام بهيكلية التعرفة

يضع مقدمو خدمات المياه والصرف الصحي أسعاراً للمياه للاستخدامات المختلفة بموجب معايير التعرفة الواردة في هذا النظام.

مادة (12) الإلغاء

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا النظام.

مادة (13) النفاذ

على جميع الجهات المختصة- كل فيما يخصه- تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.


صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/01/15 ميلادية الموافق: 03/ربيع الأول/1434هجرية

سلام فياض رئيسس السوزراء



ملحق

عملية تقديم طلب لتعديل التعرفة والموافقة عليها الخطوات مزودي خدمات المياه والصرف الصحي طلب تغيير التعرفة سلطة المياه الفلسطينية





# قرار مجلس الوزراء رقم (2) لعام 2013م بنظام الغرف التجارية والصناعية

# مجلـــس الـــوزراء؛

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، ولا سيما المادة (70) منه، والقرار بقانون رقم (9) لسنة 2011م، بشأن الغرف التجارية والصناعية، ولا سيما المادة (34) منه، وبعد الاطلاع على نظام الغرف التجارية رقم (58) لسنة 1961م، وتعديلاته، وعلى نظام الغرف الصناعية رقم (59) لسنة 1961م، وتعديلاته، وبناءً على تنسيب وزير الاقتصاد الوطني،

وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2013/01/29م، وبناءً على الصلاحيات المخولة قانوناً،

وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة،

### أصدرنا النظام التالى:

# الفصل الأول تعاريف وأحكام عامة

#### مادة (1)

يكون للكلمات و العبارات الواردة في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.

مجلس إدرة الاتحاد: رؤساء الغرف التجاريه والمشكل بحكم القانون.

المجلس: مجلس إدارة الغرفة.

الرئيس: رئيس المجلس.

اللجنة: لجنة الفصل في المنازعات والخلافات التجارية المشكلة بقرار من مجلس إدارة كل غرفة.

# مادة (2)

تعتبر الغرفة الممثل الرسمي لأعضاء الهيئة العامة في منطقة اختصاصها وانتشار ها الجغرافي، وتقوم بتقديم خدمات ذات نفع عام لجميع اعضائها ورعاية مصالحهم التجارية والصناعية، والمشاركة في رسم السياسات المتعلقة بقطاعي التجارة والصناعة.



#### مادة (3)

على جميع الأشخاص الذين يزاولون أعمالاً تجارية أو صناعية ولهم في فلسطين مركز رئيس أو فرع أو وكالة أن ينتسبوا إلى عضوية الغرفة في منطقة اختصاصها وانتشار ها الجغرافي.

#### مادة (4)

يشترط في طالب الانتساب لعضوية الهيئة العامة للغرفة الأتي:

- 1. إذا كان شخصاً طبيعياً:
- أ. أن يكون فلسطينياً ذا أهلية قانونية.
- ب. أن يكون مقيداً في السجل التجاري.
- 2. إذا كان شخصاً معنوياً أن يكون مسجلاً لدى مراقب الشركات في الوزارة.
- 3. في حالة الشركات والأفراد غير الفلسطينيين يترتب عليهم الحصول على موافقة مسبقة من الجهات الحكومية المختصة.

# مادة (5)

- 1. يفقد عضو الغرفة حقه في عضوية الهيئة العامة للغرفة في إحدى الحالات الآتية:
  - أ. إذا فقد أياً من الشروط المنصوص عليها في المادة (4) من هذا النظام
    - ب إذا لم يسدد رسوم الاشتراك لمدة سنتين متتاليتين.
      - ج. إذا أعلن إفلاسه
      - د. إذا أغلق منشأته لمدة تزيد عن سنتين.
    - ه. إذا ألغيت التراخيص الممنوحة له من الجهات المختصة.
      - و. إذا تم فصله بقرار من المجلس
- 2. للعضو الذي فقد عضويته الحق في الانتساب إلى الغرفة متى زالت الأسباب التي أدت إلى فقدانه العضوية، على أن يتقدم بطلب انتساب جديد، ودفع رسوم الانتساب والاشتراك وفقاً لأحكام القانون و هذا النظام.

# مادة (6)

- 1. يفصل عضو الهيئة العامة للغرفة في إحدى الحالات الآتية:
  - أ. اذا خالف أحكام القانون وهذا النظام.
- ب. اذا تم قبول عضويته في الغرفة بناءً على مستندات أو أوراق وبيانات تبين أنها مزورة أو مضللة.
  - 2. يصدر المجلس قرار الفصل مسبباً بأغلبية ثلثي أعضائه .
- للمتضرر من قرار الفصل الحق في التظلم على القرار أمام الوزارة خلال شهر من تاريخ تبليغه بالقرار.



#### مادة (7)

- 1. يمثل الشركات والمؤسسات المسجلة لدى الغرفة الأشخاص المسجلون في شهادة التسجيل الصادرة عن مراقب الشركات.
- 2. يمثل الشركات والمؤسسات التي يزيد عدد المفوضين فيها عن شخص واحد- عند الترشح أو الانتخاب شخص واحد فقط بتفويض خطي من قبل الأشخاص الواردة أسماؤهم في شهادة التسجيل الصادرة عن مراقب الشركات.

#### مادة (8)

- 1. تجتمع الهيئة العامة للغرفة برئاسة الرئيس أو نائبه في حالة غيابه، وفي حالة غيابهما معاً تنتخب الهيئة العامة للغرفة رئيسا للاجتماع.
- 2. تعقد الهيئة العامة للغرفة اجتماعاً عادياً مرة كل سنة في المكان والزمان اللذين يحددهما المجلس.
- ق. يتحقق النصاب القانوني لاجتماع الهيئة العامة للغرفة بحضور النصف + 1، وفي حالة عدم تحقق النصاب يتم الدعوة لاجتماع آخر بعد أسبو عين من مو عد الاجتماع الأول، ويكون الاجتماع قانونيا مهما كان عدد الحضور.
- 4. تتخذ الهيئة العامة للغرفة قراراتها في اجتماعها العادي بأكثرية أصوات الأعضاء الحاضرين، وفي حال تعادل الأصوات يرجح الطرف الذي صوت إلى جانبه رئيس الاجتماع.

#### مادة (9)

- 1. يجوز للهيئة العامة للغرفة عقد اجتماع غير عادي للنظر في أمور محددة بناءً على قرار من المجلس ، أو بناء على طلب خطي مقدم من ثلث أعضائها، وعلى المجلس في هذه الحالة دعوة الهيئة العامة للغرفة للاجتماع خلال ثلاثة أسابيع من تاريخ تسلمه لهذا الطلب، شريطة أن تتضمن الدعوة جدول أعمال الاجتماع.
- 2. لا يجوز البحث في الاجتماع غير العادي للهيئة العامة للغرفة في غير المسائل التي عقد من أجلها.
- 3. يتحقق النصاب في اجتماع الهيئة العامة الممثلة غير العادي بحضور ثاثي أعضائها وفي حالة عدم تحقق هذا النصاب تتم الدعوة لاجتماع آخر بعد أسبو عين من موعد الاجتماع الأول ، ويتحقق النصاب عندئذ بحضور أغلبية أعضائها.
- 4. تتخذ الهيئة العامة للغرفة قراراتها في اجتماعها غير العادي بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين.

# مادة (10)

- يتولى أمين السر سكرتارية اجتماعات الهيئة العامة للغرفة، وتدوين محاضر اجتماعاتها، ونشر القرارات بالطريقة التي يراها المجلس.
  - 2. في حالة غياب أمين السريتم تعيين سكرتيراً للاجتماع من قبل الرئيس.
    - 3. يعتمد المحضر من قبل الرئيس وأمين السر



#### مادة (11)

- 1. مع مراعاة أحكام المادة (4) من القانون يتولى الوزير تشكيل لجنة تأسيسية للغرفة المنشأة حديثاً على أن تنطبق الشروط الواردة في المادة (4) من هذا النظام على جميع الاشخاص الذين تقدموا لطلبات لانشاء غرفة حديدة
  - 2. يجب أن لا يزيد عدد أعضاء اللجنة التأسيسية عن (13) عضواً، وأن لا يقل عن (9) أعضاء.
- 3. تنتخب اللجنة التأسيسية في أول اجتماع لها رئيساً ونائباً للرئيس وأميناً للسر وأمينا للصندوق بحضور ممثل عن كل من الوزارة والاتحاد.
- 4. تتمتع اللجنة التأسيسية بكافة الصلاحيات الممنوحة للمجلس المنتخب، باستثناء بيع وشراء العقارات.
  - 5. يتم إجراء انتخاب المجلس الجديد خلال ستة أشهر من تاريخ تأسيسه.

# الفصل الثاني عضوية المجلس

#### مادة (12)

- 1. يحدد عدد أعضاء المجلس في كل غرفة بعدد فردي يتراوح ما بين (9) إلى (13) عضواً بما في ذلك الرئيس وفقاً لعدد أعضاء الهيئة العامة للغرفة وحجم النشاط الاقتصادي في منطقة اختصاصها وانتشارها، وتكون مدة دورة المجلس أربع سنوات فقط.
- يحدد عدد أعضاء المجلس وفق المعايير والأسس المحددة في الفقرة السابقة بناءً على قرار صادر عن الوزير بعد التشاور مع مجلس الاتحاد.

### مادة (13)

# يشترط في عضو المجلس الأتي:

- 1. أن يكون مسجلاً في الغرفة، وتتوفر فيه شروط الانتساب الواردة في المادة (4) من هذا النظام.
  - 2. أن لا يقل عمره عن ثلاثين عاماً.
- 3. أن يكون قد مضى على انتسابه للغرفة وزاول النشاط الفعلي مدة لا تقل عن ثلاث سنوات متتالية قبل تاريخ ترشحه للمجلس.
  - 4. أن يكون مسدداً لرسوم الاشتراك السنوي بانتظام، ما عدا أعضاء الغرفة الجديدة .
    - 5. أن لا يكون عضواً في مجلس إدارة غرفة أخرى.
      - 6. أن يكون مقيماً إقامة دائمة في فلسطين.
    - 7. أن لا يكون رئيس المجلس رئيساً لاتحاد أو نقابة عمل أخرى.



# الفصل الثالث انتخابات المجلس

#### مادة (14)

يشارك في انتخاب أعضاء المجلس جميع أعضاء الهيئة العامة للغرفة المتوفرة فيهم الشروط الآتية: 1. أن يكونوا مسددين لرسوم الاشتراك قبل انتهاء المدة القانونية المحددة بأسبوع لإقفال باب الترشح. 2. أن يكون قد مضى على انتسابهم للغرفة مدة لا تقل عن شهر و احد قبل المو عد المحدد لإقفال باب الترشح.

#### مادة (15)

يجري الانتخاب بطريقة الاقتراع السري المباشر، ولا يجوز التصويت بالمراسلة أو الإنابة.

#### مادة (16)

- 1. تقدم طلبات الترشح إلى مقر الغرفة لقاء إيصال رسمي موقع عليه من قبل الموظف المسؤول خلال سبعة أيام تحدد من قبل الوزير بحيث تبدأ في الساعة التاسعة من صباح اليوم الثاني لإعلان موعد الانتخابات من قبل الوزير وتنتهي في الساعة الثالثة من بعد ظهر اليوم الأخير لهذه المدة.
  - 2. تسجل طلبات الترشيح بسجل خاص وفقاً للتسلسل الزمني للتسجيل.
- 3. يسدد كل مرشح لعضوية المجلس مبلغ (1000) دينار غير مستردة أو ما يقابلها بالعملات الأخرى المتداولة كشرط لقبول ترشحه، ويودع هذا المبلغ في صندوق الغرفة ويقيد في بند إير ادات الغرفة.

# مادة (17)

- 1. تشكل بمقتضى أحكام هذا النظام لجنة مركزية لإدارة انتخابات الغرف بقرار من الوزير على النحو الآتى:
  - أ. قاضى استئناف يسميه رئيس مجلس القضاء الأعلى. رئيساً
  - ب. منسق شؤون الغرف ممثلا عن الوزارة . عضواً
  - ج. أمين عام الاتحاد.
  - د. أحد موظفي الفئة العليا من الوزارة.
- ه. ثلاثة أعضاء ليس لهم مصلحة شخصية بالانتخابات يختارهم الوزير بالتشاور مع مجلس الاتحاد
- يؤدي رئيس وأعضاء اللجنة المركزية اليمين التالية أمام الوزير (أقسم بالله العظيم أن أقوم بعملي وأن اضطلع بجميع المهام الموكولة لي بأمانة ونزاهة وإخلاص).

#### مادة (18)

تتولى اللجنة المركزية المهام والصلاحيات الآتية:

1. إدارة وتنظيم الانتخابات وفقاً لأحكام هذا النظام.



- 2. متابعة عمل اللجان الفرعية (لجان الإشراف) في جميع الغرف في المحافظات ومناطق الاختصاص.
  - 3. اعتماد جداول المرشحين لمجالس إدارات الغرف وكيفية إعلانها.
    - 4. اعتماد جداول الناخبين لمجالس إدارات الغرف وكيفية إعلانها.
  - 5. اتخاذ ما تراه مناسباً من إجراءات لضمان سير العملية الانتخابية في الغرف.
- النظر في الطعون والاعتراضات والشكاوى وأية أمور أخرى تتعلق بعملية الانتخابات والبت النهائي فيها.
- 7. إعداد تقرير نهائي عن نتائج الانتخابات في كل غرفة متضمنا عدد الأصوات التي حصل عليها كل مرشح و اعتماده و تقديمه للو زير للمصادقة النهائية عليه.

#### مادة (19)

- 1. تشكل اللجنة المركزية لجان فرعية تسمى (لجان الإشراف) في مركز كل محافظة أو منطقة اختصاص الغرفة على النحو الآتى:
  - أ. قاضى بداية يسميه رئيس مجلس القضاء الأعلى. رئيساً.
  - ب. ممثلاً عن المحافظة بدرجة لا تقل عن مدير عام يسميه المحافظ. عضواً.
  - ج. مدير عام الغرفة.
- د. عضوين من أعضاء الغرفة من الدرجة الخاصة أو الممتازة أو الأولى ممن ليس لهم مصلحة شخصية في الانتخابات يختار هما رئيس وأعضاء اللجنة المركزية.
  - 2. تتولى لجان الإشراف المهام والصلاحيات الأتية:
- أ. تدقيق ملفات أعضاء الهيئة العامة الذين يحق لهم المشاركة في الانتخابات وفقاً لشروط العضوية
  - ب. اعتماد ملفات العضوية وفقاً للقانون وهذا النظام.
  - ج. تدقيق الطلبات المقدمة من المرشحين وفقاً للقانون وهذا النظام.
  - د. إعداد جداول بأسماء الناخبين والمرشحين وإعلانها بالطريقة التي تراها مناسبة.
    - ه. التأكد من صحة بطاقات الانتخاب وعددها.
- و. التأكد وبصورة علنية من خلو صناديق الاقتراع وختمها بختم لجنة الإشراف، وشمعها بالشمع الأحمر قبل المباشرة بعملية الاقتراع.
  - ز. مراقبة صناديق الاقتراع.
  - ح. فرز الأصوات في المكان ذاته الذي تم فيه الاقتراع.
- 3. يؤدي رئيس وأعضاء لجان الإشراف أمام رئيس وأعضاء اللجنة المركزية اليمين المنصوص عليه في المادة (17) من هذا النظام.

# مادة (20)

1. يقدم أي اعتراض على قوائم المرشحين أو الناخبين بطلب خطي مسبب خلال ثلاثة أيام من تاريخ إعلان القوائم إلى لجنة الإشراف مقابل تسديد مبلغ (50) ديناراً يودع في صندوق الغرفة ويسجل كإيراد للغرفة.

- 2. تبت لجنة الإشراف في الاعتراضات خلال يومين من تاريخ تقديمه، وفي حال رفض الطلب المقدم خلال المدة المحددة في الفقرة (1) من هذه المادة، يحق لطالب الاعتراض ان يطعن بقرار ها لدى اللجنة المركزية خلال يومين من تاريخ صدوره.
- 3. على اللجنة المركزية أن تصدر قرارها خلال يومين من تاريخ تقديم الطعن ويكون قرارها قطعياً.

#### مادة (21)

- 1. إذا تبين بعد إقفال باب الترشيح أن عدد المرشحين بعد مصادقة اللجنة المركزية يساوي عدد الأعضاء المحدد لعضوية المجلس، تعلن اللجنة المركزية فوز المرشحين لعضوية المجلس بالتزكية.
- 2. إذا نقص عدد المرشحين لعضوية المجلس عن العدد المحدد، يعلن الوزير في اليوم التالي عن فتح باب الترشيح من جديد لمدة ثلاثة أيام لاستكمال عدد المرشحين لإجراء الانتخابات.
- 3. إذا لم يتقدم خلال المدة المشار إليها في الفقرة (2) من هذه المادة العدد المطلوب لإكمال عضوية المجلس، يعين الوزير العدد الباقي للأعضاء بالتشاور مع مجلس الاتحاد.

#### مادة (22)

يتم انتخاب أعضاء المجلس وفق الآلية الآتية:

- يتسلم الناخب عند المباشرة بالاقتراع بطاقة الانتخاب ممهورة بخاتم لجنة الإشراف ومدون فيها جميع أسماء المرشحين المعتمد ترشيحهم من قبل اللجنة المركزية.
- 2. يؤشر الناخب على أسماء المرشحين الذين ينوي انتخابهم، على أن لا تزيد الأسماء عن العدد المطلوب ثم يضع الناخب البطاقة في صندوق الاقتراع الخاص بها.
- 3. تؤشر لجنة الإشراف على اسم الناخب في قائمة الناخبين عند تسليمه بطاقة الانتخاب ويشطب اسمه من السجل المعد لهذه الغاية عند تسليمه البطاقة.
- 4. يتولى أحد أعضاء لجنة الإشراف التأشير على بطاقة الانتخاب في حال كون الناخب أمياً أو من ذوى الاحتياجات الخاصة بناءً على طلب الناخب.
- 5. تلغى البطاقات التي لم يتم التأشير عليها، أو التي يزيد عدد الأسماء المؤشر عليها عن العدد المطلوب.
  - 6. تلغى كل بطاقة غير مستوفية للشروط.

# مادة (23)

- 1. يفوز بعضوية المجلس المرشحون الذين حصلوا على أكثرية الأصوات بالتسلسل، وإذا حصل اثنان أو أكثر من المرشحين الأخيرين على عدد متساوٍ من الأصوات، تجري لجنة الإشراف القرعة لاختيار الفائز منهم.
- 2. تعلن اللجنة المركزية نتيجة الانتخابات وتبلغ جميع الأعضاء الفائزين خطياً بالفوز في الانتخابات.

2013/6/4



#### مادة (24)

يفقد عضو المجلس عضويته بقرار من الوزير بناءً على تنسيب من الرئيس في الحالات الآتية:

- 1. إذا انتفت عنه إحدى الشروط الواردة في المادة (4) من هذا النظام.
- 2. إذا تقدم بطلب خطي إلى المجلس لإعفائه من منصبه، على أن يقبل المجلس ذلك بأغلبية أعضائه في جلسة خاصة يحضرها أكثر من ثلثي الأعضاء.
  - 3. إذا تغيب عن حضور ثلاثة جلسات متتالية دون تقديم عذر مقبول.
- 4. إذا ارتكب عملاً مخلاً بمكانته كعضو مجلس، أو أساء لسمعة ومصلحة الغرفة، ويكون ذلك بقرار ثلثي أعضاء المجلس على الأقل.

#### مادة (25)

- 1. إذا شغر مركز عضو في المجلس بسبب استقالته أو وفاته أو فقدانه لأهليته القانونية، يخلفه المرشح الذي نال أعلى الأصوات بعد العضو الأخير إذا كان لا يزال محتفظاً بمؤهلات العضوية وإلا فالذي يليه.
- 2. في حال عدم وجود مرشح تتوفر فيه الشروط الواردة في الفقرة (1) من هذه المادة ، يعين المجلس خلال شهر من شغور العضوية عضو ممن تتوفر فيه الشروط لملء المركز الشاغر، على أن يقترن ذلك التعيين بموافقة الوزير.
- 3. تنتهي العضوية المكتسبة بمقتضى أحكام هذه المادة بانتهاء مدة دورة المجلس الذي جرى فيه التعبين.

# مادة (26)

- 1. يحدد المجلس التشكيلات الوظيفية في الغرفة والدرجات والرواتب والعلاوات بما في ذلك علاوة غلاء المعيشة والزيادة السنوية.
  - 2. يعين المجلس المدير العام وباقي الموظفين وفق السلم الوظيفي وملاك الموظفين في الغرفة.
    - 3. يتم إنهاء خدمات المدير العام بقرار مسبب بموافقة ثلثي أعضاء المجلس.
- 4. يتم إنهاء خدمات باقي الموظفين بقرار مسبب بموافقة أغلبية أعضاء المجلس وذلك بناء على تنسيب المدير العام.
  - 5. يطبق قانون العمل السارى على كافة موظفى الغرفة.

# مادة (27)

يحل المجلس في إحدى الحالات الآتية:

- 1. إذا فقد المجلس نصابه القانوني.
- 2. إذا خالف المجلس أي حكم من أحكام القانون وهذا النظام، ويكون ذلك بقرار صادر عن الوزير.
  - 3. استقالة المجلس.

# العدد (100)

# الفصل الرابع اجتماعات المجلس ومهامه

#### مادة (28)

- 1. يعقد المجلس اجتماعاته العادية مرة كل شهر على الأقل بدعوة من الرئيس متضمناً جدول الأعمال قبل خمسة أيام على الأقل من مو عد الاجتماع.
- 2. يعقد المجلس اجتماعاته الطارئة بدعوة من الرئيس بناءً على طلب خطي من ثلث أعضائه، خلال مدة لا تزيد عن يومين من تاريخ تلقيه الطلب.
  - 3. يقوم أمين السر بتحضير جدول أعمال جلسة المجلس بالتنسيق مع الرئيس والمدير العام.
    - 4. لا يجوز المجلس عقد اجتماعاته خارج مركز الغرفة إلا في حالات اضطرارية.

#### مادة (29)

- 1. تعتبر جلسة المجلس قانونية إذا حضرها أكثر من نصف الأعضاء، وفي حالة عدم توافر النصاب تؤجل الجلسة لمدة لا تزيد عن ثلاثة أيام توجه الدعوة خلالها إلى كافة الأعضاء، وتكون قانونية إذا حضرها ثلث الأعضاء.
- 2. لا يجوز للمجلس بحث أي موضوع غير مدرج على جدول الأعمال، إلا بموافقة أغلبية الأعضاء المجتمعين.
- 3. تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين، وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس، ولا يجوز لأي عضو التصويت في موضوع له فيه صلة او منفعة خاصة.
- 4. يتم تدوين محاضر الجلسات وقرارات المجلس من قبل أمين السر أو المدير العام، ويتم اعتماد المحاضر من قبل الأعضاء الحاضرين.

# مادة (30)

# للمجلس الحق في:

- 1. تفويض بعض صلاحياته لمدير عام الغرفة لتسيير أعمالها.
- 2. تغويض من يراه مناسباً من أعضاء الهيئة العامة أو موظفي الغرفة لتمثيله لدى الجهات الرسمية وغير الرسمية.
- 3. الاستعانة بمن يراه مناسباً من الخبراء والفنيين ومندوبي الوزارة أو الأشخاص الذين تتوافر لديهم المعلومات المفيدة في أي موضوع مطروح للبحث في اجتماعات المجلس دون أن يكون لهم حق التصويت.



#### مادة (31)

- 1. يتولى الرئيس المهام الآتية:
  - أ. دعوة المجلس للانعقاد.
  - ب. إدارة جلسات المجلس.
- ج. توقيع قرارات المجلس.
- د. توقيع كافة المعاملات و المعززات المالية.
- ه. الإشراف على تنفيذ قرارات و توصيات المجلس.
- و. تمثيل الغرفة امام جميع الجهات الرسمية و غير الرسمية.
  - 2. يتولى نائب الرئيس مهام الرئيس في حال غيابه.

# الفصل الخامس الشوون المالية

#### مادة (32)

تبدأ السنة المالية في أول كانون ثاني وتنتهي في 31 كانون أول من كل عام باستثناء السنة المالية الأولى للغرفة الجديدة فتبدأ من بداية نشاط الغرفة حتى نهاية كانون الأولى من نفس السنة.

#### مادة (33)

يقوم أمين الصندوق و فقاً للمعايير المحاسبية الدولية بالمهام الآتية:

- 1. تنظيم حسابات الغرفة، و ضبط حركة الصندوق والرقابة على الحسابات.
  - 2. التوقيع مع الرئيس على جميع البيانات المالية.
- التعاون مع المدير العام والمحاسب بإعداد موازنة الغرفة التقديرية ورفعها للمجلس لمناقشتها
   و إقر ار ها.

# مادة (34)

يعين المجلس مدقق حسابات قانوني أو شركة تدقيق حسابات مجازة قانوناً، ويتولى محاسب الغرفة بإشراف أمين الصندوق اطلاع المدقق وتزويده بكافة المستندات المالية اللازمة لتنفيذ مهمة التدقيق بشفافية ومهنية، وتخضع الغرفة للرقابة المالية من قبل الوزارة.

# مادة (35)

ينظم المحاسب بإشراف أمين الصندوق دفاتر حسابات الغرفة وفقاً للأنظمة المحاسبية المعتمدة تظهر فيها الإيرادات والنفقات مقترنة بمستندات تحمل أرقاماً متسلسلة والوثائق المؤيدة لها، وتختم بخاتم الغرفة الرسمي وتوقيع الرئيس وأمين الصندوق.

#### مادة (36)

- 1. يعتمد المجلس مصرفاً محلياً معيناً لإيداع أموال الغرفة، ولا يجوز إبقاء أية مبالغ في الصندوق من إيرادات الغرفة.
- 2. لا يجوز سحب أي مبلغ من المال إلا بموجب شيك موقع من الرئيس أو نائبه عند غيابه، إلى جانب توقيع أمين الصندوق.
  - 3. تجري عملية الإيداع والسحب من االمصرف وفقاً للأصول المحاسبية المتبعة.

#### مادة (37)

يحدد المجلس عند انتدابه عضواً أو أكثر من أعضائه للقيام بمهمة لصالح الغرفة تفاصيل هذه المهمة ومقدار النفقات التي سيصر فها لهم.

#### مادة (38)

- 1. تجري الغرفة مناقصاتها ومزايداتها وفقاً للمعايير الواردة في القوانين ذات العلاقة ومبادئ الشفافية.
- 2. تسجل الغرفة جميع ما تمتلكه من أراضي أو أبنيه أو عقارات أو أموال منقولة أو غير منقولة باسم الغرفة، و يمنع تسجيل أية أملاك للغرفة بأسماء أشخاص.
  - 3. يسجل ربع العقارات في حسابات الغرفة كمورد من مواردها.
- 4. يمنع التصرف بالأموال المنقولة أو غير المنقولة للغرفة إلا بقرار مسبب يوافق عليه ثاثي أعضاء مجلس إدارة الغرفة على الأقل، على أن يقترن ذلك بموافقة الوزير.

# الفصل السادس صندوق توفير الموظفين

#### مادة (39)

- ينشأ صندوق توفير خاص لكل من موظفي الاتحاد والغرف، يساهم فيه الاتحاد والغرف بنسبة 10% والموظف بنسبة 5% من الراتب الشهري.
  - 2. يستفيد من هذا الصندوق موظفو الاتحاد والغرف عند سريان هذا النظام.
  - 3. يتولى إدارة الصندوق في الغرفة أمين الصندوق والمدير العام والمدير المالي للغرفة.
  - 4. يتولى إدارة الصندوق في الاتحاد أمين الصندوق والأمين العام والمدير المالي للاتحاد.

# مادة (40)

1. إذا ترك الموظف عمله في الاتحاد أو الغرفة بناءً على رغبته تدفع له جميع المبالغ المتحصلة له في صندوق التوفير إذا كان أمضى في خدمة الاتحاد أو الغرفة مدة خمس سنوات متواصلة أو أكثر، وفي حال ترك العمل قبل مضي خمس سنوات يدفع له ما اقتطع من راتبه فقط.



- 2. في حال الاستغناء عن خدمات الموظف تدفع له جميع المبالغ المتحصلة له في صندوق التوفير،
   إلا في الحالات التالية فيدفع له ما اقتطع من راتبه فقط:
  - أ. إذا صدر بحقة حكم قطعي بقضية جنائيه .
  - ب. إذا ترك العمل دون أن يشعر المجلس قبل شهر من ذلك على الأقل.

# الفصل السابع مجلس ادارة الاتحاد

#### مادة (41)

يتولى مجلس إدارة الاتحاد المهام الآتية:

- 1. وضع سياسة الاتحاد وخطة عمله والإشراف على تطبيقها.
  - 2. إدارة الشؤون الإدارية والمالية للاتحاد.
- 3. تعيين الأمين العام للاتحاد و الموظفين لتسيير أعمال الاتحاد.
  - 4. العمل على تحقيق أهداف الاتحاد.
  - 5. رعاية مصالح الغرف والتنسيق فيما بينها.
  - 6. دعوة الهيئة العامة للاتحاد للاجتماع العادي والطارئ.
- 7. المشاركة مع الجهات ذات العلاقة في إعداد مشروعات القوانين والتشريعات الخاصة بالنواحي الاقتصادية.
  - 8. أية أمور أخرى تحقق أهداف الاتحاد والاقتصاد الوطني في فلسطين.

#### مادة (42)

- 1. يجتمع مجلس إدارة الاتحاد بدعوة من رئيسه مرة على الأقل كل شهر، أو بناءً على طلب خطي لاجتماع طارئ يقدم إلى رئيس الاتحاد من (25%) من أعضاء مجلس الاتحاد.
- 2. يكون الاجتماع قانونياً إذا حضره ما لا يقل عن أغلبية أعضائه، على أن يكون رئيس الاتحاد أو نائبه من بينهم، ويتخذ قراراته بأغلبية أصوات الحاضرين وفي حالة تساوى الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاتحاد.

# مادة (43)

- 1. يتولى رئيس الاتحاد المهام الآتية:
- أ. دعوة مجلس الاتحاد للانعقاد.
- ب. إدارة جلسات مجلس الاتحاد .
- ج. توقيع قرارات مجلس الاتحاد.
- د. الإشراف على تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن مجلس الاتحاد.
  - ه. تمثيله أمام جميع الجهات الرسمية وغير الرسمية.
  - 2. يتولى نائب رئيس الاتحاد مهام رئيس الاتحاد في حالة غيابه.

# العدد (100)

#### مادة (44)

يتولى أمين سر الاتحاد المهام الآتية:

- 1. تنظيم مكتب الاتحاد.
- 2. تحضير جدول أعمال الجلسات بالتنسيق مع رئيس الاتحاد والأمين العام.
  - 3. تدوين قرارات المجلس ومتابعة تنفيذها مع أمين عام الاتحاد.

#### مادة (45)

يتولى أمين صندوق الاتحاد وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية المهام الآتية:

- 1. تنظيم حسابات الاتحاد و ضبط حركة الصندوق والرقابة على الحسابات.
  - 2. التوقيع مع رئيس الاتحاد على جميع البيانات المالية.
- التعاون مع الأمين العام ومحاسب الاتحاد بإعداد موازنة الاتحاد التقديرية ورفعها للمجلس لمناقشتها وإقرارها.

#### مادة (46)

- 1. على الاتحاد تقديم التقارير التالية إلى الوزارة:
- أ. التقرير السنوي الإداري والمالي الصادر عن كل غرفة في نهاية كل عام.
  - ب. البيانات المالية السنوية المدققة حتى نهاية العام.
    - ج. خطة عمل مقترحة للعام القادم.
      - د. موازنة مقترحة ومعتمدة.
- ه. جدول نهائي معتمد من مجلس الاتحاد لقوائم أعضاء الهيئة العامة في نهاية كل عام.
- 2. تلتزم الغرف بإصدار البيانات المطلوبة وتقديمها للوزارة والاتحاد في موعد أقصاه نهاية شهر آذار من كل عام.
  - 3. للوزارة الحق في الرقابة الإدارية والمالية على الاتحاد والغرف.

# الفصل الثامن شهادات المنشأ وإعادة التصدير ومعاينة البضائع

# مادة (47)

- 1. تختص الغرفة بإصدار شهادات المنشأ وإعادة التصدير كالآتي:
- أ. المنتجات الوطنية الصناعية والزراعية والحيوانية بعد الحصول على الوثائق المطلوبة من الجهات المختصة.
  - ب. البضائع الأجنبية المعاد تصديرها.
- 2. تحدد إجراءات إصدار شهادات المنشأ وإعادة التصدير والشروط اللازمة لإصدارها والبيانات التي تتضمنها بموجب تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية.



#### مادة (48)

تحدد إجراءات تسمية خبراء التخمين ومعاينة البضائع المستوردة وتحديد قيمتها لغايات تقدير قيمة الأضرار بموجب ترتيبات تحددها الوزارة بالتنسيق مع مراقب التأمين.

# الفصل التاسع المفار عات والخلافات التجارية

#### مادة (49)

1. يقوم المجلس بتشكيل لجنة من بين أعضائه، تتولى الفصل في المنازعات والخلافات التجارية التي تنشأ فيما بين أعضاء الهيئة العامة للغرفة أو بينهم وبين غير هم من القطاعات الاقتصادية في الداخل والخارج وذلك على النحو التالى:

أ. رئيس الغرفة رئيساً.

ب. ثلاثة من أعضاء المجلس يتم انتخابهم من قبله.

ج. خبير قانوني يعينه المجلس.

2. في حال شغور منصب أي من أعضاء اللجنة يتولى المجلس تعيين بديل له وفق الأصول.

 3. يكون اجتماع اللجنة قانونيا إذا حضره ثلاثة من أعضائها، وتختار اللجنة رئيسا لاجتماعاتها إذا لم يكن رئيس اللجنة من بين الحضور.

#### مادة (50)

تكون آلية عمل هذه اللجنة كما يلي:

- 1. تجتمع اللجنة بناءً على طلب مقدم للمجلس من أحد طرفي الخلاف يبين فيه موضوع الخلاف، بعد أخذ موافقة الطرف الثاني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ استلامها للطلب، في حال كان طرفي الخلاف أعضاء في الهيئة العامة للغرفة، أما إذا كان الخلاف يتعلق بأحد أعضاء اللجنة فعلى المجلس أن يختار عضواً بديلاً يحل محل هذا العضو.
- 2. في حال كان أحد طرفي الخلاف من غير أعضاء الغرفة، فإن اللجنة تجتمع بناءً على طلب مشترك من كليهما، ويحددان في الطلب موضوع النزاع ورغبتهما الصريحة بطبيعة عمل اللجنة كلجنة تسوية أو هيئة تحكيم.
- 3. تنظر اللجنة في الخلاف الذي يعرض عليها مبتدئة بمحاولة تقريب وجهات النظر إلى أن يتم التوصل إلى تسويه ودية مقبولة لدى طرفى النزاع.
- 4. في حال عدم التوصل إلى تسوية ودية بين طرفي النزاع، تنظر اللجنة في الخلاف بصفتها هيئة تحكيم بكامل أعضائها وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني السارى المفعول والأعراف التجارية السائدة.
- 5. تصدر اللجنة قراراتها خلال شهر من تاريخ استلامها لطلب النظر في النزاع إذا مارست صلاحياتها كلجنة تسوية ودية، وخلال ثلاثة أشهر كهيئة تحكيم، ويمكن تمديد هاتين المدتين في الحالات التي تستدعى ذلك ولمدد مماثلة بحد أقصى ولمرة واحدة فقط.
  - 6. يصدر قرار اللجنة بالأغلبية المطلقة لأعضائها، ويكون قرارها ملزماً لطرفي النزاع.



#### مادة (51)

نتولى اللجنة بصفتها هيئة تحكيم وقبل الشروع في إجراءات التحكيم عقد اتفاق يوقعه طرفا النزاع ورئيس اللجنة، يتضمن موضوع النزاع ومدة الفصل فيه ومقدار الأتعاب وكيفية تسديدها والقانون الواجب التطبيق في حال كان أحد طرفي النزاع أجنبياً وأن يكون قرار التحكيم ملزم لطرفي النزاع، بالإضافة إلى أية شروط أخرى ترى اللجنة تضمينها في الاتفاق.

#### مادة (52)

- 1. للجنة أن تستعين بمن تراه مناسباً من الخبراء.
- يتحمل طرفي النزاع تكاليف التحكيم التي تقررها اللجنة مناصفة فيما بينهما بما في ذلك أجور الخبراء.
  - 3. يتم تسديد تكاليف التحكيم مقدماً وقبل النظر في النزاع.

# الفصل العاشر تشكيل اللجان القطاعية والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة

#### مادة (53)

تقوم الغرفة بتشكيل لجان قطاعية فيها، تتولى التنسيق مع مجلس الاتحاد ومع الاتحادات التخصصية والجهات ذات العلاقة التي تمثل مختلف القطاعات الاقتصادية التخصصية ضمن نطاق عمل الغرفة، لتحديد أنواع القطاعات الاقتصادية المختلفة ووضع آليات تمثيلها في اللجان القطاعية بشكل عادل.

# مادة (54)

للغرفة التنسيق مع الاتحادات التخصصية والجهات ذات العلاقة بالاتصال المباشر أو بواسطة لجان خاصة مشتركة لتحقيق التنسيق الأمثل مع هذه الجهات.

# الفصل الحادي عشر تصنيف الدرجات والرسوم

# مادة (55)

- 1. تلتزم الغرف بتوريد ما لا يقل عن (10%) من دخلها السنوي إلى الاتحاد وذلك على دفعات دورية كل ثلاثة أشهر خلال السنة المالية.
- 2. تقسم درجات تصنيف العضوية إلى ست درجات وفقاً لرأسمال العضو المدون في سجله التجاري وحجم النشاط الاقتصادي.
  - 3. يطبق التصنيف للدرجات على جميع الغرف الفلسطينية دون استثناء.

انعدد (100)

لانتساب الغرف باستيفاء نفس الرسوم ولجميع درجات التصنيف ويشمل ذلك رسوم الانتساب والاشتراك.

2013/6/4

مادة (56) 1. تستوفي الغرف رسم انتساب لمرة واحدة، ورسم اشتراك سنوي عن كل شخص يمارس نشاطاً تجارياً أو صناعياً على النحو الآتى:

| رسم الاشتراك | رسم الانتساب | رأس المال                    | الدرجة   | التسلسل |
|--------------|--------------|------------------------------|----------|---------|
| دينار 300    | دينار 300    | مليون دينار فأكثر            | الخاصة   | .1      |
| دينار 150    | دينار 150    | من (250) ألف إلى أقل من      | الممتازة | .2      |
|              |              | مليون دينار                  |          |         |
| دينار 100    | دينار 100    | من (100)الف دينار إلى أقل من | الأولى   | .3      |
|              |              | (250) ألف دينار              |          |         |
| دينار 80     | دينار 80     | من (40) ألف دينار إلى أقل من | الثانية  | .4      |
|              |              | (100) ألف دينار              |          |         |
| دينار 60     | دينار 60     | من (5) آلاف إلى أقل من (40)  | الثالثة  | .5      |
|              |              | ألف دينار                    |          |         |
|              |              | المنشأت الصغيرة والمتناهية   |          |         |
| دينار 20     | دينار 20     | الصغر التي يقل رأسمالها عن   | الرابعة  | .6      |
|              |              | (5) آلاف دينار               |          |         |

2. يصدر الوزير قراراً بمقدار بدل الخدمات التي تقدمها كل غرفة لأعضائها بناءً على تنسيب من مجلس إدارة الاتحاد.

# الفصل الثاني عشر أحكام ختامية

# مادة (57)

- 1. يلغى نظام الغرف التجارية رقم (58) لسنة 1961م وتعديلاته.
- 2. يلغى نظام الغرف الصناعية رقم (59) لسنة 1961م وتعديلاته.
  - 3. يلغى كل ما يخالف أحكام هذا النظام.

# مادة (58)

يصدر الوزير القرارات والتعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.



مادة (59)

على كل الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/01/29 ميلادية الموافق: 17/ربيع الأول/1434 هجرية

سلام فياض رئيسس السوزراء



# قرار مجلس الوزراء رقم (3) لسنة 2013م بتعديل نظام معادلة الشهادات غير الفلسطينية رقم (25) لسنة 2006م

# مجلـــس الـــوزراء؛

استناداً إلى القانون رقم (11) لسنة 1998م، بشأن التعليم العالى لا سيما المواد (5،20،5) منه، وبعد الاطلاع على نظام معادلة الشهادات غير الفلسطينية رقم (25) لسنة 2006م، وتعديلاته، وبناءً على تنسيب من وزير التعليم العالي، وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ 2013/2/19م،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

# أصدرنا النظام التالي:

#### مادة (1)

يشار إلى نظام معادلة الشهادات غير الفلسطينية رقم (25) لعام 2006م، لأهداف التعديل في هذا النظام بالنظام الأصلى

#### مادة (2)

يعدل البند (1) من الفقرة الثانية من المادة السابعة من النظام الأصلى ليصبح على النحو الآتى: 1. الحصول المسبق على شهادة الدراسة الثانوية العامة الفلسطينية أو ما يعادلها وفقاً للحد الأدنى للمعدل الذي يحدده الوزير ، على أن يتفق فر عها مع حقل الدر اسة.

# مادة (3)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا النظام.

#### مادة (4) النفاذ والنشر

على الجهات المختصة كافة- كل فيما يخصه- تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

> صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/19 ميلادية الموافق: 9/ربيع الثاني/1434هجرية

سلام فياض رئيسس السوزراء



# قرار مجلس الوزراء رقم (4) لسنة 2013م بنظام إعطاء الأولوية في العطاءات والمشتريات الحكومية للمنتجات الوطنية

# مجلـــس الــوزراء؛

استناداً إلى القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، ولا سيّما المادة (70) منه، وبعد الاطلاع على قانون اللوازم العامة رقم (9) لسنة 1998م، لا سيّما المادتين (9) و (52) منه، وعلى قانون العطاءات للأشغال العامة رقم (6) لسنة 1999م،

وعلى القرار بقانون رقم (10) لسنة 2011م، بشأن الصناعة،

وعلى القرار بقانون رقم (15) لسنة 2011م، بشأن الشراء العام،

و على قانون المواصفات والمقاييس رقم (6) لسنة 2000م،

وبناءً على تنسيب وزير الاقتصاد الوطني،

وبناءً على ما أقره مجلس الوزراء في جلسته الأسبوعية المنعقدة بتاريخ (2013/02/26م)،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

#### أصدرنا النظام التالي:

#### مادة (1)

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني االمخصصة لها أدناه، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك: المنتج الوطني: كل منتج ينتج على أرض فلسطين سواء كان صناعياً أو زراعياً أو تعدينياً أو استخراجياً أو حيوانياً أو خدماتياً، في صورته الأولية أو في أي مرحلة من مراحل التجهيز أو التصنيع، ويعتبر المنتج الصناعي وطنياً عندما تزيد قيمته المضافة الناتجة عن عملية التصنيع على 25%.

**الدائرة الحكومية:** أي وزارة أو مؤسسة عامة أو جهة أخرى تكون موازنتها ضمن الموازنة العامة للدولة أو ملحقة بها.

# مادة (2)

يكون للمنتجات والخدمات الوطنية الأفضلية في العطاءات والمشتريات الحكومية على النحو الآتي:

- 1. تعطى المنتجات الوطنية المطابقة للمواصفات والمقاييس والتعليمات الفنية الإلزامية أفضلية في الأسعار على مثيلاتها من المنتجات الأجنبية بنسبة تصل الى 15%.
- 2. مع مراعاة أحكام الفقرة (1) من هذه المادة، يجوز للدوائر الحكومية تلبية باقي احتياجاتها من المنتجات الأجنبية في حال عدم كفاية المنتجات الوطنية لكمية المشتريات والعطاءات المطلوبة، ولا يجوز شراء أكثر من باقي الاحتياجات المطلوبة تحت أي ظرف.



- 3. إذا كانت المنتجات الأجنبية معفاة من الرسوم الجمركية أو غير ها من الإعفاءات، تضاف قيمة هذه الرسوم لسعر المشتريات عند دراسة كراسة العروض لغايات المنافسة ومنح الأولوية للمنتجات الوطنية
- 4. يشترط في المنتجات الوطنية والمنتجات الأجنبية، مطابقتها للتعليمات الفنية الإلز امية والمواصفات والمقابيس الفلسطينية إن وجدت، وللمواصفات العالمية.
- منح الأفضلية للخبراء والمستشارين المحليين على غيرهم من الخبراء الأجانب عند تساوي المؤهلات والقدرات.
- 6. لا يجوز النص في وثائق العطاء على تحديد نوع معين من المنتجات أو الإشارة إلى علامات تجارية أو مواصفات لا توجد إلا لدى جهه معينة بقصد إحالة العطاء عليها.

#### مادة (3)

- 1. يجب على الدوائر الحكومية مراعاة شروط السعر والجودة والتسليم.
- 2. تلتزم جميع الدوائر الحكومية بتأمين جميع احتياجاتها من العطاءات أو المشتريات من المنتجات الوطنية، بما في ذلك جميع المنتجات الاستخراجية والزراعية والحيوانية والصناعية والخدماتية، سواء كانت في صورتها الأولية أو في أي مرحلة من مراحل التجهيز أو التصنيع.

#### مادة (4)

يجب على الجهات المختصة بالشراء- وفقاً للتشريعات المعمول بها- في جميع الدوائر الحكومية أن تلتزم عند إعداد الشروط العامة والخاصة في عقودها الخاصة بالتوريد أوالأشغال العامة أو الصيانة أو التشغيل أو غيرها، تضمين تلك العقود نصاً واضحاً يُلزم المورّد أو المقاول أو المتعهد بتوريد ما يحتاجونه من مواد أو أدوات من المنتجات الوطنية، وفقاً لما نصت عليه الفقرة (1) من المادة (2) من هذا النظام.

# مادة (5)

تلتزم جميع الدوائر الحكومية عند تعاقدها مع المستشارين والخبراء للقيام بأعمال التصاميم ووضع المواصفات والشروط العامة والخاصة لمشروعاتها، بما يلي:

- 1. النص بشكل واضح في نماذج العقود ومواصفات العمل المطلوبة بالالتزام بأحكام هذا النظام من حيث منح الأفضلية للمنتجات الوطنية المتوفرة التي تغي بالغرض، وبطلان أي إجراء إذا لم يكن المنتج الوطني المتوفر له الأولوية.
- 2. تنفيذا لما جاء في الفقرة (1) من هذه المادة، يلتزم الاستشاري أو الجهة الفنية من الدائرة الحكومية
   عند وضع المواصفات أن تكون متوافقة مع المواصفات والمقابيس الفلسطينية.



#### مادة (6)

يجب أن يتضمن العقد الذي تبرمه أي دائرة حكومية مع مقاول أجنبي يتولى تنفيذ المشروعات الحكومية، سواءً كان مقاولاً مباشراً أو من الباطن ما يلى:

- 1. النص بشكل واضح في نماذج وشروط العقد على أنه لا يجوز لأي مقاول أجنبي يتولى تنفيذ المشروعات الحكومية سواءً كان مقاولاً مباشراً أو من الباطن إنشاء أي وحدة إنتاجية لتأمين المستلزمات الإنشائية للمشروع، ويُلزَم بشراء جميع المستلزمات من المنتجات الوطنية إن وجدت.
- 2. للدائرة الحكومية المتعاقدة فسخ العقد إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد وأحكام هذا النظام.

### مادة (7)

في حال ارتكب المورد أو المقاول أو المتعهد غشاً أو تحايلاً أو قدم بيانات غير صحيحة أو وضع علامات لمنتجات وطنية، وهي ليست كذلك يحق لهذه الجهة اتخاذ الإجراءات التالية أو أي منها:

- 1. اتخاذ الإجراءات القانونية طبقاً لأحكام القوانين والأنظمة المعمول بها.
  - 2. مصادرة قيمة التأمين حسب الإجراءات القانونية.

#### مادة (8)

تختص وزارة الاقتصاد الوطني بما يلي:

- 1. إصدار قائمة بالمصانع الوطنية بصفة شهرية أو كلما اقتضت الحاجة.
- 2. تزويد المنتجين بشهادات للمنتجات الوطنية، وإعداد قوائم بهذه المنتجات وكمياتها وتعديلها، والتأكد من جودتها.

### مادة (9)

تعتبر باطلة أي إحالة لعطاء يتبين مخالفتها لأحكام هذا النظام، مع تحمل مرتكب المخالفة للمسؤولية القانونية ويمنع من الإشتراك في لجان الشراء الحكومية لمدة سنتين من تاريخ اكتشاف المخالفة.

# مادة (10)

يطبق على الاستشاري والمقاول الجزاءات التالية:

- 1. في حال إخلال الاستشاري أو المقاول بالالتزام بما جاء في نص المادة (5) من هذا النظام ، يعتبر إخلالاً بأحد الالتزامات الجوهرية الناشئة عن العقد، يترتب عليه تطبيق الشروط والجزاءات المتعلقة بإخلال المتعاقد بالتزاماته وفقاً لنصوص العقد وأحكام التشريعات المعمول بها.
- 2. في حال إخلال المقاول الأجنبي بما جاء في الفقرة (1) من المادة (6) من هذا النظام، يعتبر إخلالاً بأحد الالتزامات الجوهرية الناشئة عن العقد، يترتب عليه تطبيق الشروط والجزاءات المتعلقة بهذا الإخلال وفقاً لنصوص العقد وأحكام القانون والنظام.



#### مادة (11)

- 1. لوزير الاقتصاد الوطني فيما يخصه إصدار التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.
- 2. لوزير الأشغال العامة والإسكان فيما يخصه إصدار التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.
  - 3. لوزير المالية فيما يخصه إصدار التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

#### مادة (12)

على جميع الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا النظام، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/26 ميلادية الموافق: 16/ربيع الثاني/1434هجرية

سلام فياض رئيسس الوزراء



# قرار مجلس الوزراء رقم (5) لعام 2013م بتشكيل اللجنة الوطنية الفلسطينية للتراث العالمي

# مجلسس السوزراء؛

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، وبعد الاطلاع على نظام عمل اللجان المنبثقة عن مجلس الوزراء لسنة 2004م، وتنسيب وزيرة السياحة والآثار، بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

# قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بمدينة رام الله بتاريخ (2013/03/05م) ما يلي:

#### مادة (1)

تشكيل اللجنة الوطنية الفلسطينية للتراث العالمي برئاسة وزيرة السياحة والأثار، وعضوية ممثل من الفئة العليا عن كل من وزارة الشؤون الخارجية، وزارة الثقافة، وزارة شؤون البيئة، وزارة الحكم المحلي، وزارة شؤون القدس، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، اللجنة الوطنية الفلسطينية للتربية والثقافة والعلوم، ممثل عن المؤسسات العاملة في الحفاظ على التراث بالتناوب، ممثل عن الجامعات الفلسطينية وخبير مستقل يسميهما رئيس اللجنة.

#### مادة (2)

تتولى اللجنة إعداد ملفات تسجيل مواقع التراث الفلسطيني.

### مادة (3)

تتولى وزارة الشؤون الخارجية اتخاذ ما يلزم من إجراءات لتسجيل المواقع على لائحة التراث العالمي لدي منظمة اليونسكو.

# مادة (4)

على الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/03/05 ميلادية الموافق: 23/ربيع الثاني/1434هجرية

سلام فياض رئيسس الوزراء



# قرار مجلس الوزراء رقم (6) لعام 2013م بتشكيل لجنة عطاءات خاصة لاستثمار الأملاك الوقفية

# مجلـــس الــوزراء؛

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، وبعد الاطلاع على قانون اللوازم العامة رقم (9) لسنة 1998م، وتعديلاته، وتنسيب وزير الأوقاف والشؤون الدينية، بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

# قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بمدينة رام الله بتاريخ (2013/03/05م) ما يلي:

#### مادة (1)

تشكيل لجنة عطاءات خاصة لاستثمار الأملاك الوقفية، برئاسة وزير الأوقاف والشؤون الدينية وعضوية كل من :

- 1. رئيس وحدة الاستثمار والمشاريع في وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.
  - 2. مدير عام الشؤون المالية في وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.
- 3. ممثل عن دائرة العطاءات المركزية في وزارة الأشغال العامة والإسكان.
- 4. مدير عام دائرة اللوازم العامة أو من يعين ليقوم بأعماله حال غيابه في وزارة المالية.

#### مادة (2)

تكون مهمة اللجنة إعداد كراسات العطاءات وطرحها والبت فيها وفقاً لأحكام قانون اللوازم العامة رقم (9) لسنة 1998م، وتعديلاته

#### مادة (3)

على الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/03/05 ميلادية الموافق: 23/ربيع الثاني/1434هجرية

سلام فياض رئيسس السوزراء



# قرار مجلس الوزراء رقم (7) لعام 2013م بالمصادقة على الاتفاقيات ومذكرات التفاهم الموقعة مع وزارة السياحة والآثار

# مجلـــس الـــوزراء؛

استناداً لأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م، وتعديلاته، وتنسيب وزيرة السياحة والآثار، بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

# قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ (2013/03/05م) ما يلي:

#### مادة (1)

المصادقة على الاتفاقيات و مذكرات التفاهم الموقعة مع وزارة السياحة والآثار والمتمثلة في :

- 1. اتفاقية مع اليونسكو في مجال الحفاظ على التراث الثقافي.
- 2. مذكرة تفاهم مع إيطاليا بهدف تعزيز التعاون المشترك في مجال الآثار وإدارة التراث الثقافي.
- مذكرة تفاهم مع وزارة السياحة الفنزويلية بخصوص دعم وتبادل المعلومات في مجال التسويق والترويج.
  - 4. مشروع تنمية السياحة المستدامة في فلسطين بدعم من الوكالة اليابانية للتعاون الدولي.

# مادة (2)

على الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/03/05 ميلادية الموافق: 23/ربيع الثاني/1434هجرية

سلام فياض رئيسس الوزراء



# قرار وزير التعليم العالي رقم (7) لعام 2012م بشأن منحة رئيس دولة فلسطين للطلبة الأوائل في الثانوية العامة

بعد الاطلاع على قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م، لا سيما المادتين (13/5) ، (28) منه، وعلى تعليمات السيد الرئيس لتخصيص منح للطلبة الأوائل في الثانوية العامة بموجب كتاب ديوان الرئاسة رقم (4955) بتاريخ  $20_0^2/07/24$ 

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

# مادة (1) سربان المنحة

- 1. تسرى هذه المنحة على الطلبة الأوائل بالضفة وغزة، على النحو التالي:
  - أ. العشر الأوائل في الثانوية العامة في الفرعين الأدبي والعلمي.
    - ب الأوائل على الفروع المهنية.
    - ج. الثلاثة الأوائل في الفرعين الصناعي والتجاري.
  - د. الأول على كل محافظة في كل من الفر عين العلمي والأدبي فقط.
- 2. ينتفع الطالب فقط من جهة واحدة، ولا يجوز ازدواجية الحصول على المنحة الدراسية، باستثناء منح التفوق الأكاديمي، ويصرف للطالب المبلغ الذي دفعه للجامعة حسب إيصال الدفع.
  - 3. لا يجوز للطالب أن يستفيد من أي قرض من الجامعة.

#### مادة (2)

# شروط الحصول على المنحة

يشترط للحصول على المنحة أن يكون المتقدم طالباً منتظماً أو مقبولاً في إحدى الجامعات الفلسطينية أو إحدى الجامعات المعترف بها خارج فلسطين.

# مادة (3) آليات صرف المنحة

- 1. تغطي المنحة الرسوم التي يدفعها الطالب حسب إيصال الدفع الصادر من الجامعة، على أن لا يقل عدد الساعات المعتمدة والمسجلة للطالب في الفصل النظامي عن (12) ساعة، وأن لا يقل عدد الساعات المسجلة للطالب في الفصل الصيفي الواحد عن (6) ساعات معتمدة.
  - 2. تغطى المنحة مبلغ مقطوع لتغطية جزء من نفقات المعيشة حسب تعليمات فخامة السيد الرئيس.

# مادة (4) الوثائق المطلوبة

- 1. تعبئة نموذج المنحة بالإضافة إلى نسخة الإقرار والتعهد المرفق مع التعليمات موقع من الطالب.
  - 2. إيصال الدفع الأصلى الصادر عن الجامعة.
- أ. في حال فقدان إيصال الدفع الأصلي يقبل صورة عن الإيصال المفقود بعد اعتمادها من الوكيل المساعد لشؤون التعليم العالي أو مدير عام المنح، مع توقيع المستفيد على تعهد بأن لا يتكرر ذلك مستقبلاً
- ب. يطلب من الطالب إحضار صورة مصدقة عن إيصال الدفع في حال دفع الطالب القسط الجامعي عبر البنوك وقامت الجامعة بالاحتفاظ بإيصال الدفع الأصلى الذي تم من خلال البنوك.
  - 3. كشف العلامات الأصلى أو صورة مصدقة عنه.
  - 4. شهادة إثبات دوام أصلى من الجامعة "شهادة قيد".
    - 5. إثبات عدد الساعات المسجل للطالب.
      - 6. كشف حساب للطالب من الجامعة.
        - 7. صورة بطاقة البنك.
          - 8. صورة الهوية.

# مادة (5) التقصير بالدراسة

- 1. يوجه تنبيه خطي لأي طالب يرسب في أحد المواد المسجل له مع خصم رسوم الساعات في تلك المادة في الفصل التالي.
- 2. يتم توجيه إنذار نهائي إذا تكرر رسوب الطالب في الفصل الذي يليه ويتم وقف المنحة لمدة فصل دراسي واحد ويتم إعادة المنحة إذا عدل الطالب النتيجة السنوية.

# مادة (6) وقف المنحة نهائياً

- 1. إذا تكرر رسوب الطالب بعد حصوله على الإنذار النهائي.
- 2. إذا قدم الطالب معلومات غير صحيحة عن وضعه الأكاديمي.

# مادة (7) الفترة الزمنية للتخرج

تلتزم الوزارة بالفترة الزمنية المطلوبة للتخرج وهي:

- 1. ست سنوات للطب أو حسب نظام الجامعة.
  - 2. خمس سنوات للهندسة والصيدلة.
  - 3. أربع سنوات لباقي التخصصات.
- 4. أي استثناء آخر يتم بتوصية من لجنة البعثات والمنح الدراسية بقرار من الوزير.



# مادة (8) الطلبة الدارسون خارج فلسطين

إذا زادت الرسوم الدراسية للطلبة الدارسين خارج فلسطين عن الرسوم الدراسية المعتمدة في الجامعات الفلسطينية، يصرف له نفس الرسوم التي يدفعها الطالب الفلسطيني ضمن نفس التخصص والمستوى الدراسي.

مادة (9) الإلغاءات

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (10) النفاذ

على جميع الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2012/09/30 ميلادية الموافق: 14/ذو القعدة/1433هجرية

د. علي الجرباوي وزير التعليم العالى



# قرار وزير التعليم العالي رقم (8) لعام 2012م بشأن شروط منحة مجلس الوزراء للعام 2012-2013م

بعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (04/11/14/14/م.و/س.ف) لعام 2012م، بشأن تخصيص مبلغ مالي كمنحة للطلبة المتفوقين في امتحان الثانوية العامة 2012م، لا سيما المادة (2) منه، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً،

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة ومصلحة العمل،

### قررنا ما يلى:

# مادة (1)

#### سريان المنحة

تسري هذه المنحة على الطلبة المتفوقين في الثانوية العامة بالضفة وغزة من خريجي الثانوية العامة 2013/2012م والملتحقين في الجامعات الفلسطينية.

# مادة (2) المعدل المطلوب للمنحة

- 1. الطلبة الحاصلين على معدل 97% فأعلى كما يلى:
- أ. طلبة الطب البشري وطب الأسنان يصرف ما نسبته 85% من الرسوم الدراسية التي دفعها الطالب، بناءً على إيصال الدفع الصادر من الجامعة لجميع الطلبة دون استثناء.
- ب. الطلبة الحاصلين على معدل 97% فأعلى في التخصصات الأخرى يصرف لهم المبلغ كاملاً، وحسب إيصال الدفع الرسمي الصادر عن الجامعة.
- 2. الطلبة الحاصلين على معدل 96% 96.9% يصرف مبلغ مقطوع بقيمة (500) دولار لكل طالب على أن لا يتجاوز المبلغ المدفوع من قبل الطالب (حسب إيصال الدفع الصادر عن الجامعة).
- 3. الطلبة الحاصلين على معدل 90% فأعلى والملتحقين في كلية العلوم، يصرف لهم المبلغ حسب إيصال الدفع الصادر عن الجامعة.
- 4. الطلبة الحاصلين على معدل 90% فأعلى والملتحقين في برنامج إعداد المعلمين، يصرف لهم المبلغ حسب إيصال الدفع الصادر عن الجامعة.

# مادة (3) شروط استمرار المنحة في الفصل الثاني

- 1. اجتياز جميع مساقات الفصل الدراسي الأول بنجاح.
- 2. أن لا يقل التقدير في الفصل الدراسي الأول عن جيد.



### مادة (4) الوثائق المطلوبة للفصل الأول

- 1. صورة مصدقة عن كشف علامات الثانوية العامة.
  - 2. وثيقة تثبت التحاق الطالب في الجامعة.
- 3. إيصال الدفع الأصلي الصادر عن الجامعة، وفي حال عدم توفره لدى الطالب يتم اعتماد الصورة من قبل الوكيل المساعد لشؤون التعليم العالى، أو مدير عام المنح والخدمات الطلابية.
  - 4. رقم حساب بنكي للطالب.
  - 5. صورة عن الهوية الشخصية.

## مادة (5) الوثائق المطلوبة للفصل الثاني

- 1. كشف علامات الفصل الدراسي الأول في الجامعة.
  - 2. إثبات دوام الفصل الدراسي الثاني.
    - 3. صورة عن رقم الحساب البنكي.
      - 4. صورة عن الهوية الشخصية.
- 5. إيصال الدفع الأصلي الصادر عن الجامعة، وفي حال عدم توفره لدى الطالب يتم اعتماد الصورة من قبل الوكيل المساعد لشؤون التعليم العالي، أو مدير عام المنح والخدمات الطلابية.

### مادة (6) الإلغاءات

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

#### مادة (7) النفاذ

على جميع الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار ويعمل به من تاريخه، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2012/12/26 ميلادية الموافق: 13/صفر/1434 هجرية

د. علي الجرباوي وزير التعليم العالي



## قرار وزير التعليم العالي رقم (1) لعام 2013م بشأن تعليمات الاعتراف بمؤسسات التعليم العالي غير الفلسطينية

بعد الاطلاع على قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م، لا سيما المادة (5)/ فقره 11 منه، والاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (25) لسنة 2006م، بشأن نظام معادلة الشهادات غير الفلسطينية، لا سيما المادة (1/3) منه،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانونا، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

### مادة (1) التعاريف

يكون للكلمات والعبارات التالية الواردة في هذا القرار المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

**المؤسسة التعليمية:** مؤسسة التعليم العالي غير الفلسطينية سواء كانت حكومية أو غير حكومية والتي تمنح شهادة أو درجة علمية بعد شهادة الدراسة الثانوية العامة أو ما يعادلها.

**اللجنة:** اللجنة العليا لمعادلة الشهادات غير الفلسطينية المشكلة وفق أحكام المادة الثانية من قرار مجلس الوزراء رقم (25) لسنة 2006م.

الاعتراف: إقرار الوزارة بقانونية وجود مؤسسة التعليم العالي الأجنبية وبرامجها طبقاً لقانون دولة مواطنيها، بما لا يتعارض مع قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م، والأنظمة المنبثقة عنه.

### مادة (2) الجهة المختصة بالاعتراف

اللجنة هي الجهة المخولة بالاعتراف بالمؤسسة التعليمية.

# مادة (3) الاعتراف بالمؤسسات التعليمية الحكومية

تعترف اللجنة بالمؤسسة التعليمية الحكومية إذا صنفت هذه المؤسسة رسمياً في دولة إنشائها كمؤسسة تعليم عالِ حكومية.



#### مادة (4)

#### الاعتراف بالمؤسسات التعليمية غير الحكومية

تعتمد اللجنة الأسس والمعابير التالية للاعتراف بالمؤسسات التعليمية غير الحكومية:

- 1. اعتراف الجهة الرسمية المختصة في دولة الإنشاء بالمؤسسة التعليمية.
  - 2. الاعتماد من إحدى هيئات الاعتماد الدولية المعترف بها.
  - 3. ترتيب المؤسسة حسب أسس التصنيف العالمية التي تعتمدها اللجنة.

#### مادة (5)

#### الاعتراف بالمؤسسات التعليمية العضو العاملة في اتحاد الجامعات العربية

تعترف اللجنة بالمؤسسات ذات العضوية العاملة في اتحاد الجامعات العربية والمعتمدة وفق أحكام الفقرة (2) من المادة الرابعة من هذا القرار.

#### مادة (6)

#### الاعتراف بفروع المؤسسات التعليمية

يشترط للاعتراف بفرع مؤسسات تعليمية معترف بها أن ينطبق عليها أحكام الفقرة (2) من المادة الرابعة من هذا القرار.

#### مادة (7)

#### النشر

تنشر اللجنة على موقعها أسماء المؤسسات التعليمية المعترف فيها من قبل اللجنة وتقوم بتحديثها دورياً.

#### مادة (8)

### اعادة النظر بقرار الاعتراف

- 1. يحق للجنة إعادة النظر بقرار الاعتراف إذا تبين لها أن المؤسسة لا تتوافق وتعليمات الاعتراف.
  - 2. الاعتراف بالمؤسسة لا يعني بالضرورة الاعتراف بكافة برامجها الأكاديمية.

## مادة (9)

#### الإلغاءات

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.



#### مادة (10) النفاذ

على جميع الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/01/27 ميلادية الموافق: 15/ ربيع الأول/1434هجرية

د. علي الجرباوي وزير التعليم العالي

## قرار وزير التعليم العالي رقم (2) لعام 2013م بشأن تعليمات التجسير في مؤسسات التعليم العالي الفلسطينية

استناداً إلى قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م، لا سيما المادة (28) منه، وبعد الاطلاع على قرار وزير التربية والتعليم العالي بشأن التجسير في مؤسسات التعليم العالي الحكومية لعام 2010م،

و على ما أقره مجلس التعليم العالي بشأن معدلات القبول وتعليمات التجسير عام 2013م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1) التحسير

يجوز لأي طالب أنهى دراسة الدبلوم من مؤسسة تعليم عالي التقدم لإحدى مؤسسات التعليم العالي بهدف الالتحاق ببرنامج بكالوريوس مناظر لدراسته التي أنهاها، شريطة استيفائه الشروط التالية:

- 1. إنهاء دراسة الدبلوم بمعدل تراكمي لا يقل عن 70%.
  - 2. النجاح بالامتحان الشامل بتقدير لا يقل عن جيد جداً.
- 3. الحصول على شهادة خبرة عملية في مجال التخصص لمدة سنة على الأقل بعد التخرج.

### مادة (2)

### أسس قبول خريجي الدبلوم في برنامج البكالوريوس

- 1. يجوز لمؤسسات التعليم العالي قبول خريجي الدبلوم (طلبة التجسير) في برنامج البكالوريوس بحيث لا يتجاوز عددهم عن 10% من مجموع الطلبة المقبولين في ذلك البرنامج، وبحيث لا يزيد عدد طلبة التجسير من داخل المؤسسة ذاتها عن 5% من مجموع الطلبة المقبولين في ذلك البرنامج.
  - 2. تعتمد مؤسسة التعليم العالي كأساس للتنافس في قبول طلبة التجسير المعايير التالية:
    - أ. المعدل التراكمي في شهادة الدبلوم.
      - ب. تقدير ومعدل الامتحان الشامل.
    - ج. معدل امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة.
      - د. عدد سنوات الخبرة في مجال التخصص.
- يجوز لمؤسسة التعليم العالي تنظيم امتحان قبول أو عقد مقابلات لطلبة التجسير وفق ما تراه مناسباً.



### مادة (3)

### احتساب ساعات التجسير

يتم احتساب الساعات المعتمدة لطلبة التجسير ضمن الأسس المعمول بها وبما يتفق مع الخطة الدر اسية لكل مؤسسة تعليم عالى.

#### مادة (4)

#### عدم سريان القرار

لا ينطبق هذا القرار على تخصصات الطب وطب الأسنان والصيدلة وطبيب صيدلة.

## مادة (5)

الإلغاءات

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

## مادة (6)

#### النفاذ

على جميع الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/11 ميلادية الموافق:01/ربيع الثاني/1434 هجرية

د. علي الجرباوي وزير التعليم العالى



## قرار وزير التعليم العالي رقم (3) لعام 2013م بشأن أسس الالتحاق بمؤسسات التعليم العالي الفلسطينية

استناداً إلى قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م، لا سيما المادتين (17/5)، (28) منه، وبعد الاطلاع على ما أقره مجلس التعليم العالي بشأن معدلات قبول الطلبة بالجامعات الفلسطينية عام 2003م،

والاطلاع على ما أقره مجلس التعليم العالي بشأن معدلات القبول والتجسير عام 2013م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

## مادة (1) معدل الثانوية العامة

يشترط للقبول في برامج البكالوريوس بمؤسسات التعليم العالي الفلسطينية النجاح بامتحان الثانوية العامة أو ما يعادلها بمعدل 65% على الأقل، على أن يتناسب الفرع في الثانوية العامة مع حقل الدراسة الجامعية وفق التعليمات الصادرة بهذا الشأن.

### مادة (2) النفاذ

على جميع الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/21 ميلادية الموافق: 11/ ربيع الثاني/1434هجرية

د. علي الجرباوي وزير التعليم العالى



## قرار وزير التعليم العالي رقم (4) لعام 2013م بشأن أسس معادلة الشهادات الصادرة عن مؤسسات التعليم العالي غير الفلسطينية

استناداً إلى قانون التعليم العالي رقم (11) لسنة 1998م، لا سيما المادة (17/5) والمادة 28 منه، بعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (25) لسنة 2006م، بشأن نظام معادلة الشهادات غير الفلسطينية وتعديلاته،

والاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (3) لعام 2013م، بتعديل نظام معادلة الشهادات غير الفلسطينية رقم (25) لسنة 2006م، وتعديلاته،

والاطلاع على ما أقره مجلس التعليم العالي بشأن معدلات قبول الطلبة بالجامعات الفلسطينية عام 2003م،

والاطلاع على ما أقره مجلس التعليم العالي بشأن معدلات القبول والتجسير عام 2013م، وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً، وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة،

#### قررنا ما يلى:

#### مادة (1)

يشترط لتصديق / أو معادلة الشهادات الجامعية الأولى الصادرة عن الجامعات غير الفلسطينية (عربية و أجنبية) للطلبة الفلسطينية حصولهم المسبق على شهادة الثانوية العامة الفلسطينية أو ما يعادلها بمعدل (65%) على الأقل، على أن يتناسب الفرع في الثانوية العامة مع برنامج البكالوريس، ووفقاً للتعليمات الصادرة بهذا الشأن.

### مادة (2)

على جميع الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2013/02/28 ميلادية الموافق: 18/ربيع الثاني/1434هجرية

د. علي الجرباوي وزير التعليم العالى



## تعليمات رقم (1) لسنة 2013م بشأن المكاره الصحية

## وزيرالصحمّ؛

استناداً الى الصلاحيات المخولة لنا بموجب قانون الصحة العامة رقم (20) لسنة 2004م، ولا سيما المادة (271)، والمادة (29)،

#### أصدرنا التعليمات التالية:

#### مادة (1)

تعتبر مكاره صحية الأماكن والأشياء المبينة أدناه إذا كانت تؤثر سلباً على الصحة العامة أو تهدد صحة البيئة بأي وجه كان:

- 1. كل عقار أو جزء منه تكون طريقة استعماله على وجه مضر بالصحة العامة.
- 2. أي نفايات أو أوساخ وكل حفرة أو قناة مجرى أو بالوعة أو بئر أو مرحاض أو موقع طرح نفايات أو محطة تجميع أو تنقية مياه عادمة أو مدخنة أو مخبز أو أتون أو ما شابه ذلك في أي موقع أوفي حالة درجة من القذارة أو الخطورة.
  - 3. كل أسطبل أو زريبة أو مزرعة أو طيور أو حيوانات أو أي مكان آخر معد لإيواء الحيوانات.
- 4. كل ما له خاصية ضارة من مواد أو عمليات أو روائح أو أصوات أو دخان أو غبار أو فضلات.
- 5. كل حرفة أو عمل تتم إدارته وممارسته بطريقة تلحق الأذى والضرر بصحة العاملين فيه وبصحة الغير.
- 6. طرح النفايات أو الفضلات الصلبة أو السائلة أو غير ذلك في الشوارع أو الأرصفة أو على جوانبها
   أو في الساحات العامة أو الأراضي المكشوفة.
  - 7. عدم نظافة العقار أو حرمه أو الرصيف الواقع أمامه.
- 8. العقار الذي تمارس فيه أنشطة أو عمليات تصدر عنها خاصية أو خواص طبيعية أو مواد صلبة أو سائلة أو غازية أو خليط منها.
- و. إنسياب أو طرح أو تفريغ محتويات الحفر الامتصاصية أو الصماء أو الخزانات التحليلية أو النضح في غير الأماكن المخصصة لها من الجهات الرسمية المعنية وكذلك تصريف المياه العادمة من محطات التنقية دون اكتمال مراحل معالجتها.
- 10. النفايات الطبية (السائلة أو الصلبة أو الغازية) الناجمة عن مؤسسات الرعاية الصحية، كالمستشفيات و المراكز الصحية والعيادات الطبية و المختبرات و مراكز الأشعة و مراكز إنتاج المطاعيم وبنوك الدم و مصانع و مستودعات الأدوية و مراكز البحوث الصحية إلا إذا تمت إدارة أي منها بطريقة صحية.



#### مادة (2)

- 1. في حال الكشف عن أي مكر هة صحية وردت في المادة المشار إليها أعلاه يقوم مفتش صحة البيئة في مديرية الصحة بتوجيه إشعار خطي إلى الشخص المتسبب أو المسؤول عن المكر هة يخطره فيه بوجوب إز التها خلال المدة المحددة في الإشعار.
- 2. وفي حال تخلف المتسبب أو المسؤول عن المكرهة الصحية في إزالتها خلال المدة المحددة بالإشعار يتم مخاطبة الجهات المختصة لاتخاذ المقتضى القانوني لإزالتها على نفقته وفي حال تخلف عن الدفع يتم تحصيلها بالطريقة التي تحصل فيها الأموال العامة.

#### مادة (3)

تلغى أية تعليمات تتعارض مع أحكام هذه التعليمات.

#### مادة (4)

على جميع الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا التعليمات إعتباراً من تاريخ صدورها، وتنشر في الجريدة الرسمية.



## معايير التقييم السنوي للموظفين ونماذج تقييم الأداء لسنة 2013م صادر عن ديوان الموظفين العام

## معايير التقييم السنوي لموظفي الفئة العليا

| مستوى  | العناصر الاسترشادية للتقييم                               | العناصر الرئيسية     |
|--------|-----------------------------------------------------------|----------------------|
| الأداء |                                                           |                      |
|        | العمل والإنتاجية (40)                                     |                      |
|        |                                                           |                      |
| 5      | مهارة متميزة في إعداد خطط شاملة وواضحة والإشراف على       |                      |
|        | تنفيذها وتوجيه المحيطين به على كيفية إعدادها بما ينسجم مع |                      |
|        | الخطة العامة للدائرة الحكومية باستمرار                    | 1- المهارة في إعداد  |
| 4      | مهارة عالية في إعداد الخطط والإشراف على تنفيذها بما ينسجم | الخطط والإشراف       |
|        | مع الخطة العامة للدائرة الحكومية في كثير من الأحيان       | عليها بما ينسجم مع   |
| 3      | مهارة جيدة في إعداد الخطط والإشراف على تنفيذها بما ينسجم  | الخطة العامة للدائرة |
|        | مع الخطة العامة للدائرة الحكومية في بعض الأحيان           | الحكومية             |
| 2      | هناك بعض المحاولات للتخطيط تحتاج للتعزيز والتطوير         |                      |
| 1      | لا تتوفر المهارة لإعداد الخطط أو الإشراف على تنفيذها      |                      |
| 5      | مهارة متميزة في التطوير والتحديث والابتكار وتقديم أفكار   |                      |
|        | ومقترحات تطويرية هامة                                     |                      |
| 4      | مهارة عالية في التطوير والتحديث والابتكار وتقديم أفكار    | 2- المهارة في        |
|        | تطويرية                                                   | التطوير والتحديث     |
| 3      | مهارة جيدة في التطوير والتحديث والابتكار                  | والابتكار            |
| 2      | مهارة ضعيفة في التطوير والتحديث والابتكار                 |                      |
| 1      | لا يوجد اهتمام بطرح أي جديد                               |                      |
| 5      | مهارة متميزة في التوجيه والمتابعة لسائر النشاطات المتعلقة |                      |
|        | بالعمل والعاملين                                          |                      |
| 4      | مهارة عالية في التوجيه والمتابعة                          | 3- المهارة في        |
| 3      | مهارة جيدة في التوجيه والمتابعة وتحتاج للتطوير            | التوجيه والمتابعة    |
| 2      | محاولات بين حين وآخر للمتابعة والتوجيه                    |                      |
| 1      | لا يوجد اهتمام بالمتابعة والتوجيه                         |                      |



| 5 | مهارة متميزة في فهم المشكلة أو الأزمة والعمل على حلها           |                      |
|---|-----------------------------------------------------------------|----------------------|
|   | بالطرق السليمة وإدارة أية أزمة بأقل جهد وبأسرع وقت              |                      |
| 4 | مهارة متميزة على حل المشاكل والأزمات في كثير من الأحيان         |                      |
| 3 | مهارة جيدة في حل المشاكل مع الحاجة لمزيد من الدعم و المساندة    | 4- المهارة في حل     |
| 2 | هناك محاو لات تنجح في بعض الأحيان                               | المشاكل الإدارية     |
| 1 | لا تتوفر مهارات لمواجهة المشاكل والأزمات ويتم العمل على         | وإدارة الازمات       |
|   | ترحيلها لجهات أخرى                                              |                      |
| 5 | مهارة متميزة في التنسيق وتوزيع العمل ما بين المرؤوسين           |                      |
|   | بطريقة سليمة مع ضمان عدم الازدواجية والتخبط في العمل            |                      |
| 4 | مهارة عالية في التنسيق وتوزيع العمل مابين المرؤوسين في          |                      |
|   | أغلب الأحيان                                                    | 5- المهارة في        |
| 3 | مهارة جيدة في التنسيق وتوزيع العمل مع الحاجة للدعم والمساندة    | التنسيق وتوزيع العمل |
|   | بين الحين والأخر                                                |                      |
| 2 | هناك محاولات تنجح أحياناً، وهناك حاجة للدعم والمساندة           |                      |
| 1 | لا تتوفر المهارة للتنسيق وتوزيع العمل ودائماً ينشأ إرباك بالعمل |                      |
| 5 | مهارة متميزة في اتخاذ القرارات الملائمة والمحورية ذات           |                      |
|   | الفاعلية والكفاءة ويكون لها أثر إيجابي باستمرار على المؤسسة     |                      |
| 4 | مهارة عالية في اتخاذ القرارات المناسبة والمحورية في كثير        |                      |
|   | من الأحيان                                                      |                      |
| 3 | مهارة جيدة لاتخاذ القرارات المحورية و المناسبة مع الحاجة إلى    | 6- المهارة في اتخاذ  |
|   | الدعم والمساندة في بعض الأحيان                                  | القرارات المحورية    |
| 2 | يتم تقديم بعض المحاولات ولكن ما زال هناك الكثير لاكتسابه        |                      |
|   | من المهارة في اتخاذ القرارات                                    |                      |
| 1 | ليس لديه المهارة على اتخاذ أي قرارات محورية                     |                      |
| 5 | متابعة متميزة على أداء موظفي الإدارة والعمل على توجيه           |                      |
|   | المقيمين الأخرين وتقديم التغذية الراجعة باستمرار                |                      |
| 4 | متابعة عالية على أداء موظفي الإدارة وتقديم التغذية الراجعة      | 7- متابعة تقييم أداء |
|   |                                                                 | موظفي الإدارة وتقديم |
| 3 | متابعة جيدة على أداء موظفي الإدارة وتقديم التغذية الراجعة       | التغذية الراجعة      |
| 2 | هناك محاو لات لتقييم أداء الموظفين في أوقات متباعدة             |                      |
| 1 | لا تتم المتابعة على عملية تقييم موظفي الإدارة وعدم القيام       |                      |
|   | بعملية التغذية الراجعة                                          |                      |
|   |                                                                 |                      |



| 5 | مهارة وكفاءة متميزة في إعداد التقارير والأبحاث والدراسات                                                        |                     |
|---|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------|
|   | وتكون غاية في الدقة والشمولية والموضوعية باستمرار                                                               |                     |
| 4 | مهارة عالية في إعداد التقارير والدراسات والأبحاث تتصف                                                           |                     |
|   | بالشمولية والدقة أحياناً                                                                                        | 8- المهارة في إعداد |
| 3 | مهارة جيدة في إعداد التقارير والدراسات والأبحاث ويحتاج                                                          | <del>-</del> -      |
|   | للدعم والمساندة                                                                                                 | والأبحاث            |
| 2 | لا ترتقي التقارير والدراسات لدرجة مقبولة من الثقة المهنية                                                       | . 3                 |
|   | والفنية                                                                                                         |                     |
| 1 | رسي<br>ليس لدية المهارة الكافية لإعداد التقارير والدر اسات والأبحاث                                             |                     |
| 1 | سِسُ لَدَيْدُ الْمُهَارِهُ الْكَافِيَّةُ فِي عَدَادُ الْتَعَارِيرُ وَالْدُرَاسُاتُ وَالْاِبْكَاتُ               |                     |
|   | * *                                                                                                             |                     |
|   | المواظبة (20)                                                                                                   |                     |
|   |                                                                                                                 |                     |
| 5 | يتم بذل كل الوقت لأداء العمل المطلوب                                                                            |                     |
| 4 | يحسن استخدام الوقت لأداء العمل                                                                                  |                     |
| 3 | بشكل عام، يتم بذل الوقت في أداء العمل                                                                           | 1- المحافظة على     |
| 2 | هناك حاجة للمتابعة المستمرة على كيفية أداء وقت العمل من قبل                                                     | أوقات العمل         |
|   | المسؤول المباشر                                                                                                 |                     |
| 1 | يتم قضاء معظم الوقت في أمور ليس لها علاقة بالعمل                                                                |                     |
| 5 | مهارة متميزة في ادارة الوقت وتنظيمه لسائر العاملين في الإدارة                                                   |                     |
|   | واستغلاله بطريقة مثلى لتحقيق الأهداف الموضوعة باستمرار                                                          |                     |
| 4 | مهارة عالية لإدارة الوقت وتنظيمه لسائر العاملين في الإدارة                                                      |                     |
|   | في كثير من الأحيان لتحقيق الأهداف الموضوعة                                                                      | 2- مهارات عالية في  |
| 3 | مهارة جيدة لإدارة الوقت وتنظيمه لسائر العاملين بالإدارة مع                                                      | إدارة الوقت         |
|   | الحاجة إلى المساعدة أحياناً                                                                                     |                     |
| 2 | ب على الماريخ ا |                     |
| 1 | لا تتوفر المهارة الكافية لإدارة الوقت وتنظيمه                                                                   |                     |
|   |                                                                                                                 |                     |



| 5 | مهارة متميزة لعقد وإدارة الاجتماعات بطريقة فعالة وتحقيق   |                    |
|---|-----------------------------------------------------------|--------------------|
|   | الأهداف المرجوة من هذه الاجتماعات باستمرار                |                    |
| 4 | مهارة عالية لعقد وإدارة الاجتماعات بطريقة مناسبة وتحقيق   |                    |
|   | الأهداف المرجوة في كثير من الأحيان                        | 3- عقد و إدارة     |
| 3 | مهارة جيدة لعقد وإدارة الاجتماعات بطريقة مقبولة وتحقيق    | الاجتماعات بطريقة  |
|   | بعض الأهداف المرجوة مع الحاجة للدعم والمساندة بين الحين   | فعالة              |
|   | والأخر                                                    |                    |
| 2 | غالبا ما تنتهي الاجتماعات بدون التوصل إلى تحقيق الأهداف   |                    |
| 1 | ليس لدية المهارة لعقد وإدارة الاجتماعات                   |                    |
| 5 | مهارة متميزة على تحمل المسؤوليات والمهام ومتابعة تنفيذها  |                    |
|   | بكفاءة متميزة باستمرار                                    | 4- تحمل            |
| 4 | مهارة عالية في تحمل المسؤوليات والمهام ومتابعة تنفيذها    | المسؤوليات والمهام |
|   | بطريقة مناسبة في كثير من الاحيان                          | الموكلة للموظف     |
| 3 | مهارة جيدة في تحمل المسؤوليات والمهام ومتابعة تنفيذها     | ومتابعة تنفيذها    |
|   | بطريقة جيدة مع الحاجة إلى الدعم والمساندة في بعض الاحيان  |                    |
| 2 | بحاجة إلى الدعم والمساندة في معظم الأحيان                 |                    |
| 1 | ليس لديه المهارة لتحمل المسؤولية والمهام الموكلة اليه     |                    |
|   | السلوك الشخصي (20)                                        |                    |
| 5 | مهارة متميزة في الاتصال والتواصل الإيجابي مع الأخرين      |                    |
|   | بطريقة خلاقة لتوصيل الفكرة أو المعلومة لتحقيق الهدف       |                    |
|   | المنشود باستمرار                                          |                    |
| 4 | مهارة عالية في الاتصال والتواصل الإيجابي مع الأخرين       |                    |
|   | بطريقة فاعلة لتوصيل الفكرة والمعلومة لتحقيق الهدف المنشود |                    |
|   | في كثير من الأحيان                                        | 1- مهارات اتصال    |
| 3 | مهارة جيدة في الاتصال والتواصل مع الأخرين بطريقة مقبولة   | فعالة              |
|   | التوصيل الفكرة والمعلومة مع الحاجة إلى المساعدة أحيانا    |                    |
| 2 | هناك حاجة للدعم والمساندة المستمر في كيفية التواصل        |                    |
|   | والاتصال                                                  |                    |
| 1 | هناك صعوبة واضحة في الاتصال والتواصل مع الأخرين           |                    |



| 5             | مهارة متميزة وإصرار على تعزيز مبدأ المشاركة والعمل                                                   |                    |
|---------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------|
|               | بروح الفريق الواحد من خلال إشراك العاملين في جميع الأمور                                             |                    |
|               | باستمرار                                                                                             |                    |
| 4             | مهارة عالية في تعزيز مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق                                                |                    |
|               | الواحد من خلال إشراك العاملين في كثير من الأمور في معظم                                              | 2- تعزيز مبدأ      |
|               | الأحيان<br>الأحيان                                                                                   | المشاركة والعمل    |
| 3             | مهارة جيدة في تعزيز مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق                                                 | بروح الفريق        |
| ]             |                                                                                                      | 2.5 (33)           |
|               | الواحد وإشراك العاملين في بعض الأمور بين الحين والأخر                                                |                    |
| 2             | هناك محاولات تحتاج إلى الدعم والمساندة المستمرين                                                     |                    |
| 1             | ليس لديه المهارة في تعزيز مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق                                           |                    |
|               | الواحد                                                                                               |                    |
| 5             | ابداء الحرص المتميز في المحافظة على الأموال والممتلكات                                               |                    |
|               | العامة                                                                                               |                    |
| 4             | إبداء وممارسة الحرص على الأموال والممتلكات العامة بطريقة                                             |                    |
|               | جيدة                                                                                                 | 3- الحفاظ على      |
| 3             | إبداء حرصاً مقبولاً على الأموال والممتلكات العامة أحياناً                                            | الممتلكات والأموال |
| 2             | بحاجة إلى الدعم والمساندة المستمر في أمر الترشيد والمحافظة                                           | العامة             |
|               | على المال العام                                                                                      |                    |
| 1             | لا يتم إبداء وممارسة الحرص على الأموال والممتلكات العامة                                             |                    |
|               | في كثير من الأحيان والتسبب في هدر ها                                                                 |                    |
| 5             | مستوى متميزمن التفاني والانتماء وواضح للعيان من خلال                                                 |                    |
|               | الممارسات التي يتم تنفيذها باستمر ار                                                                 |                    |
| 4             | مستوى عال من التفاني والانتماء بشكل عام                                                              | 4- مستوى التفاني   |
| 3             | يتم إبداء مستوى مقبولاً من التفاني والانتماء                                                         | والانتماء          |
| $\frac{3}{2}$ | يم إيداء مسوى معبود من التعالي والانتماء للعمل بحاجة النذكير المستمر بضرورة تعزيز روح الانتماء للعمل | , , ,              |
|               |                                                                                                      |                    |
| 1             | ليس هناك أي تفاني أو انتماء                                                                          |                    |



|   | الصفات الذاتية ( 20)                                           |                     |
|---|----------------------------------------------------------------|---------------------|
| 5 | يتم تقبل التوجيهات بدرجة عالية ولديه الاستعداد الكامل لتنفيذها |                     |
|   | وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرارٍ دون تذمر                       |                     |
| 4 | يتم تقبل التوجيهات بشكل جيد جدا ويتم إبداء الاستعداد لتنفيذها  |                     |
|   | في معظم الأحيان                                                | 1- تقبل التوجيهات   |
| 3 | يتم تقبل التوجيهات بشكل عام ويتم تنفيذها بشكل مقبول مع         | والاستعداد لتنفيذها |
|   | الحاجة للرقابة                                                 |                     |
| 2 | هناك ميل لرفض التوجيهات بشكل عام                               |                     |
| 1 | لا يتم تقبل التوجيهات ولا يتم العمل على تنفيذها كما يجب        |                     |
| 5 | يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام والظهورر بشكل أنيق وحض        |                     |
|   | الآخرين عليه دائما                                             |                     |
| 4 | يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام في معظم الأحيان               | 2- الاهتمام بالمظهر |
| 3 | يتم الاهتمام بالمظهر العام في كثير من الأحيان                  | العام               |
| 2 | هناك حاجة للاهتمام في المظهر العام بما يتوافق مع متطلبات       |                     |
|   | العمل                                                          |                     |
| 1 | لا يتم الاهتمام بالمظهر العام                                  |                     |
| 5 | رغبة متميزة وواضحة في نقل وتبادل المعرفة المهنية والفنية       |                     |
|   | المتعلقة بالعمل مع سائر الأطراف المحيطين والمناداة بتطبيقها    |                     |
|   | باستمرار                                                       |                     |
| 4 | رغبة عالية في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين في كثير من        | 3- نقل وتبادل       |
|   | الأحيان                                                        | المعرفة             |
| 3 | رغبة مقبولة في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين في بعض           |                     |
|   | الأحيان                                                        |                     |
| 2 | هناك نزعة واضحة للعمل الفردي واحتكار المعرفة                   |                     |
| 1 | لا تتوفر الرغبة في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين              |                     |



| 5 | السعي الدؤوب لامتلاك المهارات والمعارف الجديدة والبحث   |               |
|---|---------------------------------------------------------|---------------|
|   | عنها والحض على امتلاكها باستمرار                        |               |
| 4 | السعي إلى امتلاك المهارات والمعرفة الجديدة ويحض الاخرين | 4- الحرص على  |
|   | على امتلاكها ضمن امكانياته في كثير من الأحيان           | امتلاك مهارات |
| 3 | السعي إلى امتلاك المهارات والمعارف الجديدة باهتمام بين  | ومعارف جديدة  |
|   | الحين والأخر                                            |               |
| 2 | هناك حاجة مستمرة للدعم والمساندة في مجال العمل على      |               |
|   | اكتساب المعارف الجديدة                                  |               |
| 1 | لا يتم السعي لامتلاك المهارات والمعارف الجديدة          |               |



## معايير التقييم السنوي لموظفي الفئة الاولى

| مستوى  |                                                               |                      |
|--------|---------------------------------------------------------------|----------------------|
| الأداء | العناصر الاسترشادية                                           | العناصر الرئيسية     |
|        |                                                               |                      |
|        | العمل والإنتاجية (40)                                         |                      |
|        |                                                               |                      |
|        | قدرة متميزة على وضع خطط واضحة وشامله للوحدة التي يتم          |                      |
| 5      | الإشراف عليها وبما ينسجم مع الخطة العامة للإدارة والمؤسسة     |                      |
|        | والمتابعة على تنفيذها باستمرار                                |                      |
|        | قدرة عالية على وضع الخطط بما ينسجم مع الخطة العامة            | الخطط بما ينسجم مع   |
| 4      | للإدارة والمؤسسة والمتابعة على تنفيذها بشكل جيد في كثير       | الخطة العامة للإدارة |
|        | من الأحيان                                                    | والمؤسسة ومتابعة     |
| 3      | قدرة جيدة على وضع الخطط والمتابعة على تنفيذها مع الحاجة       | تنفيذها              |
|        | إلى المساعدة في بعض الأحيان                                   |                      |
| 2      | هناك بعض المحاولات للتخطيط تحتاج إلى التعزيز والتطوير         |                      |
| 1      | لا تتوفر القدرة لاعداد الخطط أو الإشراف على تنفيذها           |                      |
| 5      | قدرة متميزة على التطوير والتحديث والابتكار وتقديم أفكار بناءة |                      |
|        | ومقترحات تطويرية هامة باستمرار                                |                      |
| 4      | قدرة عالية على التطوير والتحديث والابتكار وتقديم أفكار        | 2- القدرةعلى         |
|        | تطويرية جيدة في كثير من الأحيان                               | التطوير والتحديث     |
| 3      | قدرة جيدة على التطوير والتحديث والابتكار مع الحاجة إلى        | والابتكار            |
|        | المساعدة في بعض الأحيان                                       |                      |
| 2      | قدرة ضعيفة في التطوير والتحديث والابتكار                      |                      |
| 1      | لا تتوفر القدرة على التطوير والتحديث والابتكار                |                      |



| 5 | قدرة متميزة في إعداد التقارير وتكون غاية في الدقة والشمولية   |                        |
|---|---------------------------------------------------------------|------------------------|
|   | والموضوعية باستمرار                                           |                        |
| 4 | قدرة عالية في إعداد التقارير وتتصف بالشمولية والدقة في كثير   |                        |
|   | من الأحيان                                                    | 3- القدرة على إعداد    |
| 3 | قدرة جيدة في إعداد التقارير وهناك حاجة إلى المساعدة في        | التقارير               |
|   | بعض الأحيان                                                   |                        |
| 2 | القدرة ضعيفة وهناك حاجة للتوجيه المستمر في كيفية إعداد        |                        |
|   | التقارير                                                      |                        |
| 1 | لا تتوفر القدرة الكافية لإعداد التقارير                       |                        |
| 5 | قدرة متميزة في التقييم لأداء موظفي الدائرة، ومتابعة موظفي     |                        |
|   | الدائرة وتقديم التغذية الراجعة باستمرار                       |                        |
| 4 | قدرة عالية في التقييم لأداء موظفي الدائرة ومتابعة موظفي       |                        |
|   | الدائرة وتقديم التغذية الراجعة بين الحين والآخر               | 4- متابعة تقييم أداء   |
| 3 | تتم المتابعة على أداء موظفي الدائرة وتقديم التغذية الراجعة في | الموظفين في الدائرة    |
|   | أوفات متباعدة                                                 | وتقديم التغذية الراجعة |
| 2 | متابعة ضعيفة على تقييم موظفي الدائرة، وتقديم التغذية الراجعة  |                        |
| 1 | لا يوجد متابعة على عملية تقييم موظفي الدائرة، ولا يتم تقديم   |                        |
|   | أية تغذية راجعة                                               |                        |
| 5 | القدرة متميزة على اتخاذ القرارات الرشيدة والمناسبة ذات        |                        |
|   | الفاعلية والكفاءة ويكون لها أثر إيجابي على عمل الإدارة        |                        |
|   | باستمرار                                                      |                        |
| 4 | القدرة العالية على اتخاذ القرارات الرشيدة الخاصة بالإدارة في  | 5- القدرة على اتخاذ    |
|   | كثير من الأحيان                                               | القرارات الرشيدة       |
| 3 | قدرة جيدة لاتخاذ القرارات الرشيدة والمناسبة مع الحاجة         | الخاصة بالإدارة        |
|   | المستمرة للمساعدة في بعض الأحيان                              |                        |
| 2 | قدرة ضعيفة على اتخاذ القرارات وهناك حاجة للمتابعة على         |                        |
|   | القرارات التي يتم اتخاذها                                     |                        |
| 1 | لا تتوفر القدرة على اتخاذ أية قرارات رشيدة                    |                        |
|   |                                                               | •                      |



| 5 | قدرة عالية على فهم صعوبات العمل وكيفية التغلب عليها بالطرق  |                      |
|---|-------------------------------------------------------------|----------------------|
|   | السليمة بأقل التكاليف والجهد باستمرار                       |                      |
| 4 | قدرة عالية على فهم صعوبات العمل والتغلب عليها في كثير       |                      |
|   | من الأحيان                                                  | 6- المهارة في        |
| 3 | قدرة جيدة على فهم صعوبات العمل والتغلب عليها في بعض         | التغلب على صعوبات    |
|   | الأحيان مع الحاجة إلى المساعدة                              | العمل ومعيقاته       |
| 2 | قدرة ضعيفة على فهم صعوبات العمل والتغلب عليها               |                      |
| 1 | لا تتوفر القدرة لفهم صعوبات العمل والتغلب عليها             |                      |
| 5 | مساهمة متميزة ونشطة في سائر اللجان والورش المشارك بها،      |                      |
|   | تقدیم أور اق عمل وبحوث ذات جدوی باستمر ار                   |                      |
| 4 | تتم المساهمة بدرجة جيدة جداً في اللجان وورش العمل ويتم      |                      |
|   | تقديم أوراق عمل وبحوث في كثير من الأحيان                    | 7- المساهمة في       |
| 3 | المساهمة في اللجان وورش العمل جيدة ويتم تقديم مبادرات في    | اللجان وورش العمل    |
|   | بعض الأحيان                                                 | من خلال تقديم أوراق  |
| 2 | بحاجة إلى المتابعة المستمرة على الأداء في اللجان وورش العمل | عمل وبحوث وغيرها     |
| 1 | المساهمة في اللجان وورش العمل تكاد تكون معدومة              |                      |
| 5 | قدرة متميزة في التنسيق وتوزيع العمل ما بين المرؤوسين        |                      |
|   | بطريقة سليمة مع ضمان عدم الازدواجية والتخبط بالعمل          |                      |
| 4 | قدرة عالية على التنسيق وتوزيع العمل ما بين المرؤوسين        |                      |
|   | بطريقة سليمة مع ضمان عدم الازدواجية والتخبط في العمل        | 8- القدرة على        |
| 3 | قدرة جيدة على التنسيق وتوزيع العمل ولكن بحاجة إلى المساعدة  | التنسيق وتوزيع العمل |
|   | بين الحين والأخر                                            |                      |
| 2 | بحاجة إلى المتابعة المستمرة في كيفية التنسيق وتوزيع العمل   |                      |
| 1 | لا تتوفر القدرة على التنسيق وتوزيع العمل ودائما يتم التسبب  |                      |
|   | في إرباك العمل                                              |                      |



|   | المواظبة (20)                                                                               |                     |
|---|---------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------|
| 5 | الالتزام التام بأوقات العمل، ولا يحصل التأخير عن العمل إلا                                  |                     |
|   | لظروف قاهرة                                                                                 | to E to obtain      |
| 4 | نادرا ما يتم التغيب أو التأخر عن أوقات العمل                                                | 1- الالتزام بأوقات  |
| 3 | يتم الالتزام بأوقات العمل ويحصل عدم التقيد في بعض الأحيان                                   | العمل               |
| 2 | بحاجة إلى المتابعة المستمرة للالتزام بأوقات العمل                                           |                     |
| 1 | لا يتم الالتزام بأوقات العمل                                                                |                     |
| 5 | قدرة متميزة على إدارة الوقت وتنظيمه بطريقة ممتازة وانجاز                                    | מו זות דיים         |
|   | المطلوب في الوقت المحدد وباستمرار                                                           | 2- إدارة الموقت     |
| 4 | قدرة عالية على إدارة الوقت وتنظيمه لانجاز المطلوب في                                        | وانجاز ما يطلب في   |
| 3 | الوقت المحدد في كثير من الأحيان<br>قدرة جيدة على إدارة الوقت لانجاز المطلوب في الوقت المحدد | الوقت المحدد        |
| 3 | قدره جيده على إداره الوقف لا نجار المطلوب في الوقف المحدد<br>في بعض الأحيان                 |                     |
| 2 | قي بعض الاحيال قدرة ضعيفة في إدارة الوقت والالتزام بانجاز المطلوب في                        |                     |
|   | الوقت المحدد                                                                                |                     |
| 1 | برك بكت<br>لا تتوفر القدرة على إدارة الوقت وتنظيمه                                          |                     |
| 5 | قدرة متميزة على تحمل المسؤوليات ومهام الوظيفة وما يترتب                                     |                     |
|   | عليها من نتائج باستمرار                                                                     | 3- القدرة على تحمل  |
| 4 | قدرة عالية على تحمل مسؤوليات ومهام الوظيفة وما يترتب                                        | مسؤوليات ومهام      |
|   | عليها من نتائج في كثير من الأحيان                                                           | الوظيفة             |
| 3 | قدرة جيدة على تحمل مسؤوليات ومهام الوظيفة مع الحاجة إلى                                     |                     |
|   | المساعدة في بعض الأحيان                                                                     |                     |
| 2 | بحاجة للمتابعة والتوجيه المستمرين                                                           |                     |
| 1 | لا تتوفر القدرة على تحمل مسؤوليات ومهام الوظيفة                                             |                     |
| 5 | مشاركة متميزة في الاجتماعات واثارة قضايا كثيرة خلال                                         |                     |
|   | الاجتماعات وابداء الرأي في سائر القضايا المطروحة باستمرار                                   | 4- المشاركة الفاعلة |
| 4 | مشاركة جيدة جدا في الاجتماعات، وإثارة بعض القضايا في                                        | بالاجتماعات         |
|   | الاجتماعات وإبداء الرأي في بعض منها                                                         |                     |
| 3 | يشارك بدرجة جيدة في الاجتماعات والمساهمة جيدة في بعض                                        |                     |
|   | الأحيان                                                                                     |                     |
| 2 | المساهمة ضعيفة وبحاجة إلى المتابعة والتوجيه                                                 |                     |
| 1 | لا يوجد مساهمات فاعلة في أي من الاجتماعات                                                   |                     |



|                                   | السلوك الشخصي (20)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |                                 |
|-----------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------|
|                                   | مهارات متميزة في الاتصال والتواصل الإيجابي مع الآخرين                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |                                 |
|                                   | بطرية فاعلة لتوصيل الفكرة أو المعلومة لتحقيق الهدف المنشود<br>باستمرار                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |                                 |
| 3 6                               | بسرر<br>مهارات عالية في الاتصال والتواصل الإيجابي مع الآخرين                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |                                 |
|                                   | بطريقة جيدة لتوصيل الفكرة والمعلومة لتحقيق الهدف المنشود                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       | 1- تقبل التوجيهات               |
|                                   | في كثير من الأحيان                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             | · =                             |
| 2                                 | مهارات مقبولة في الاتصال والتواصل مع الأخرين بطريقة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |                                 |
|                                   | مقبولة لتوصيل الفكرة والمعلومة مع الحاجة إلى المساعدة أحياناً                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |                                 |
| 1                                 | لا تتوفر القدرة للاتصال والتواصل مع الأخرين                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    |                                 |
| 1 1                               | قدرة متميزة في انتهاج مبدأ المشاركة والإصرار على العمل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |                                 |
| <del></del>                       | بروح الفريق الواحد، وكذلك حث المرؤوسين على ذلك باستمرار                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        |                                 |
| 3 .                               | قدرة عالية في انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |                                 |
|                                   | من خلال حث المرؤوسين على ذلك في معظم الأحيان                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |                                 |
| 2                                 | قدرة مقبولة في انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         | '                               |
|                                   | الواحد وحث المرؤوسين على ذلك بين الحين والأخر                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | العام                           |
| $\begin{vmatrix} 1 \end{vmatrix}$ | هناك نزعة للعمل الفردي باستمرار وعدم انتهاج مبدأ المشاركة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                                 |
|                                   | والعمل بروح الفريق ولا يحث المرؤوسين على ذلك                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |                                 |
| 4                                 | قدرة متميزة على إبراز الأفكار المفيدة ومناقشتها مع الأخرين                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |                                 |
|                                   | بطريقة مقنعة ومؤثرة باستمرار                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | t- ti 2                         |
| 3                                 | قدرة عالية على إبراز الأفكار الجديدة ومناقشتها مع الأخرين في<br>كثير من الأحيان                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                | 3- الحرص على تبادل ونقل المعرفة |
| 2                                 | حبير من الاحيان<br>قدرة مقبولة على إبراز الافكار المفيدة ومناقشتها مع الآخرين مع                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | ببادل ونفل المغرقة<br>والمهارات |
|                                   | الحاجة الى التطوير بشكل افضل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | والمهارات                       |
| 1                                 | الحديث التي المتطوير بست المحسل المحس |                                 |



| 1                |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |                                          |
|------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------|
| 4                | الحرص الدائم والمحافظة على الأموال والممتلكات العامة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |                                          |
|                  | بطريقة مميزة ويحث الأخرين عليه باستمرار                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |                                          |
| 3                | المحافظة على الأموال والممتلكات العامة بطريقة جيدة في كثير                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | 4- الحرص على                             |
|                  | من الأحيان                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | اكتساب مهارات                            |
| 2                | إبداء الاهتمام في المحافظة على الأموال والممتلكات العامة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | جديدة                                    |
|                  | أُحياناً                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                                          |
| 1                | لا يوجد حرص على الأموال والممتلكات العامة ويتسبب في                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                                          |
|                  | هدر ها                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |                                          |
| 4                | مستوى التفاني والانتماء متميز وواضح للعيان من خلال                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       |                                          |
|                  | الممارسات التي يتم تنفيذها باستمرار                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | 5- تحمل ضغط                              |
| 3                | مستوى التفاني والانتماء جيد بشكل عام                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     | العمل                                    |
| 2                | أحياناً هناك نوع من التفاني والانتماء مع بعض التذمر                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                                          |
| 1                | مستوى التفاني والانتماء غير متوفر بل التذمر المستمر                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                                          |
|                  | الصفات الذاتية ( 20)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |                                          |
|                  |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |                                          |
| 4                | درجة متميزة من التقبل للتوجيهات بدرجة عالية والاستعداد                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |                                          |
| 4                | درجة متميزة من التقبل للتوجيهات بدرجة عالية والاستعداد الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |                                          |
| 3                |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          | 1- تقبل التوجيهات                        |
|                  | الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  | · =                                      |
|                  | الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر درجة عالية من التقبل التوجيهات بشكل جيد والاستعداد لتنفيذها                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | · =                                      |
| 3                | الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر درجة عالية من التقبل التوجيهات بشكل جيد والاستعداد لتنفيذها في كثير من الأحيان                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | · =                                      |
| 3                | الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر درجة عالية من التقبل التوجيهات بشكل جيد والاستعداد لتنفيذها في كثير من الأحيان درجة مقبولة من التقبل التوجيهات بشكل عام ويتم تنفيذها ببطء                                                                                                                                                                                                                                                                        | · =                                      |
| 3                | الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر درجة عالية من التقبل التوجيهات بشكل جيد والاستعداد لتنفيذها في كثير من الأحيان درجة مقبولة من التقبل التوجيهات بشكل عام ويتم تنفيذها ببطء مع الحاجة إلى المتابعة والرقابة                                                                                                                                                                                                                                        | · =                                      |
| 3 2              | الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر درجة عالية من التقبل التوجيهات بشكل جيد والاستعداد لتنفيذها في كثير من الأحيان درجة مقبولة من التقبل التوجيهات بشكل عام ويتم تنفيذها ببطء مع الحاجة إلى المتابعة والرقابة لا يتم تقبل التوجيهات ولا يتم العمل على تنفيذها كما يجب                                                                                                                                                                                | · =                                      |
| 3 2              | الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر درجة عالية من التقبل التوجيهات بشكل جيد والاستعداد لتنفيذها في كثير من الأحيان درجة مقبولة من التقبل التوجيهات بشكل عام ويتم تنفيذها ببطء مع الحاجة إلى المتابعة والرقابة لا يتم تقبل التوجيهات ولا يتم العمل على تنفيذها كما يجب يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام والظهور بشكل أنيق وحض الأخرين عليه دائماً                                                                                                     | · =                                      |
| 3 2 1 4          | الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر درجة عالية من التقبل التوجيهات بشكل جيد والاستعداد لتنفيذها في كثير من الأحيان درجة مقبولة من التقبل التوجيهات بشكل عام ويتم تنفيذها ببطء مع الحاجة إلى المتابعة والرقابة لا يتم تقبل التوجيهات ولا يتم العمل على تنفيذها كما يجب يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام والظهور بشكل أنيق وحض                                                                                                                         | والاستعداد لتنفيذها                      |
| 3<br>2<br>1<br>4 | الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر درجة عالية من التقبل التوجيهات بشكل جيد والاستعداد لتنفيذها في كثير من الأحيان درجة مقبولة من التقبل التوجيهات بشكل عام ويتم تنفيذها ببطء مع الحاجة إلى المتابعة والرقابة لا يتم تقبل التوجيهات ولا يتم العمل على تنفيذها كما يجب يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام والظهور بشكل أنيق وحض الآخرين عليه دائماً                                                                                                     | والاستعداد لتنفيذها<br>2- تقبل التوجيهات |
| 3<br>2<br>1<br>4 | الكامل لتنفيذها وتوظيفها لمصلحة العمل باستمرار دون تذمر درجة عالية من التقبل التوجيهات بشكل جيد والاستعداد لتنفيذها في كثير من الأحيان درجة مقبولة من التقبل التوجيهات بشكل عام ويتم تنفيذها ببطء مع الحاجة إلى المتابعة والرقابة لا يتم تقبل التوجيهات ولا يتم العمل على تنفيذها كما يجب يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام والظهور بشكل أنيق وحض الأخرين عليه دائماً يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام في معظم الأحيان يتم إبداء الاهتمام في المظهر العام في معظم الأحيان | والاستعداد لتنفيذها<br>2- تقبل التوجيهات |



| 4 | رغبة متميزة وواضحة في نقل وتبادل المعرفة المهنية والفنية    |                     |
|---|-------------------------------------------------------------|---------------------|
|   | المتعلقة بالعمل مع سائر الأطراف المحيطين والمناداة بتطبيقها |                     |
|   | باستمرار                                                    |                     |
| 3 | رغبة عالية في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين في كثير من     | 3- تقبل التوجيهات   |
|   | الأحيان                                                     | والاستعداد لتنفيذها |
| 2 | رغبة مقبولة في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين في بعض        |                     |
|   | الأحيان                                                     |                     |
| 1 | لا تتوفر الرغبة في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين           |                     |
| 4 | السعى الدؤوب لامتلاك المهارات والمعارف الجديدة والبحث       |                     |
|   | عنها والحض على امتلاكها باستمرار                            |                     |
| 3 | السعى إلى امتلاك المهارات والمعرفة الجديدة ويحض الأخرين     | 4- تقبل التوجيهات   |
|   | على أمتلاكها ضمن امكانياته في كثير من الأحيان               | والاستعداد لتنفيذها |
| 2 | هناك حاجة مستمرة للتوجيه في مجال العمل على اكتساب           |                     |
|   | المعارف الجديدة                                             |                     |
| 1 | لا يتم السعي لامتلاك المهارات والمعارف الجديدة              |                     |
| 4 | قدرة متميزة على تحمل ضغط العمل دائما مهما بلغ حجمه          |                     |
|   | او درجة تعقيده دون كلل أو ملل والتجاوب معه                  |                     |
| 3 | قدرة عالية على تحمل ضغط العمل والتجاوب معه في كثير من       | 5- تقبل التوجيهات   |
|   | الأحيان                                                     | والاستعداد لتنفيذها |
| 2 | قدرة عاديه في تحمل ضغط العمل والتجاوب معه أحياناً           |                     |
| 1 | ليس هناك قدرة على تحمل ضغط العمل ويتم التهرب منه            |                     |
|   |                                                             |                     |



# معايير التقييم السنوي لموظفي الفئة الثانية

| مستوى  |                                                              |                     |
|--------|--------------------------------------------------------------|---------------------|
| الأداء | العناصر الاسترشادية                                          | العناصر الرئيسية    |
|        |                                                              |                     |
|        | العمل والإنتاجية (40)                                        |                     |
| 8      | قدرة متميزة على تطوير وتحديث أساليب العمل والعمل عليها       |                     |
|        | باستمرار                                                     |                     |
| 6      | قدرة عالية على تطوير وتحديث أساليب العمل والعمل عليها في     | 1- القدرة على       |
|        | كثير من الأحيان                                              | تطوير وتحديث        |
| 4      | قدرة جيدة على تطوير وتحديث أساليب العمل والعمل عليها         | أساليب العمل        |
|        | ببطء أحياناً                                                 |                     |
| 2      | لا تتوفر القدرة على التطوير والتحديث لأساليب العمل ويتم      |                     |
|        | الرفض لأي جديد                                               |                     |
| 8      | مهارة متميزة في تنفيذ المهام الموكلة إليه بفاعلية وباستمرار  |                     |
| 6      | مهارة عالية في تنفيذ الأعمال الموكلة إليه في كثير من الأحيان | 2- المهارة في تنفيذ |
| 4      | مهارة متوسطة في تنفيذ الأعمال الموكلة                        | الأعمال الموكلة     |
| 2      | مهارته ضعيفة في تنفيذ الأعمال الموكلة إليه                   | للموظف              |
| 8      | معرفة وإلمام كامل بدقائق الأمور المتعلقة بمهام ومسؤوليات     |                     |
|        | الوظيفة                                                      |                     |
| 6      | معرفه جيدة بمهام ومسؤوليات الوظيفة                           | 3- الإلمام بمهام    |
| 4      | معرفه متوسطة بمهام ومسؤوليات الوظيفة                         | ومسؤوليات الوظيفة   |
| 2      | معرفه ضعيفة بمهام ومسؤوليات الوظيفة                          |                     |
| 8      | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة وبدقة عالية              |                     |
| 6      | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة وبدقة جيدة               | 4- السرعة والدقة    |
| 4      | يتم الإنجاز متأخراً أحياناً وبدقة متوسطة                     | في العمل            |
| 2      | يتم الإنجاز متأخراً كثيراً وبمستوى متدن من الدقة             |                     |



| 8 | درجة متميزة من التمكن والمعرفة العميقة والشاملة في مجال       |                     |
|---|---------------------------------------------------------------|---------------------|
|   | التخصص العلمي                                                 |                     |
| 6 | درجة جيدة من التمكن و المعرفة في مجال التخصص العلمي           | 5- التمكن والمعرفة  |
| 4 | درجة ضعيفة من التمكن في مجال التخصص العلمي وهناك              | في مجال التخصص      |
|   | حاجة إلى المزيد من المعرفة والتوجيه                           | العلمي للموظف       |
| 2 | المعرفة في مجال التخصص العلمي ضحلة وهناك حاجة                 |                     |
|   | مستمرة إلى المتابعة والتوجيه                                  |                     |
|   |                                                               |                     |
|   | المواظبة (20)                                                 |                     |
|   |                                                               |                     |
| 4 | الالتزام التام بأوقات العمل، ولا يحصل التأخير عن العمل إلا    |                     |
|   | لظروف قاهرة                                                   | 1- الالتزام بأوقات  |
| 3 | نادراً ما يتم التغيب أو التأخر عن أوقات العمل                 | العمل               |
| 2 | بحاجة إلى المتابعة المستمرة للالتزام بأوقات العمل             |                     |
| 1 | لا يتم الالتزام بأوقات العمل                                  |                     |
| 4 | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة دائماً                    |                     |
| 3 | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة في معظم الأحيان           | 2- إنجاز العمل في   |
| 2 | يتم انجاز العمل متأخراً قليلاً عن المواعيد المحددة في كثير من | الوقت المحدد        |
|   | الأحيان                                                       |                     |
| 1 | لا يتم إنجاز للعمل في المواعيد المحددة                        |                     |
| 4 | قدرة متميزة على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها باستمرار       |                     |
| 3 | قدرة عالية على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها في كثير من      | 3- القدرة على       |
|   | الأحيان وضمن حدود الوظيفة                                     | تحمل أعباء الوظيفة  |
| 2 | قدرة متواضعة على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها مع            | ومسؤولياتها والمهام |
|   | الحاجة إلى مساعدة                                             | المحددة لوظيفته     |
| 1 | لا تتوفر القدرة على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها            |                     |
|   |                                                               |                     |



| 4                          | الحرص الدائم على متابعة ما هو جديد في مجال العمل واكتساب                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                                                                                 |
|----------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------|
| -                          | معارات ومعارف جديدة باستمرار                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |                                                                                 |
| 3                          | الحرص بشكل جيد على متابعة ما هو جديد في مجال العمل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | 4- المتابعة لما يستجد                                                           |
| 3                          |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | في مجال العمل                                                                   |
| 2                          | واكتساب مهارات ومعارف جديدة في كثير من الأحيان محاولات متواضعة لمتابعة ما هو جديد في مجال العمل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | واكتساب مهارات                                                                  |
| 2                          | <b>.</b>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | ومعارف جديدة                                                                    |
| 1                          | واكتساب مهارات ومعارف جديدة أحيانا لا يوجد أي متابعة أو اهتمام بما هو جديد في مجال العمل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | ومعارف جبيده                                                                    |
| 1                          | , , , , , , , , , , , , , , , , , , , ,                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       |                                                                                 |
| 4                          | واكتساب مهارات ومعارف جديدة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |                                                                                 |
| 4                          | درجة متميزة في تقديم المبادرات والمقترحات الجديدة والبناءة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    | יין או או איין איין איין איין איין איין                                         |
|                            | التي تساهم في تطوير إجراءات العمل باستمرار                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    | 5- المبادرة في تقديم                                                            |
| 3                          | يتم تقديم مبادرات ومقترحات جديدة بين حين وآخر                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | مقترحات جديدة تساهم                                                             |
| 2                          | قليلا ما يتم تقديم مبادرات ومقترحات جديدة وبناءة تساهم في                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     | في تطوير إجراءات                                                                |
|                            | تطوير إجراءات العمل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | العمل                                                                           |
| 1                          | نادراً ما يتم تقديم مبادرات ومقترحات لتطوير إجراءات العمل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |                                                                                 |
|                            | السلوك الشخصى (20)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |                                                                                 |
|                            | الفلوك الفلكطي (20)                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           |                                                                                 |
| 1                          |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |                                                                                 |
| 4                          | يتم التصرف بلباقة مع كافة الأطراف ذات العلاقة بالعمل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                          |                                                                                 |
| 4 3                        | يتم التصرف بلباقة مع كافة الأطراف ذات العلاقة بالعمل<br>يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | 1- حسن التصرف                                                                   |
|                            | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         | 1- حسن التصرف<br>والمعاملة مع الأطراف                                           |
|                            | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         |                                                                                 |
| 3                          | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة<br>بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | والمعاملة مع الأطراف                                                            |
| 3                          | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الاطراف ذات العلاقة بالعمل أحياناً                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                    | والمعاملة مع الأطراف                                                            |
| 2                          | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة<br>بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان<br>لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الاطراف ذات العلاقة بالعمل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | والمعاملة مع الأطراف                                                            |
| 2                          | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الاطراف ذات العلاقة بالعمل أحياناً يتم التصرف بطريقة غير مريحة مع الأطراف ذات العلاقة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | والمعاملة مع الأطراف                                                            |
| 3<br>2<br>1                | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الاطراف ذات العلاقة بالعمل أحياناً يتم التصرف بطريقة غير مريحة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل بالعمل قدرة متميزة في انتهاج مبدأ المشاركة والإصرار على العمل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | والمعاملة مع الأطراف<br>ذات العلاقة بالعمل                                      |
| 3<br>2<br>1                | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الاطراف ذات العلاقة بالعمل أحياناً يتم التصرف بطريقة غير مريحة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل بالعمل قدرة متميزة في انتهاج مبدأ المشاركة والإصرار على العمل بروح الفريق الواحد وكذلك حث الزملاء على ذلك باستمرار                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       | والمعاملة مع الأطراف                                                            |
| 3<br>2<br>1<br>4           | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الاطراف ذات العلاقة بالعمل أحياناً يتم التصرف بطريقة غير مريحة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل بالعمل قدرة متميزة في انتهاج مبدأ المشاركة والإصرار على العمل بروح الفريق الواحد وكذلك حث الزملاء على ذلك باستمرار قدرة عالية في انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد وكذلك حث الزملاء على ذلك باستمرار                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        | والمعاملة مع الأطراف<br>ذات العلاقة بالعمل<br>2- القدرة على                     |
| 3<br>2<br>1<br>4           | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الاطراف ذات العلاقة بالعمل أحياناً يتم التصرف بطريقة غير مريحة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل بالعمل قدرة متميزة في انتهاج مبدأ المشاركة والإصرار على العمل بروح الفريق الواحد وكذلك حث الزملاء على ذلك باستمرار                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       | والمعاملة مع الأطراف<br>ذات العلاقة بالعمل<br>2- القدرة على<br>المشاركة الفاعلة |
| 3<br>2<br>1<br>4           | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الاطراف ذات العلاقة بالعمل أحياناً يتم التصرف بطريقة غير مريحة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل بالعمل قدرة متميزة في انتهاج مبدأ المشاركة والإصرار على العمل بروح الفريق الواحد وكذلك حث الزملاء على ذلك باستمرار قدرة عالية في انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد ولاحد مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد الفريق الواحد الفريق الواحد الفريق الواحد وكذلك حث المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد وكذلك حث الروح الفريق الواحد وكذلك حث المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد وكذلك حث الوريق الواحد وكذلك حث الوريق الو | والمعاملة مع الأطراف<br>ذات العلاقة بالعمل<br>2- القدرة على<br>المشاركة الفاعلة |
| 3<br>2<br>1<br>4<br>3<br>2 | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الاطراف ذات العلاقة بالعمل عيم التصرف بطريقة غير مريحة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل بالعمل قدرة متميزة في انتهاج مبدأ المشاركة والإصرار على العمل بروح الفريق الواحد وكذلك حث الزملاء على ذلك باستمرار قدرة عالية في انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد قدرة مقبولة في انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد قدرة مقبولة في انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق قدرة مقبولة في انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | والمعاملة مع الأطراف<br>ذات العلاقة بالعمل<br>2- القدرة على<br>المشاركة الفاعلة |



| 4 | الحرص الدائم والمحافظة على الأموال والممتلكات العامة            |                        |
|---|-----------------------------------------------------------------|------------------------|
|   | بطريقة مميزة ويحث الآخرين عليه باستمرار                         |                        |
| 3 | المحافظة على الأموال والممتلكات العامة بطريقة جيدة في كثير      |                        |
|   | من الأحيان                                                      | 3- الحفاظ على          |
| 2 | إبداء الاهتمام في المحافظة على الأموال والممتلكات العامة        | الأموال والممتلكات     |
|   | أحياناً                                                         | العامة                 |
| 1 | لا يوجد حرص على الأموال والممتلكات العامة بما قد يشمل           |                        |
|   | الهدر                                                           |                        |
| 4 | يتم الالتزام بالتعليمات بدرجة متميزة والاستعداد الكامل لتنفيذها |                        |
|   | باستمرار                                                        |                        |
| 3 | يتم الالتزام بالتعليمات بشكل جيد والاستعداد الجيد لتنفيذها في   | 4- الالتزام بالتعليمات |
|   | كثير من الأحيان                                                 | والاستعداد التام       |
| 2 | يتم الالتزام أحيانا بالتعليمات ويتم تقبلها بفتور مع البطء في    | لتنفيذها               |
|   | تنفيذها                                                         |                        |
| 1 | لا يتم الالتزام بالتعليمات ولا يتم تنفيذها كما يجب              |                        |
| 4 | مستوى التفاني والانتماء متميز وواضح للعيان من خلال              |                        |
|   | الممارسات التي يتم تنفيذها باستمرار                             | 5- مستوى التفاني       |
| 3 | مستوى التفاني والانتماء جيد بشكل عام                            | والانتماء              |
| 2 | احيانا هناك نوع من التفاني والانتماء مع بعض التذمر              |                        |
| 1 | مستوى التفاني والانتماء غير متوفر بل التذمر المستمر             |                        |
|   | الصفات الذاتية ( 20)                                            |                        |
|   |                                                                 |                        |
| 5 | قدرة متميزة في التغلب على الصعوبات في العمل، والاجتهاد          |                        |
|   | في حلها باستمرار                                                |                        |
| 4 | قدرة عالية في التغلب على الصعوبات في العمل في كثير من           | 1- قدرة التغلب على     |
|   | الأحيان                                                         | الصعوبات في نطاق       |
| 3 | قدرة جيدة في التغلب على الصعوبات في العمل مع الحاجة إلى         | العمل                  |
|   | المساعدة في بعض الأحيان                                         |                        |
| 2 | قدرة ضعيفة في التغلب على صعوبات العمل                           |                        |
| 1 | لا تتوفر القدرة للتغلب على صعوبات العمل، والتذمر المستمر        |                        |



| 5             | قدرة متميزة على تحمل ضغط العمل دائما مهما بلغ حجمه أو       |                     |
|---------------|-------------------------------------------------------------|---------------------|
|               | درجة تعقيده دون كلل أو ملل والتجاوب معه                     |                     |
| 4             | قدرة عالية على تحمل ضغط العمل والتجاوب معه في كثير من       |                     |
|               | الأحيان                                                     | 2- تحمل ضغط         |
| 3             | ت . ت<br>قدرة جيدة في تحمل ضغط العمل والتجاوب معه أحياناً   | العمل               |
| $\frac{3}{2}$ | قدرة ضعيفة على تحمل ضغط العمل ويتم التهرب منه               |                     |
| 1             | ليس هناك قدرة على تحمل ضغط العمل ويتم التهرب منه            |                     |
| 1             | باستمرار                                                    |                     |
| 5             | رغبة متميزة وواضحة في نقل وتبادل المعرفة المهنية والفنية    |                     |
|               | المتعلقة بالعمل مع سائر الأطراف المحيطين والمناداة بتطبيقها |                     |
|               | المصفة بالمصل مع معادر الاعتراف المحيطين والمعاداة بمطبيعها |                     |
| 4             | رغبة عالية في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين في كثير من     | 3- الاستعداد لنقل   |
| 4             | رعبه عليه في نفل وتبادل المعرف مع المخيطيل في كثير مل       | وتبادل المعرفة      |
| 3             | رغبة مقبولة في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين في بعض        | ولبدن المعرب        |
| 3             | رعب معبود في لقل وتبدل المعرف مع المحيطين في بعض ا          | و المهار ا          |
| 2             | الايتوفر الاستعداد لنقل وتبادل المعرفة والمهارات إلا نادراً |                     |
| 1             |                                                             |                     |
| 5             | لا تتوفر الرغبة في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين           |                     |
| 3             | يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام والظهور بشكل أنيق وحض      |                     |
| 1             | الأخرين عليه دائما                                          |                     |
| 4             | يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام في معظم الأحيان            | 4- الاهتمام بالمظهر |
| 3             | درجة مقبولة من الاهتمام                                     | العام               |
| 2             | هناك حاجة للاهتمام في المظهر العام بما يتوافق مع متطلبات    |                     |
|               | العمل                                                       |                     |
| 1             | لا يتم الاهتمام بالمظهر العام                               |                     |



# معايير التقييم السنوي لموظفي الفئة الثالثة

| مستوى  |                                                            |                     |
|--------|------------------------------------------------------------|---------------------|
| الأداء | العناصر الاسترشادية                                        | العناصر الرئيسية    |
|        | (40) 3 - 15%th - 1 - 11                                    |                     |
|        | العمل والإنتاجية (40)                                      |                     |
| 8      | مساهمة فاعلة ومتميزة في تطوير أساليب العمل                 |                     |
| 6      | مساهمه جيدة في تطوير أساليب العمل                          | 1- المساهمة في      |
| 4      | مساهمه مقبولة في تطوير أساليب العمل                        | تطوير أساليب العمل  |
| 2      | مساهمه ضعيفة في تطوير أساليب العمل                         |                     |
| 8      | مشاركه متميزة وفاعلة في إعداد التقارير تتصف بالدقة والسرعة |                     |
| 6      | مشاركة جيدة في إعداد التقارير                              | 2- المشاركة في      |
| 4      | مشاركه مقبولة بعض الشيء في إعداد التقارير                  | إعداد التقارير      |
| 2      | لا يوجد مشاركة تذكر في إعداد التقارير                      |                     |
| 8      | مهارة متميزة وفاعلة في تنفيذ المهام                        |                     |
| 6      | مهارته جيدة في تنفيذ الاعمال الموكلة                       | 3- المهارة في تنفيذ |
| 4      | مهارة مقبولة في تنفيذ الاعمال الموكلة                      | الإعمال الموكلة     |
| 2      | مهارة ضعيفة في تنفيذ الاعمال الموكلة                       | للموظف              |
| 8      | معرفة وإلمام كامل بمهام ومسؤوليات الوظيفة                  |                     |
| 6      | معرفه جيدة بمهام ومسؤوليات الوظيفة                         | 4- الألمام بالمهام  |
| 4      | معرفه مقبولة بمهام ومسؤوليات الوظيفة                       | ومسؤوليات الوظيفة   |
| 2      | معرفه سطحية بمهام العمل ومسؤوليات الوظيفة                  |                     |
| 8      | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة وبدقة عالية            |                     |
| 6      | يتم إنجاز العمل في المواعِيد المحددة وبدقة جيدة            | 5- السرعة والدقة    |
| 4      | يتم الإنجاز متأخراً أحياناً وبدقة متوسطة                   | بالعمل              |
| 2      | يتم الإنجاز متأخراً كثيراً وبمستوى متدنٍ من الدقة          |                     |



|   | المواظبة (20)                                                          |                      |
|---|------------------------------------------------------------------------|----------------------|
| 4 | الالتزام التام بأوقات العمل، ولا يحصل التأخير عن العمل إلا لظروف قاهرة | 1- الالتّزام بأوقات  |
| 3 | نادراً ما يتم التغيب أو التأخر عن أوقات العمل                          | العمل                |
| 2 | بحاجة للمتابعة المستمرة للالتزام بأوقات العمل                          |                      |
| 1 | لا يتم الالتزام بأوقات العمل                                           |                      |
| 4 | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة                                    |                      |
| 3 | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة في معظم الاحيان                    | 2- إنجاز العمل في    |
| 2 | يتم إنجاز العمل متأخرا قليلا عن المواعيد المحددة في كثير من            | الوقت المحدد         |
|   | الاحيان                                                                |                      |
| 1 | لا يتم الانجاز للعمل في المواعيد المحددة                               |                      |
| 4 | قدرة متميزة على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها باستمرار                |                      |
| 3 | قدرة عالية على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها في كثير من               | 3- القدرة على تحمل   |
|   | الأحيان وضمن حدود الوظيفة                                              | المسؤولية            |
| 2 | قدرة جيدة على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها مع الحاجة                 |                      |
|   | للمساعدة                                                               |                      |
| 1 | لا تتوفر القدرة على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها                     |                      |
| 4 | الحرص الدائم على متابعة ما هو جديد في مجال العمل واكتساب               |                      |
|   | مهارات ومعارف جديدة باستمرار                                           |                      |
| 3 | الحرص بشكل جيد على متابعة ما هو جديد في مجال العمل                     | 4- تطوير المهارات    |
|   | واكتساب مهارات ومعارف جديدة في كثير من الأحيان                         | المتعلقة بمجال العمل |
| 2 | محاولات متواضعة للمتابعة على ما هو جديد في مجال العمل                  |                      |
|   | واكتساب مهارات ومعارف جديدة أحيانا                                     |                      |
| 1 | لا يوجد أية متابعة أو اهتمام متابعة أو اهتمام ما هو جديد في            |                      |
|   | مجال العمل واكتساب مهارات ومعارف جديدة                                 |                      |
| 4 | درجة متميزة في تقديم المبادرات والمقترحات الجديدة والبناءة             | ma - 1 Yi -          |
|   | التي تساهم في تطوير إجراءات العمل باستمرار                             | 5- المبادرة بتقديم   |
| 3 | يتم تقديم مبادرات ومقترحات جديدة بين الحين والأخر                      | مقترحات فنية جديدة   |
| 2 | قليلا ما يتم تقديم مبادرات ومقترحات جديدة وبناءة تساهم في              | في نطاق العمل        |
| 1 | تطوير اجراءات العمل                                                    |                      |
| 1 | نادراً ما يتم تقديم مبادرات ومقترحات لتطوير إجراءات العمل              |                      |

|   | السلوك الشخصي (20)                                              |                                            |
|---|-----------------------------------------------------------------|--------------------------------------------|
| 4 | يتم التصرف بلباقة مع كافة الأطراف ذات العلاقة بالعمل            |                                            |
| 3 | يتم التصرف بشكل جيد في المواقف مع الأطراف ذات العلاقة           |                                            |
|   | بالعمل وضمن حدود الوظيفة بشكل عام في كثير من الأحيان            | 1- حسن التصرف                              |
| 2 | لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل أحياناً | والمعاملة مع الأطراف<br>ذات العلاقة بالعمل |
| 1 | يتم التصرف بطريقة غير مريحة مع الأطراف ذات العلاقة<br>بالعمل    |                                            |
| 4 | يتم الالتزام بالتعليمات بدرجة متميزة والاستعداد الكامل لتنفيذها |                                            |
|   | باستمرار                                                        |                                            |
| 3 | يتم الالتزام بالتعليمات بشكل جيد والاستعداد الجيد لتنفيذها في   | 2- الالتزام بالتعليمات                     |
|   | كثير من الأحيان                                                 | والاستعداد لتنفيذها                        |
| 2 | يتم الالتزام أحياناً بالتعليمات ويتم تقبلها بفتور مع البطء في   |                                            |
|   | تنفيذها                                                         |                                            |
| 1 | لا يتم الإلتزام بالتعليمات ولا يتم تنفيذها كما يجب              |                                            |
| 4 | الحرص الدائم والمحافظة على الأموال والممتلكات العامة            |                                            |
|   | بطريقة مميزة ويحث الأخرين عليه باستمرار                         |                                            |
| 3 | المحافظة على الأموال والممتلكات العامة بطريقة جيدة في كثير      | 3- الحفاظ على                              |
|   | من الأحيان                                                      | الأموال والممتلكات                         |
| 2 | إبداء الاهتمام في المحافظة على الأموال والممتلكات العامة        | العامة                                     |
|   | أحياناً                                                         |                                            |
| 1 | لا يوجد حرص على الأموال والممتلكات العامة بما قد يشمل           |                                            |
|   | الهدر                                                           |                                            |
| 4 | قدرة متميزة في انتهاج مبدأ المشاركة والإصرار على العمل          |                                            |
|   | بروح الفريق الواحد وكذلك حث الزملاء على ذلك باستمرار            |                                            |
| 3 | قدرة عالية في انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق الواحد    | 4- الاستعداد للعمل                         |
| 2 | قدرة مقبولة في انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق          | بروح الفريق                                |
|   | الواحد                                                          |                                            |
| 1 | هناك نزعة للعمل الفردي باستمرار وعدم انتهاج مبدأ المشاركة       |                                            |
|   | والعمل بروح الفريق                                              |                                            |



| 4 | مستوى التفاني والانتماء متميز وواضح للعيان من خلال       |                  |
|---|----------------------------------------------------------|------------------|
|   | الممارسات التي يتم تنفيذها باستمرار                      | 5- مستوى التفاني |
| 3 | مستوى التفاني والانتماء جيد بشكل عام                     | والانتماء        |
| 2 | أحياناً هناك نوع من التفاني والانتماء مع بعض التذمر      |                  |
| 1 | مستوى التفاني والانتماء غير متوفر بل التذمر المستمر      |                  |
|   | الصفات الذاتية (20)                                      |                  |
| 5 | قدرة متميزة للتغلب على الصعوبات في العمل، والاجتهاد في   |                  |
|   | حلها باستمرار                                            |                  |
| 4 | قدرة عالية في التغلب على الصعوبات في العمل في كثير من    |                  |
|   | الأحيان                                                  | 1- مستوى التفاني |
| 3 | قدرة جيدة في التغلب على الصعوبات في العمل مع الحاجة      | والانتماء        |
|   | للمساعدة في بعض الأحيان                                  |                  |
| 2 | قدرة ضعيفة في التغلب على صعوبات العمل                    |                  |
| 1 | لا تتوفر القدرة للتغلب على صعوبات العمل، والتذمر المستمر |                  |
| 5 | يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام والظهور بشكل أنيق وحض   |                  |
|   | الأخرين عليه دائما                                       |                  |
| 4 | يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام في معظم الأحيان         |                  |
| 3 | درجة مقبولة من الاهتمام                                  | 2- مستوى التفاني |
| 2 | هناك حاجة للاهتمام في المظهر العام بما يتوافق مع متطلبات | والانتماء        |
|   | العمل                                                    |                  |
| 1 | لا يتم الاهتمام بالمظهر العام                            |                  |
| 5 | قدرة متميزة على تحمل ضغط العمل دائما مهما بلغ حجمه أو    |                  |
|   | درجة تعقيده دون كلل أو ملل والتجاوب معه                  |                  |
| 4 | قدرة عالية على تحمل ضغط العمل والتجاوب معه في كثير من    | d subt           |
|   | الأحيان                                                  | 3- مستوى التفاني |
| 3 | قدرة جيدة في تحمل ضغط العمل والتجاوب معه أحيانا          | والانتماء        |
| 2 | قدرة ضعيفة على تحمل ضغط العمل ويتم التهرب منه            |                  |
| 1 | ليس هناك قدرة على تحمل ضغط العمل ويتم التهرب منه         |                  |
|   | باستمرار                                                 |                  |



| 5 | رغبة متميزة وواضحة في نقل وتبادل المعرفة المهنية والفنية المتعلقة بالعمل مع سائر الأطراف المحيطين والمناداة بتطبيقها |                  |
|---|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------|
|   | المتعلقة بالعمل مع سائر الأطراف المحيطين والمناداة بتطبيقها                                                          |                  |
|   | اباستمرار                                                                                                            |                  |
| 4 | رغبة عالية في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين في كثير من                                                              | 4- مستوى التفاني |
|   | الأحيان                                                                                                              | والانتماء        |
| 3 | رغبة مقبولة في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين في بعض                                                                 |                  |
|   | الأحيان                                                                                                              |                  |
| 2 | لا يتوفر الاستعداد لنقل وتبادل المعرفة والمهارات إلا نادراً                                                          |                  |
| 1 | لا تتوفر الرغبة في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين                                                                    |                  |



## معايير التقييم السنوي لموظفي الفئتين الرابعة والخامسة

| مستوى                 |                                                          |                     |  |
|-----------------------|----------------------------------------------------------|---------------------|--|
| الأداء                | العناصر الاسترشادية                                      | العناصر الرئيسية    |  |
|                       |                                                          |                     |  |
| العمل والإنتاجية (40) |                                                          |                     |  |
| 8                     | مهارة متميزة وفاعلة في تنفيذ المهام                      |                     |  |
| 6                     | مهارته جيدة في تنفيذ الأعمال الموكلة                     | 1- المهارة في تنفيذ |  |
| 4                     | مهارة مقبولة في تنفيذ الأعمال الموكلة                    | الأعمال الموكلة     |  |
| 2                     | مهارة ضعيفة في تنفيذ الأعمال الموكلة                     | للموظف              |  |
| 8                     | معرفة وإلمام كامل بمهام ومسؤوليات الوظيفة                |                     |  |
| 6                     | معرفه جيدة بمهام ومسؤوليات الوظيفة                       | 2- الالمام بمهام    |  |
| 4                     | معرفه متوسطة بمهام ومسؤوليات الوظيفة                     | ومسؤوليات العمل     |  |
| 2                     | معرفه سطحية بمهام العمل ومسئوليات الوظيفة                |                     |  |
| 8                     | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة وبدقة عالية          |                     |  |
| 6                     | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة وبدقة جيدة           | 3- السرعة والدقة    |  |
| 4                     | يتم الإنجاز متأخرا أحيانا وبدقة متوسطة                   | بالعمل              |  |
| 2                     | يتم الإنجاز متأخرا كثيرا وبمستوى متدن من الدقة           |                     |  |
| 8                     | الحرص الدائم والمحافظة على الأموال والممتلكات العامة     |                     |  |
|                       | بطريقة مميزة ويحث الأخرين عليه باستمرار                  | _                   |  |
| 6                     | المحافظة على الأموال والممتلكات العامة بطريقة جيدة في    | العمل و الممتلكات   |  |
|                       | معظم الأحيان                                             | العامة              |  |
| 4                     | إبداء الاهتمام في المحافظة على الأموال والممتلكات العامة |                     |  |
|                       | أحيانا                                                   |                     |  |
| 2                     | لا يوجد حرص على الأموال والممتلكات العامة بما قد يشمل    |                     |  |
|                       | الهدر                                                    |                     |  |



| 8             | معرفة واسعة وشاملة بالطرق السليمة لعمل الأجهزة والأدوات      |                      |  |  |
|---------------|--------------------------------------------------------------|----------------------|--|--|
|               | والمواد المستخدمة لانجاز العمل                               |                      |  |  |
| 6             | معرفة جيدة بالطرق السليمة لعمل الأجهزة والأدوات والمواد      | 5- المعرفة بالطرق    |  |  |
|               | المستخدمة لإنجاز العمل                                       | السليمة لعمل الأجهزة |  |  |
| 4             | معرفة مقبولة بالطرق السليمة لعمل الأجهزة والأدوات والمواد    | والأدوات والمواد     |  |  |
|               | المستخدمة لإنجاز العمل مع الحاجة للتوجيه أحيانا              | المستخدمة لإنجاز     |  |  |
| 2             | لا تتوفر المعرفة بالطرق السليمة لعمل الأجهزة والأدوات        | العمل                |  |  |
|               | والمواد المستخدمة لإنجاز العمل                               |                      |  |  |
|               |                                                              |                      |  |  |
| المواظبة (20) |                                                              |                      |  |  |
|               |                                                              |                      |  |  |
| 5             | الالتزام التام بأوقات العمل، ولا يحصل التأخير عن العمل إلا   |                      |  |  |
|               | لظروف قاهرة                                                  |                      |  |  |
| 4             | نادراً ما يتم التغيب أو التأخر عن أوقات العمل                | 1- الالتزام بأوقات   |  |  |
| 3             | درجة الالتزام بالدوام و أوقات العمل جيدة                     | العمل                |  |  |
| 2             | بحاجة للمتابعة المستمرة للالتزام بأوقات العمل                |                      |  |  |
| 1             | لا يتم الالتزام بأوقات العمل                                 |                      |  |  |
| 5             | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة دائماً                   |                      |  |  |
| 4             | يتم إنجاز العمل في المواعيد المحددة في معظم الأحيان          |                      |  |  |
| 3             | يتم الإنجاز للمهام بدرجة جيدة من الالتزام                    | 2- إنجاز العمل في    |  |  |
| 2             | يتم إنجاز العمل متأخراً قليلا عن المواعيد المحددة في كثير من | الوقت المحدد         |  |  |
|               | الأحيان                                                      |                      |  |  |
| 1             | لا يتم الإنجاز للعمل في المواعيد المحددة                     |                      |  |  |
| 5             | قدرة متميزة على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها باستمرار      |                      |  |  |
| 4             | قدرة عالية على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها في كثير من     |                      |  |  |
|               | الأحيان وضمن حدود الوظيفة                                    | 3- القدرة على تحمل   |  |  |
| 3             | قدرة جيدة على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها                 | المسؤولية في نطاق    |  |  |
| 2             | قدرة متواضعة على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها مع           | الوظيفة              |  |  |
|               | الحاجة إلى المساعدة والتوجيه                                 |                      |  |  |
| 1             | لا تتوفر القدرة على تحمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها           |                      |  |  |
|               |                                                              |                      |  |  |



| 5 | درجة متميزة في تقديم المبادرات والمقترحات الجديدة والبناءة      |                      |
|---|-----------------------------------------------------------------|----------------------|
|   | التي تساهم في تطوير إجراءات العمل باستمرار                      |                      |
| 4 | يتم تقديم مبادرات ومقترحات جديدة بين حين وآخر                   | 4- المساهمة في تقديم |
| 3 | قليلا ما يتم تقديم مبادرات ومقترحات جديدة وبناءة تساهم في       | مقترحات فنية لتطوير  |
|   | تطوير إجراءات العمل                                             | العمل                |
| 2 | نادراً ما يتم تقديم مبادرات ومقترحات لتطوير إجراءات العمل       |                      |
| 1 | لا يتم تقديم أي مبادرات أو مقترحات جديدة                        |                      |
|   |                                                                 |                      |
|   | السلوك الشخصي (20)                                              |                      |
|   |                                                                 |                      |
| 5 | يتم التصرف بلباقة مع كافة الأطراف ذات العلاقة بالعمل            |                      |
| 4 | يتم التصرف بشكل جيد جداً في المواقف مع الأطراف ذات              |                      |
|   | العلاقة بالعمل وضمن حدود الوظيفة                                | 1- المساهمة في تقديم |
| 3 | لا يتم التصرف بطريقة جيدة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل         | مقترحات فنية لتطوير  |
| 2 | يتم التصرف بطريقة مقبولة مع الاطراف ذات العلاقة بالعمل          | العمل                |
| 1 | يتم التصرف بطريقة غير مريحة مع الأطراف ذات العلاقة              |                      |
|   | بالعمل                                                          |                      |
| 5 | يتم الالتزام بالتعليمات بدرجة متميزة والاستعداد الكامل لتنفيذها |                      |
|   | باستمرار                                                        |                      |
| 4 | يتم الالتزام بالتعليمات بشكل جيد جداً والاستعداد الجيد لتنفيذها |                      |
|   | في كثير من الأحيان                                              | 2- المساهمة في تقديم |
| 3 | يتم الالتزام بالتعليمات بشكل جيد والاستعداد الجيد لتنفيذها في   | مقترحات فنية لتطوير  |
|   | كثير من الأحيان                                                 | العمل                |
| 2 | يتم الالتزام أحياناً بالتعليمات ويتم تقبلها بفتور مع البطء في   |                      |
|   | تنفيذها                                                         |                      |
| 1 | لا يتم الالتزام بالتعليمات ولا يتم تنفيذها كما يجب              |                      |



| 5 | الحرص الدائم والمحافظة على الأموال والممتلكات العامة       |                      |
|---|------------------------------------------------------------|----------------------|
|   | بطريقة مميزة ويحث الأخرين عليه باستمرار                    |                      |
| 4 | المحافظة على الأموال والممتلكات العامة بطريقة جيدة جداً في |                      |
|   | كثير من الأحيان                                            | 3- المساهمة في تقديم |
| 3 | المحافظة على الأموال والممتلكات العامة بطريقة جيدة عموماً  | مقترحات فنية لتطوير  |
| 2 | إبداء الاهتمام في المحافظة على الأموال والممتلكات العامة   | العمل                |
|   | أحياناً                                                    |                      |
| 1 | لا يوجد حرص على الأموال والممتلكات العامة بما قد يشمل      |                      |
|   | الهدر                                                      |                      |
| 5 | قدرة متميزة على انتهاج مبدأ المشاركة والإصرار على العمل    |                      |
|   | بروح الفريق الواحد وكذلك حث الزملاء على ذلك باستمرار       |                      |
| 4 | قدرة عالية على انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق     |                      |
|   | المواحد                                                    |                      |
| 3 | قدرة جيدة على انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق      | 4- المساهمة في تقديم |
|   | الواحد                                                     | مقترحات فنية لتطوير  |
| 2 | قدرة مقبولة على انتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق    | العمل                |
|   | الواحد                                                     |                      |
| 1 | هناك نزعة للعمل الفردي باستمرار وعدم انتهاج مبدأ المشاركة  |                      |
|   | والعمل بروح الفريق                                         |                      |
| 5 | مستوى التفاني والانتماء متميز وواضح للعيان من خلال         |                      |
|   | الممارسات التي يتم تنفيذها باستمرار                        | 5- المساهمة في تقديم |
| 4 | مستوى التفاني والانتماء جيد جداً بشكل عام                  | مقترحات فنية لتطوير  |
| 3 | مستوي التفاني والانتماء جيد بشكل عام                       | العمل                |
| 2 | أحياناً هناك نوع من التفاني والانتماء مع بعض التذمر        |                      |
| 1 | درجة التفاني والانتماء متدنية مع التذمر المستمر            |                      |



|   | الصفات الذاتية (20)                                                          |                                        |
|---|------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------|
| 5 | قدرة متميزة للتغلب على الصعوبات في العمل، والاجتهاد في<br>حلها باستمرار      |                                        |
| 4 | قدرة عالية على التغلب على الصعوبات في العمل في كثير من الأحيان               | 1- قدرة التغلب على<br>الصعوبات في نطاق |
| 3 | قدرة جيدة في التغلب على الصعوبات في العمل مع الحاجة المساعدة في بعض الأحيان  | العمل                                  |
| 2 | قدرة ضعيفة في التغلب على صعوبات العمل                                        |                                        |
| 1 | لا تتوفر القدرة للتغلب على صعوبات العمل، والتذمر المستمر                     |                                        |
| 5 | يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام والظهور بشكل أنيق وحض<br>الآخرين عليه دائما |                                        |
| 4 | يتم إبداء الاهتمام بالمظهر العام في معظم الأحيان                             | 2- الاهتمام بالمظهر                    |
| 3 | درجة مقبولة من الاهتمام                                                      | العام                                  |
| 2 | هناك حاجة للاهتمام في المظهر العام بما يتوافق مع متطلبات<br>العمل            |                                        |
| 1 | لا يتم الاهتمام بالمظهر العام                                                |                                        |
| 5 | قدرة متميزة على تحمل ضغط العمل دائماً مهما بلغ حجمه أو                       |                                        |
|   | درجة تعقيده دون كلل أو ملل والتجاوب معه                                      |                                        |
| 4 | قدرة عالية على تحمل ضغط العمل والتجاوب معه في كثير من الحيان                 | 3- تحمل ضغط العمل                      |
| 3 | قدرة جيدة في تحمل ضغط العمل والتجاوب معه أحياناً                             |                                        |
| 2 | قدرة ضعيفة على تحمل ضغط العمل ويتم التهرب منه                                |                                        |
| 1 | ليس هناك قدرة على تحمل ضغط العمل ويتم التهرب منه<br>باستمرار                 |                                        |
| 5 | رغبة متميزة وواضحة في نقل وتبادل المعرفة المهنية والفنية المتعلقة بالعمل     |                                        |
| 4 | رغبة عالية في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين في كثير من<br>الأحيان           | 4- القدرة على نقل<br>وتبادل المهارات   |
| 3 | رغبة جيدة في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين في بعض                           | ولبدن المهارات                         |
|   | الأحيان                                                                      | والمعبرات                              |
| 2 | لا يتوفر الاستعداد لنقل وتبادل المعرفة والمهارات إلا نادراً                  |                                        |
| 1 | لا تتوفر الرغبة في نقل وتبادل المعرفة مع المحيطين                            |                                        |



# مراحل وإجراءات تقييم الأداء

- 1. يلتزم الرئيس المباشر بإنجاز تقييم الأداء لموظفيه مرة واحدة عن السنة الميلادية المنصرمة وتقدم خلال شهري كانون الثاني وشباط من السنة الجديدة لرئيس الدائرة الحكومية المختص وذلك خلال الفترة بين (1/1-2/28).
- يشكل رئيس الدائرة الحكومية لجاناً لتدقيق التقارير السنوية المعدة من الرئيس المباشر لوضع التقرير العام لتقييم أداء الموظف بما
   يكفل اعتماده من قبله خلال شهر آذار في الفترة من (3/1-3/1).
- 3. تلتزم الدائرة الحكومية (وحدة شؤون الموظفين) إعلام الموظف بالتقرير خلال اسبوع من تاريخ اعتماده من قبل رئيس الدائرة الحكومية الختص .ويتم ذلك من خلال توقيع الموظف في الخانة المخصصة لذلك على النموذج مع خديد التاريخ بالفترة من (4/7-4/1).
- 4. يحق للموظف النظلم من التقرير الصادر بحقه لرئيس الدائرة الحكومية التي يتبعها خلال 20 يوماً من تاريخ إعلامه به حسب الأصول . وفي حال انقضت هذه المدة ولم يتظلم الموظف يعتبر تقييم الأداء نهائي ويجب إرساله الى ديوان الموظفين العام خلال شهر من تاريخ انقضاء فترة النظلم .
- .5 في حال تظلم الموظف من تقرير تقييم الأداء خلال الفترة المشار إليها أعلاه. ينظر رئيس الدائرة الحكومية الختص في التظلمات
   إما بنفسه أو يقوم بتشكيل لجنة من قبله تضم ثلاثة من كبار موظفي الدائرة الحكومية التي يرأسها.
- 6. يتوجب البت في التظلم خلال مدة أقصاها ستون يوماً من تاريخ نظلم الموظف. وفي حال صدر قرار من اللجنة يعتبر القرار نهائي وبجب إرساله للديوان خلال شهر من تاريخ انقضاء الستين يوماً وفي حال لم يصدر قرار من اللجنة وانقضت مدة الستين يوم. يعتبر التقرير نهائي ويجب إرساله إلى ديوان الموظفين العام خلال شهر من تاريخ انقضاء الستين يوم.
- 7. لا يتم إرسال تقرير تقييم الأداء للديوان إلا بعد أن يصبح نهائياً بحيث لا يجوز سحبه أو إدخال أي تعديل عليه إذا تم إرساله
   لديوان الموظفين العام .
  - 8. تقدر مراتب الأداء بأربع مراتب هي:-
    - متاز (85-100%).
    - حيد حداً (75-84%).
    - حبد (74-65).
  - متوسط (50-64%) وما دون ذلك ضعيف.

| أسئلة بالإستناد إلى نتائج تقييم الأداء                                                                                                                                                                                                 |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| أولا: من خلال خَليل شخصية الموظف والأدوار التي يلعبها في مؤسسته.                                                                                                                                                                       |
| هل مِكن تصنيفه بأنه يستطيع خَقيق مخرجات أفضل لمؤسسته في الجال التنفيذي أم الإشرافي؟                                                                                                                                                    |
|                                                                                                                                                                                                                                        |
| ثانيا: بناء على تقييم الموظف على مدار السنوات السابقة من حيث الإنجاز والمواصفات الشخصية والحضور الذهني. وانتمائه للعمل<br>في أي مستوى إداري يُتَوَقَع أن يكون دور الموظف بعد ثلاث أو أربع سنوات؟ مع ذكر الجوانب التي تبرز إبداع للموظف |
|                                                                                                                                                                                                                                        |





# 

General Personnel Council

| (                                        | / لسنة (                                       | فهوذج تقييم أداء موظفي الفئة العليا                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                             |
|------------------------------------------|------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------|
| تاريخ التعيين: / /                       |                                                | الرقم الوظيفي:                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | إسم الموظف:                 |
| الدرجة الحالية:                          |                                                | المؤهل العلمي / التخصص:                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             | المسمى: الوظيفي / الإشرافي: |
|                                          |                                                | الإدارة العامة / الوحدة:                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            | الدائرة الحكومية:           |
| لمى الرئيس المباشر                       | النهاية العذ                                   | العناصر الفرعية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     | العناصر الرئيسية            |
|                                          | لدائرة<br>5<br>5<br>5<br>5<br>5<br>5<br>5<br>5 | <ul> <li>المهارة في إعداد الخطط والإشراف عليها ما ينسجم مع الخطة العامة لا الحكومية.</li> <li>المهارة في التطوير والتحديث والإبتكار.</li> <li>المهارة في التوجيه والتابعة.</li> <li>المهارة في حل المساكل الإدارية وإدارة الأزمات.</li> <li>المهارة في حل المساكل الإدارية وإدارة الأزمات.</li> <li>المهارة في التنسيق وتوزيع العصل.</li> <li>المهارة من الخذا القرارات الخورية.</li> <li>متابعة تقييم أداء موظفي الإدارة وتقديم التغذية الراجعة.</li> <li>المهارة في إعداد التقارير والدراسات والأبحاث.</li> </ul> | العمل والإنتاجية<br>(40)    |
|                                          | 40                                             | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |                             |
|                                          | 5<br>5<br>5<br>5                               | <ul> <li>المحافظة على أوقات العمل.</li> <li>مهارات عالية في إدارة الوقت.</li> <li>عقد إدارة الإجتماعات بطريقة فعالة.</li> <li>خمل للسؤوليات والمهام الموكلة للموظف ومتابعة تنفيذها.</li> </ul>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                      | المواظية<br>(20)            |
|                                          | 20                                             | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |                             |
|                                          | 5<br>5<br>5<br>5                               | • مهارات انصال فعالة.<br>• تعريز مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق.<br>• الحفاظ على الممتلكات والأموال العامة.<br>• مستوى التفاني والإبتماء.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         | السلوك الشخصي<br>(20)       |
|                                          | 20                                             | المجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                             |                             |
|                                          | 5<br>5<br>5<br>5                               | <ul> <li>تقبل التوجيهات والإستعداد لتنفيذها.</li> <li>الإهتمام بالمظهر العام.</li> <li>نقل وتبادل المحرفة.</li> <li>الحرص على امتلاك مهارات ومعارف جديدة.</li> </ul>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                | الصفات الذاتية<br>(20)      |
|                                          | 20                                             | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              |                             |
|                                          | 100                                            | الجموع الكلي بالأرقام                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |                             |
|                                          | مائة                                           | المجموع الكلي بالحروف                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               |                             |
| ملحوظات<br>وإعتماد رئيس الدائرة الحكومية | <u>قـ</u> وة)                                  | وظات عامة خاصة بالرئيس المباشر بها دون أن يكون هنالك تكرار للعناصر السابقة (مواطن ال                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                |                             |
| التوقيع:                                 | <u></u>                                        | دون أن يكون هنالك تكرار للعناصر السابقة ( مواطن الض                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | • جوانب قصور يتصف بها       |
| التاريخ:                                 |                                                |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     | • توصيات الرئيس المباشر     |
| التوقيع:                                 |                                                | الوظيفة :                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                           | ·                           |
| التاريخ:                                 |                                                | الوطبقة<br>التاريخ :                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                | الإسم :                     |





دولــه فـــســطــ

ديــوان الموظــفين العـام

General Personnel Council

|                                          | ىنة (                           | ى / ئىد  | مُوذج تقييم أداء موظفي الفئة الأول                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |                            |
|------------------------------------------|---------------------------------|----------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------|
| تاريخ التعيين: / /                       |                                 |          | الرقم الوظيفي:                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         | إسم الموظف:                |
| الدرجة الحالية:                          |                                 |          | المؤهل العلمي / التخصص:                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                | المسمى: الوظيفي / الإداري: |
|                                          |                                 |          | الإدارة العامة / الوحدة:                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | الدائرة الحكومية:          |
| الرئيس المباشر                           | العظم                           | النهاية  | العناصر الفرعية                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        | العناصر الرئيسية           |
|                                          | 5<br>5<br>5<br>5<br>5<br>5<br>5 |          | القدرة على إعداد الخطط بما ينسجيم مع الخطة العامة للإدارة والمؤسسة تنفيذها. القدرة على التطوير والتحديث والإيتكار. القدرة على إعداد التقارير. متابعة تقييم أداء للوظفين في الدائرة وتقديم التقذية الراجعة. القدرة على اتخاد القرارات الرشيدة الخاصة بالادارة. المهارة في التغلب على صحوبات العمل ومعيقاته. اللسامة في اللجان وورش العمل من خلال تقديم أوراق عمل وبحوث. | العمل والإنتاجية<br>(40)   |
|                                          | 40                              |          | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                            |
|                                          | 5<br>5<br>5<br>5                |          | <ul> <li>الإلتزام بأوقات العمل.</li> <li>إدارة الوقت وإنجاز ما يطلب في الوقت الحدد.</li> <li>القدرة على خمل مسؤوليات ومهام الوظيفة.</li> <li>المشاركة الفاعلة في الإجتماعات.</li> </ul>                                                                                                                                                                                | المواظية<br>(20)           |
|                                          | 20                              |          | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                            |
|                                          | 4<br>4<br>4<br>4<br>4           |          | <ul> <li>مهارات اتصال فعالة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل.</li> <li>إنتهاج مبدأ المشاركة والعمل بروح الفريق.</li> <li>القدرة على إبراز الأشكار المفيدة ومنافشتها مع الأخرين.</li> <li>الخفاظ على الممتلكات والأموال العامة.</li> <li>مستوى التفائي والإنماء.</li> </ul>                                                                                                | السلوك الشخصي<br>(20)      |
|                                          | 20                              |          | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                            |
|                                          | 4<br>4<br>4<br>4<br>4           |          | تقبل التوجيهات والإستعداد لتنفيذها.     الإمتمام بالمظهر العام.     الحرص على تبادل ونقل المعرفة والمهارات.     الحرص على اكتساب مهارات جديدة.     حمل ضغط العمل.                                                                                                                                                                                                      | الصفات الذاتية<br>(20)     |
|                                          | 20                              |          | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |                            |
|                                          | 100                             |          | الجموع الكلي بالأرقام                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |                            |
|                                          | مائة                            |          | المجموع الكلي بالحروف                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                  |                            |
| ملحوظات<br>وإعتماد رئيس الدائرة الحكومية |                                 | ن القوة) | حوظات عامة خاصة بالرئيس المباشر بها دون أن يكون هنالك تكرار للعناصر السابقة (مواط                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                            |
| التوقيع:                                 |                                 | الضعف)   | دون أن يكون هنالك تكرار للعناصر السابقة ( مواطن                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        | • جوانب قصور يتصف بها      |
| التاريخ:                                 |                                 |          |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        | • توصيات الرئيس المباشر    |
| التوقيع:التوقيع التاريخ:                 |                                 |          | الوظيفة :<br>التاريخ :                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 | الإسم :<br>التوقيع :       |





### دولة فالسطين

ديـوان الموظفين العـام General Personnel Council

| (                                        | ية/لسنة               | مُوذج تقييم أداء موظفي الفئة الثان                                                                                                                                                                                                                                                          |                          |
|------------------------------------------|-----------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------|
| تاريخ التعيين: / /                       |                       | الرقم الوظيفي:                                                                                                                                                                                                                                                                              | سم الموظف:               |
| الدرجة الحالية:                          |                       | المؤهل العلمي / التخصص:                                                                                                                                                                                                                                                                     | لمسمى الوظيفي / الإداري: |
|                                          |                       | الإدارة العامة / الوحدة:                                                                                                                                                                                                                                                                    | لدائرة الحكومية:         |
| مى الرئيس المباشر                        | النهاية العظ          | العناصر الفرعية                                                                                                                                                                                                                                                                             | العناصر الرئيسية         |
|                                          | 8<br>8<br>8<br>8<br>8 | القدرة على تطوير وقديث أساليب العمل.     المهارة في تنفيذ الأعمال الموكلة للموظف.     الإلم بمهام ومسؤوليات الوظيفة.     السرعة والدقة في العمل.     التمكن والمعرفة في مجال التخصص العلمي للموظف.                                                                                          | العمل والإنتاجية<br>(40) |
|                                          | بديدة. 4              | <ul> <li>الإلتزام بأوقات العمل.</li> <li>إكاز العمل في الوقت المحدد.</li> <li>القدرة على خمل أعباء الوظيفة ومسؤولياتها والمهام المحددة لوظ</li> <li>المتابعة لما يستجد في مجال العمل واكتساب مهارات ومعارف -</li> <li>المبادرة في تقديم مقترحات جديدة تساهم في تطوير إجراءات الع</li> </ul> | المواظبة<br>(20)         |
|                                          | 20                    | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                          |
|                                          | 4<br>4<br>4<br>4<br>4 | <ul> <li>حسن التصرف والمعاملة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل.</li> <li>القدرة على المشاركة الفاعلة والعمل بروح الفريق.</li> <li>الخفاظ على الأموال والممتلكات العامة.</li> <li>الإلتزام بالتعليمات والإستعداد التام لتنفيذها.</li> <li>مستوى التفاني والإنتماء.</li> </ul>                   | السلوك الشخصي<br>(20)    |
|                                          | 20                    | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                          |
|                                          | 5<br>5<br>5<br>5      | <ul> <li>قدرة التغلب على الصعوبات في نطاق العمل.</li> <li>خمل ضغط العمل.</li> <li>الإستعداد لنقل وتبادل للعرفة وللهارات.</li> <li>الامتمام بالمظهر العام.</li> </ul>                                                                                                                        | الصفات الذاتية<br>(20)   |
|                                          | 20                    | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                                      |                          |
|                                          | 100                   | الجموع الكلي بالأرقام                                                                                                                                                                                                                                                                       |                          |
|                                          | مائة                  | الجموع الكلي بالحروف                                                                                                                                                                                                                                                                        |                          |
| ملحوظات<br>وإعتماد رئيس الدائرة الحكومية | لن القوة)             | وظات عامة خاصة بالرئيس المباشر<br>بها دون أن يكون هنالك تكرار للعناصر السابقة (مواط                                                                                                                                                                                                         |                          |
|                                          |                       |                                                                                                                                                                                                                                                                                             |                          |
| التوقيع:                                 | الضعف)                | دون أن يكون هنالك تكرار للعناصر السابقة ( مواطن<br>————————————————————————————————————                                                                                                                                                                                                     | • جوانب قصور يتصف بها    |
| التاريخ:                                 |                       |                                                                                                                                                                                                                                                                                             | • توصيات الرئيس المباشر  |
| التوقيع :                                |                       | الوظيفة :                                                                                                                                                                                                                                                                                   | الإسم:                   |
| التارىخ:                                 | 1                     | التاريخ :                                                                                                                                                                                                                                                                                   | التوقيع:                 |



التوقيع:\_

# State of Palestine General Personnel Council

التاريخ:-



دولــــة فـــلســطـــين

غوذج تقييم أداء موظفى الفئة الثالثة / لسنة ( تاريخ التعيين: / / إسم الموظف: الرقم الوظيفى: الدرجة الحالية: المؤهل العلمي / التخصص: المسمى الوظيفي: الادارة العامة / الوحدة: الدائرة الحكومية: النهاية العظمى الرئيس المباشر العناصر الفرعية العناصر الرئيسية 8 المساهمة في تطوير أساليب العمل. 8 • المشاركة في إعداد التقارير. العمل والإنتاجية 8 المهارة في تنفيذ الأعمال الموكلة للموظف. (40) الالم مهام ومسؤوليات الوظيفة. 8 • السرعة والدقة في العمل. 8 40 الجموع 4 الإلتزام بأوقات العمل. • إنجاز العمل في الوقت الحدد. المواظية • القدرة على خُمِل المسؤولية. (20) تطوير المهارات المتعلقة بمجال العمل. 4 • المبادرة بتقديم مقترحات فنية جديدة في نطاق العمل. 4 الجموع 20 4 حسن التصرف والمعاملة مع الأطراف ذات العلاقة بالعمل. 4 الإلتزام بالتعليمات والإستعداد لتنفيذها. السلوك الش • الحفاظ على الاموال والمتلكات العامة. 4 الاستعداد للعمل بروح الفريق. (20)4 4 • مستوى التفاني والانتماء. 20 الجموع 5 • قدرة التغلب على الصعوبات في نطاق العمل. الصفات الذاتية • الإهتمام بالمظهر العام. 5 (20)5 • خمل ضغط العمل. • القدرة على نقل وتبادل المهارات والخبرات. 5 20 الجموع 100 الجموع الكلي بالأرقام الجموع الكلى بالحروف مائة ملحوظات وإعتماد رئيس الدائرة الحكومية ملحوظات عامة خاصة بالرئيس المباشر · إنجازات أو نشاطات يتميز بها دون أن يكون هنالك تكرار للعناصر السابقة (مواطن القوة) جوانب قصور يتصف بها دون أن يكون هنالك تكرار للعناصر السابقة ( مواطن الضعف) التوقيع: التاريخ: توصيات الرئيس المباشر إسم الموظف التوقيع:-الوظيفة:

التاريخ:\_





ديــوان الموظــفين العـام

General Personnel Council

التاريخ:-\_\_\_\_

| تاريخ التعيين: / /                       | / ~====          | تقييم أداء موظفي الفئتين الرابعة و الخام                                                                                                                                                                                                                                  |                         |
|------------------------------------------|------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------|
|                                          |                  | الرقم الوظيفي:                                                                                                                                                                                                                                                            | ســم الموظف:            |
| الدرجة الحالية:                          |                  | المؤمل العلمي / التخصص:                                                                                                                                                                                                                                                   | لمسمى الوظيفي :         |
| 21 21 6 21                               | * **             | الإدارة العامة / الوحدة:                                                                                                                                                                                                                                                  | لدائرة الحكومية:        |
| مى الرئيس المباشر                        | ية العظ          | العناصر الفرعية النها                                                                                                                                                                                                                                                     | العناصر الرئيسية        |
|                                          | 8<br>8<br>8<br>8 | <ul> <li>المهارة في تنفيذ الأعمال الموكلة للموظف.</li> <li>الإلام بههام ومسؤوليات الوظيفة.</li> <li>السرعة والدقة في العمل.</li> <li>الحفاظ على أدوات العمل والمتلكات العامة.</li> <li>المعرفة بالطرق السليمة لعمل الأجهزة والأدوات والمواد المستخدمة الإنجار.</li> </ul> | العمل والإنتاجية (40)   |
|                                          | 40               | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                    |                         |
|                                          | 5<br>5<br>5<br>5 | <ul> <li>الإلتزام بأوقات العمل.</li> <li>إنجاز العمل في الوقت الحدد.</li> <li>القدرة على خمل المسؤولية في نطاق الوظيفة.</li> <li>المساهمة في تقديم مقترحات فنية لتطوير العمل.</li> </ul>                                                                                  | المواظبة<br>(20)        |
|                                          | 20               | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                    |                         |
|                                          | 5<br>5<br>5<br>5 | <ul> <li>حسن التصرف والعاملة مع الأطراف ذات العلاقة.</li> <li>إمكانية الشاركة والعمل بروح الفريق.</li> <li>مدى الالتزام بالتعليمات والاستعداد لتنفيذها</li> <li>مستوى التفاني والانتماء.</li> </ul>                                                                       | السلوك الشخصي<br>(20)   |
|                                          | 20               | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                    |                         |
|                                          | 5<br>5<br>5<br>5 | <ul> <li>قدرة التغلب على الصعوبات في نطاق العمل.</li> <li>الإهتمام بالمظهر العام.</li> <li>قمل ضغط العمل.</li> <li>القدرة على نقل وتبادل المهارات والخبرات.</li> </ul>                                                                                                    | الصفات الذاتية<br>(20)  |
|                                          | 20               | الجموع                                                                                                                                                                                                                                                                    |                         |
|                                          | 100              | الجموع الكلي بالأرقام                                                                                                                                                                                                                                                     |                         |
|                                          | مائة             | الجموع الكلي بالحروف                                                                                                                                                                                                                                                      |                         |
| ملحوظات<br>وإعتماد رئيس الدائرة الحكومية | بة)              | وظات عامة خاصة بالرئيس المباشر ها دون أن يكون هنالك تكرار للعناصر السابقة (مواطن القو                                                                                                                                                                                     |                         |
| التوقيع:                                 | (_               | دون أن يكون هنالك تكرار للعناصر السابقة ( مواطن الضعف                                                                                                                                                                                                                     | • جوانب قصور يتصف بها   |
| التاريخ :                                |                  |                                                                                                                                                                                                                                                                           | • توصيات الرئيس المباشر |
| التوقيع:                                 | <u> </u>         | الوظيفة :                                                                                                                                                                                                                                                                 | <br>الإسـم :            |



# إعلان صادر عن مدير عام الإدارة العامة للتعاون بوزارة العمل "مسجل الجمعيات التعاونية" باندماج جمعيات تعاونية

بموجب أحكام قانون الجمعيات التعاونية رقم (17) لسنة 1956م، والأنظمة الصادرة بمقتضاه والساري المفعول في المحافظات الجنوبية، سيما المادة (22) منه وبصفتي مدير عام التعاون "مسجل الجمعيات التعاونيات" أعلن للعموم بأن الاتحادات التعاونية الثلاث المبينه أسماءها وأرقام تسجيلها أدناه قد قررت الاندماج في اتحاد واحد ليصبح اسمه " اتحاد الجمعيات التعاونية الزراعية في فلسطين م.م" على أن تمنح مهلة قدر ها ثلاثة أشهر لدائني الاتحادات المندمجة معاً للمطالبة بحقوقهم أو الاعتراض على الاندماج خلال شهر واحد على الأقل قبل الموعد المعين للاندماج، وسيتم نشر إعلانٍ ثان بالاندماج متى تم، والاتحادات الثلاث هي:

| تاريخ التسجيل | رقم التسجيل | اسم الاتحاد                                   | الرقم |
|---------------|-------------|-----------------------------------------------|-------|
| 1987/07/15    | 658         | الاتحاد التعاوني الزراعي م.م                  | .1    |
| 2005/08/31    | 1317        | اتحاد الجمعيات التعاونية للثروة الحيوانية م.م | .2    |
| 1966/08/20    | 292         | اتحاد الجمعيات التعاونية لعصر الزيتون وتصنيعه | .3    |
|               |             | وتسويق منتجاته م.م                            |       |



## إعلان صادر عن مدير عام الإدارة العامة للتعاون بوزارة العمل "مسجل الجمعيات التعاونية" بتصفية جمعيات تعاونية

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (17) لسنة 1956م،

استناداً للصلاحيات المخولة بموجب قرار وزير العمل رقم (2011/590) بتاريخ 2011/12/27م، بصفتي مدير عام للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" واستناداً لأحكام المادة (2/49) من قانون جمعيات التعاون رقم (17) لسنة 1956م،

قررت إلغاء تسجيل الجمعيات التعاونية التالية من سجل جمعيات التعاون وذلك لانتهاء المهلة المحددة للاعتراض في القانون على تصفيتها.

| تاريخ التسجيل | رقم التسجيل | منطقة العمل | اسم الجمعية                           | الرقم |
|---------------|-------------|-------------|---------------------------------------|-------|
| 2007/4/1م     | 1368        | قلقيلية     | الجمعية التعاونية لتنمية الزراعة      | .1    |
|               |             |             | النباتية في منطقة عزون عتمة م م       |       |
| 2003/4/10م    | 1208        | طولكرم      | جمعية بيت ليد التعاونية لإنماء الثروة | .2    |
|               |             |             | الحيوانية م .م                        |       |
| 2007/6/11م    | 1388        | قلقيلية     | جمعية الحمرا التعاونية الزراعية م م   | .3    |
| 2005/12/3م    | 1330        | الخليل/     | جمعية حلحول التعاونية لمربي           | .4    |
|               |             | حلحول       | الدواجن والثروة الحيوانية م م         |       |
| 2011/3/7م     | 1491        | الخليل      | جمعية صوريف التعاونية                 | .5    |
|               |             |             | الزراعية م م                          |       |
| 2011/11/2م    | 1512        | رام الله    | جمعية إسكان العاملين في كلية الطيرة   | .6    |
|               |             |             | التعاونية م م                         |       |
| 1976/3/24م    | 357         | جنين        | الجمعية التعاونية للثروة الحيوانية في | .7    |
|               |             |             | منطقة جنين م م                        |       |
| 1997/11/24م   | 1109        | جنين        | جمعية إسكان الشهيد أبو جهاد           | .8    |
|               |             |             | التعاونية م.م                         |       |
| 2012/6/14م    | 1527        | أريحا       | الجمعية التعاونية لإسكان ضباط الأمن   | .9    |
|               |             |             | الوطني م.م                            |       |
| 2004/4/1م     | 1257        | رام الله    | جمعية الفاروق التعاونية للإسكان م.م   | .10   |



# إعلان صادر عن مدير عام الإدارة العامة للتعاون بوزارة العمل "مسجل الجمعيات التعاونية" بتسجيل جمعيات تعاونية

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (17) لسنة 1956م، المعمول به في المحافظات الشمالية وقانون جمعيات التعاون رقم (50) لسنة 1933م المعمول به في المحافظات الجنوبية. استناداً للصلاحيات المخولة بموجب قرار وزير العمل رقم (950) بتاريخ 2011/12/27م بصفتي مدير عام للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" واستناداً لنص المادة (7/2) من قانون جمعيات التعاون رقم (17) لسنة 1956م، ونص المادة (10/1) من قانون جمعيات التعاون رقم (50) لسنة 1933م. قررت تسجيل الجمعيات التعاونية المبينة أسماؤها وأرقام وتواريخ تسجيلها أدناه.

| تاريخ التسجيل | رقم التسجيل | منطقة العمل | اسم الجمعية                           | الرقم |
|---------------|-------------|-------------|---------------------------------------|-------|
| 2012/8/29م    | 1532        | الخليل      | جمعية بني نعيم التعاونية الزراعية م م | .1    |
| 2012/9/3م     | 1533        | أريحا       | الجمعية التعاونية لإسكان موظفي        | .2    |
|               |             |             | صحة أريحا م.م                         |       |
| 2012/9/27م    | 1534        | رام الله    | جمعية مزارع النوباني التعاونية للثروة | .3    |
|               |             |             | الحيوانية م م                         |       |
| 2012/9/30م    | 1535        | طولكرم      | جمعية عتيل التعاونية الاستهلاكية م م  | .4    |
| 2012/10/22م   | 1536        | جنين        | جمعية الجديدة التعاونية لتنمية الثروة | .5    |
|               |             |             | الحيوانية م م                         |       |
| 2012/11/6م    | 1537        | رام الله    | جمعية الوفاء التعاونية للتوفير        | .6    |
|               |             |             | والتسليف م م                          |       |
| 2013/1/27م    | 1538        | الخليل      | جمعية قلقس التعاونية لإنماء وتطوير    | .7    |
|               |             |             | الثروة الحيوانية م م                  |       |



# إعلان صادر عن مدير عام الإدارة العامة للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" بوزارة العمل بإلغاء تسجيل جمعيات تعاونية

بموجب أحكام قانون جمعيات التعاون رقم (17) لسنة 1956م،

استناداً للصلاحيات المخولة بموجب قرار وزير العمل رقم (2011/590م) بتاريخ 2011/12/27م، بصفتي مدير عام للتعاون "مسجل الجمعيات التعاونية" واستناداً لأحكام المادة (2/49) من قانون جمعيات التعاون رقم (17) لسنة 1956م.

قررت إلغاء تسجيل الجمعيات التعاونية التالية من سجل جمعيات التعاون وذلك لانتهاء المهلة المحددة للاعتراض في القانون على تصفيتها.

| تاريخ التسجيل | رقم التسجيل | منطقة العمل | اسم الجمعية                          | الرقم |
|---------------|-------------|-------------|--------------------------------------|-------|
| 1982/12/12م   | 518         | نابلس       | جمعية النصارية التعاونية للثروة      | .1    |
|               |             |             | الحيوانية م .م                       |       |
| 2008/7/27م    | 1418        | رام الله    | جمعية قراوة بني زيد التعاونية لتنمية | .2    |
|               |             |             | الريفية م .م                         |       |
| 1986/3/31م    | 573         | الخليل      | الجمعية التعاونية لمربي النحل م .م   | .3    |
| 1981/5/24م    | 89          | الخليل      | الجمعية التعاونية للتوفير والتسليف   | .4    |
|               |             |             | لموظفي التربية والتعليم م م          |       |
| 2000/4/12م    | 1298        | أريحا       | الجمعية التعاونية الزراعية لتنمية    | .5    |
|               |             |             | الأغوار م م                          |       |
| 2011/3/7م     | 1491        | الخليل      | جمعية صوريف التعاونية الزراعية       | .6    |
|               |             |             | م. م                                 |       |
| 2013/01/20م   | 1378        | قلقيلية     | جمعية الحمرا التعاونية الزراعية م م  | .7    |



# بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية مدينة بيت لحم وسكان مدينة بيت لحم / محافظة بيت لحم ، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه :-

| اسم الحوض              | رقم الحوض      |
|------------------------|----------------|
| الدهيشة - الحي الجنوبي | حوض (3) حي (2) |

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي بيت لحم بتاريخ 2013/01/27م، في اليوم السابع والعشرون من شهر كانون الثاني من سنة 2013م.

و عليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في بيت لحم لتسجيل الأموال غير المنقولة في الحوض المذكور أعلاه، علما بأنه واستناداً لأحكام البند الثالث من الفقرة (1) من المادة الثانية من نظام تسجيل الأراضي والمياه رقم (2) لسنة 1952م، سيتم مضاعفة الرسوم إذا لم تسجل خلال خمس سنوات.

# مأمور تسجيل أراضي بيت لحم



# بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية مدينة بيت لحم وسكان مدينة بيت لحم / محافظة بيت لحم ، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه :-

| رقم الحوض | اسم الحوض |
|-----------|-----------|
| 28028     | الدهيشة   |

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي بيت لحم بتاريخ 2013/01/27م، في اليوم السابع والعشرون من شهر كانون الثاني من سنة 2013م.

و عليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في بيت لحم لتسجيل الأموال غير المنقولة في الأحواض المذكورة أعلاه ، علماً بأنه واستناداً لأحكام البند الثالث من الفقرة (1) من المادة الثانية من نظام تسجيل الأراضي والمياه رقم (2) لسنة 1952م، سيتم مضاعفة الرسوم إذا لم تسجل خلال خمس سنوات.

# مأمور تسجيل أراضي بيت لحم

# بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي و المياه في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية مدينة بيت ساحور وسكان مدينة بيت ساحور / محافظة بيت لحم، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للأحواض المبينة في الجدول أدناه :-

| رقم الحوض | اسم الحوض                |
|-----------|--------------------------|
| 28077     | السير                    |
| 1/28082   | مرج الرعوات الحي الشمالي |

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي بيت لحم بتاريخ 2013/01/27م، في اليوم السابع والعشرون من شهر كانون الثاني من سنة 2013م.

و عليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في بيت لحم لتسجيل الأموال غير المنقولة في الأحواض المذكور أعلاه، علماً بأنه واستناداً لأحكام البند الثالث من الفقرة (1) من المادة الثانية من نظام تسجيل الأراضي والمياه رقم (2) لسنة 1952م، سيتم مضاعفة الرسوم إذا لم تسجل خلال خمس سنوات.

# مأمور تسجيل أراضي بيت لحم



# أمر تسوية صادر عن سلطة الأراضي

# بموجب الصلاحيات المخولة لي في المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م

### أقرر:

1. اعتبار أحواض الأراضي المبينة أدناه الواقعة ضمن منطقة بيت جالا منطقة تسوية وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.

| اسم المحافظة | اسم المدينة | اسم الحوض        | رقم الحوض |
|--------------|-------------|------------------|-----------|
| بيت لحم      | بيت جالا    | الصرارة          | 28035     |
| بيت لحم      | بيت جالا    | العرق والدير     | 28036     |
| بيت لحم      | بيت جالا    | الكنيس           | 28037     |
| بيت لحم      | بيت جالا    | المراح والحدية   | 28039     |
| بيت لحم      | بيت جالا    | الجداول          | 28047     |
| بيت لحم      | بيت جالا    | خلة الحمامة      | 28048     |
| بيت لحم      | بيت جالا    | الرأس            | 28050     |
| بيت لحم      | بيت جالا    | المنطقة الصناعية | طبيعي 2   |

2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه الأحواض تقديم ادعاءاتهم و الوثائق المؤيدة لها في الزمان و المكان اللذان سيحددان في إعلان التسوية وفقاً لنص المادة رقم (6) من القانون المشار إليه.

نديم البراهمة رئيس سلطة الأراضي



# أمر تسوية صادر عن سلطة الأراضي

# بموجب الصلاحيات المخولة لي في المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م

### أقرر:

1. اعتبار أحواض الأراضي المبينة أدناه الواقعة ضمن منطقة بيت ساحور منطقة تسوية وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.

| اسم المحافظة | اسم المدينة | اسم الحوض          | رقم الحوض |
|--------------|-------------|--------------------|-----------|
| بيت لحم      | بيت ساحور   | قصر الجدع ومارسابا | 28070     |
| بيت لحم      | بيت ساحور   | السواحرة وراس واد  | 28004     |
|              |             | السواحرة           |           |
|              |             | والملوي والخلة     |           |
| بيت لحم      | بيت ساحور   | بير الواد ووادي    | 28006     |
|              |             | أبوسعدي وجبل       |           |
|              |             | العوينه            |           |
| بيت لحم      | بيت ساحور   | عش الغراب          | 4 طبيعي   |
| بیت لحم      | بيت ساحور   | بيت بصة            | 2 طبيعي   |
| بیت لحم      | بيت ساحور   | الدحاديل           | 7 طبيعي   |

2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه الأحواض تقديم ادعاءاتهم و الوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذان سيحددان في إعلان التسوية وفقاً لنص المادة رقم (6) من القانون المشار إليه.

# نديم البراهمة رئيس سلطة الأراضي



# أمر تسوية صادر عن سلطة الأراضي

# بموجب الصلاحيات المخولة لي في المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م

## أقرر:

1. اعتبار أحواض الأراضي المبينة أدناه الواقعة ضمن منطقة بيت لحم منطقة تسوية وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.

| اسم المحافظة | اسم المدينة | اسم الحوض           | رقم الحوض |
|--------------|-------------|---------------------|-----------|
| بيت لحم      | بيت لحم     | تراجمه ورأس فطيس    | 28014     |
|              |             | والنجمة وطريق       |           |
|              |             | الخور               |           |
| بيت لحم      | بيت لحم     | التراجمة والنجمة    | 28023     |
| بيت لحم      | بيت لحم     | العناترة            | 28026     |
| بيت لحم      | بيت لحم     | العطن وساحة المهد   | 28027     |
| بيت لحم      | بيت لحم     | الكركفه             | 28034     |
| بيت لحم      | بيت لحم     | الدهيشة – جبل مورير | 28095     |

2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه الأحواض تقديم ادعاءاتهم و الوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذان سيحددان في إعلان التسوية وفقاً لنص المادة رقم (6) من القانون المشار إليه.

نديم البراهمة رئيس سلطة الأراضي



# صادر بموجب المادة (7) من نظام تسجيل الأراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (1) لسنة 1952م

إلى رئيس بلدية مدينة سلفيت وسكان مدينة سلفيت / محافظة سلفيت، ليكن معلوماً لديكم بأن سجل الأموال غير المنقولة للحوض المبين في الجدول أدناه :-

| اسم الحوض               | رقم الحوض   |
|-------------------------|-------------|
| باب الوعرحي الصومعة     | حوض 24285/1 |
| باب الوعر حي واد السمكة | حوض 24285/2 |

قد فتح في دائرة تسجيل أراضي سلفيت بتاريخ 2013/04/15م، في اليوم الخامس عشر من شهر نيسان من سنة 2013م، وعليه أبلغكم بالتوجه لدائرة تسجيل الأراضي في سلفيت لتسجيل الأموال غير المنقولة في الحوض المذكور أعلاه، علماً بأنه واستناداً لأحكام البند الثالث من الفقرة (1) من المادة الثانية من نظام تسجيل الأراضي والمياه رقم (2) لسنة 1952م، سيتم مضاعفة الرسوم إذا لم تسجل خلال خمس سنوات.

# وهيب زهد مأمور تسجيل أراضي سلفيت



### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صَفة الاستعمال من سكن (ب+ج) إلى تجاري محلي بإحكام خاصة لبعض القطع وتوسيع بعض الشوارع في حوض (19) المدينة - رام الله محافظة رام الله والبيرة

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في صحيفتين محليتين، وينشر القرار في الجريدة الرسمية و جريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (26،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال للقطعة (44) حوض (19) المدينة من ساحات عامة إلى سكن (ب) بأحكام خاصة ومنطقة خضراء- رام الله/محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/1) بتاريخ 2013/2/4م بموجب القرار رقم (2) المدينة الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق جزء من القطعة (44) من حوض (19) المدينة من أراضي رام الله والمتعلق بالقطع المجاورة (8/58+40+41+118+40+51+51+119+45+46+8/56) من أراضي رام الله والمعلنة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومبنى بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (26،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من ساحات عامة إلى سكن (ب) في حوض (13) ردانا - رام الله / محافظة رام الله والبيرة

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (26،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الأستعمال من سكن (ب) إلى تجاري محلي بأحكام خاصة في حوض ( 10 ) خلة العدس - رام الله / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/1) بتاريخ 2013/2/4م بموجب القرار رقم (7) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة (430) من حوض (10) خلة العدس من أراضي من أراضي رام الله والمتعلق بالقطع المجاورة (429+486) حوض (10) خلة العدس من أراضي رام الله والمعلنة في مقر الحكم المحلى/ رام الله والبيرة ومبنى بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (26،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) إلى سياحي لغاية إقامة صالة أفراح وإلغاء ممر مشاة على قطعة (37) حوض (18) في بيرزيت/محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/1) بتاريخ 2013/2/4م بموجب القرار رقم (10) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة (37) حوض رقم 18 بموقع العلياء من أراضي بيرزيت والقطع المجاورة ذوات الارقام (36+45+88+65+64) حوض رقم (18) من أراضي بيرزيت، والمعلنة في مقر الحكم المحلي / رام الله والبيرة وبلدية بيرزيت ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (26،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مباني عامة إلى سكن (أ) ومن مراكز تجارية إلى سكن (أ) وتعديل الأحكام لمنطقة المباني العامة في حوض (1) في أبو قش محافظة رام الله والبيرة

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استنادا للمادتين (26،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل الأحكام لمنطقة المباني لمشروع ضاّحية الريحان في حوض (1) العسكرية قطعة (15) وحوض (7) الفوار قطعة (43) في رام الله و أبو قش / محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/1) بتاريخ 2013/2/4م بموجب القرار رقم (14) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة (15) من حوض (1) العسكرية من أراضي رام الله والمتعلق بالقطعة (43) حوض (7) الفوار من أراضي أبو قش والمعلنة في مقر الحكم المحلي/ رام الله والبيرة ومبنى اللجنة المحلية المشتركة لقرى سردا - أبو قش ومبنى بلدية رام الله ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (26،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



### إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مخطط هيكلي نابلس/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/1) بتاريخ 2013/4/2م بموجب القرار رقم (4) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ حسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ نابلس، ومبنى بلدية نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



### إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مخطط هيكلي اسكاكا/ محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/1) بتاريخ 2013/4/2م بموجب القرار رقم (5) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ حسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ سلفيت، ومبنى مجلس قروي اسكاكا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



### إعلان صادر عن مجلس التنظيم الأعلى بشأن مخطط هيكلي مسحة/ محافظة سلفيت

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/1) بتاريخ 2013/4/2م بموجب القرار رقم (6) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ حسب المخططات المعلنة في مقر الحكم المحلي/ سلفيت، ومبنى مجلس قروي مسحة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادة (21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن إعادة إيداع مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء جزء من شارع وتعديل مسار جزء آخر وتنظيم شارع بعرض لام في جبع/ محافظة جنين

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته رقم (2013/1) بتاريخ 2013/2/4م بموجب القرار رقم (8) إعادة إيداع المشروع للاعترضات لمدة (15) يوماً والمتعلق بالقطع (33+32) حوض 18 من أراضي بلدة جبع وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/جنين ومبنى بلدية جبع وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لعام 1966م.

يجوز لأي شخص أو سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع خلال (15) يوماً من تاريخ الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، على أن تدعم الاعتراضات أو المقترحات المقدمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



## صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض 8م من حوض(8532)عنبتا مصافظة طولكرم

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/1) بتاريخ 2013/2/4م، بموجب القرار رقم (19) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة (128) من حوض (8532) بموقع رأس أبو عمر القبلي من أراضي والمعلنة في مقر الحكم المحلي/ طولكرم ومبنى بلدية عنبتا. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (26،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض 10م وتغيير صفة الاستعمال في حوض (14) - جبع/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2013/1) بتاريخ 2013/2/4م، بموجب القرار رقم (22) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ والمتعلق بالقطعة (جزء من 112) من حوض (14) بموقع البلد من أراضي جبع والمعلنة في مقر الحكم المحلي/ القدس ومبنى مجلس قروي جبع. ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (26،21) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) سنة 1966م.



### صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن إعادة إيداع مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارعين 12م و 8م من حوض (2) - بدو محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى بجلسته (2013/1) بتاريخ 2013/2/4م بموجب القرار رقم (23) إعادة إيداع المشروع للاعترض والمتعلق بالقطع (158+146+145+146+146) حوض (18) من أراضي بلدة بدو وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/القدس ومبنى مجلس محلي بدو، وذلك استناداً للمواد (20، 21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم 79 لعام 1966م.

ويجوز لأي شخص أو سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع خلال (15) يوماً من تاريخ الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، على أن تدعم الاعتراضات أو المقترحات المقدمة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.



# إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (2007/3) والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (408+29+30+32+34+141/1+31+141/1+141/1+11 من الحوض (33008) في منطقة قطر النمر و دار سيد التحتا و القطعة (33) من الحوض (33009) في منطقة البياض و البطابيط للاعتراض و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا والأغوار و ذلك استناداً للمواد (20، 21) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.

رئيس اللجنة الإقليمية للتخطيط والبناء لمحافظة أريحا والأغوار



# إعلان صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم (2008/1) والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (41+28+19/2+81) من لوحة 3 في منطقة الثنية للاعتراض وذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا و في مقر مديرية الحكم المحلي/ محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.

# رئيس اللجنت الإقليميت للتخطيط والبناء لمحافظت أريحا والأغوار



تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم (2009/1) والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (لوحة 2 جزء من قطعة (2) في منطقة السيح، ولوحة 10 جزء من قطعة (1) في منطقة النبي موسى) للاعتراض و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (2/2009) والمتعلق بالقطعة و الحوض لوحة (2) جزء من قطعة (2) من أراضي مدينة أريحا للاعتراض و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا و في مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية و جريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (3/2009) +18+17+9+80+(54/4+54/3+54/2+54/1)+37+47+9+80+(54/4+54/3+54/2+54/1) والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (14/1+14/2+14/3+14/4+14/5+14/6+14/7) من الحوض (33001) في منطقة دار سيد الفوقا من أراضي مدينة أريحا للاعتراض و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا والأغوار و ذلك استناداً للمواد (21.20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم ((70)) لسنة (70) لسنة (70)

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية و جريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم (2009/5) 45+ كا 12+ 12+ 13+ 10+ 8+ 12 +14 +19+ 25+ من الحوض (23+ 18+ 17+ 16+ 15+ 14+ 2+ 11+ 3+ 10+ 8+ 12 +14 +19+ 25+ رقم (33015) منطقة الحيط القبلي والقطع ذوات الأرقام (17 +47 +54 +66 +66 +72 +78 +78 +84 +90 +96+ 97) من الحوض رقم (33016) منطقة أبو الخرواع و القطع ذوات الأرقام (154+154) من الحوض رقم (33018) منطقة الشقاق من أراضي مدينة أريحا و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا و في مقر مديرية الحكم المحلى / محافظة أريحا والأغوار وذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966ء

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتر احاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية و جريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتر احات ما أمكن بمخططات ابضاحية و وثائق رسمية

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية و جريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (2009/2/10) و المتعلق بالقطعة رقم (جزء من 23) من الحوض (10) في منطقة بريكة من أراضي النويعمة للاعتراض و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر مجلس محلي النويعمة و في مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية و جريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (2009/6/32) والمتعلق بالقطعة رقم (4/1) من حوض رقم (11) من أراضي النويعمة للاعتراض و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر مجلس محلي النويعمة و في مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية و جريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (2009/8/38) والمتعلق بالقطعة رقم جزء من (6) من الحوض رقم (9) منطقة المفجر من أراضي النويعمة للاعتراض وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر مجلس محلى النويعمة و في مقر مديرية الحكم المحلى/ محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأى شخص و لأى سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتر احاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية و جريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتر احات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية



تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم (2010/1) والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (3+88+86/2+86/2+86/2+89) من لوحة (6) في منطقة النبي موسى للاعتراض و ذلك حسب المخططات النبي موسى و قطعة (1) من لوحة (7) منطقة النبي موسى للاعتراض و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا و في مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا والأغوار وذلك استناداً للمواد (20،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية و جريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



# اعلان صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي للاعتراض

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي رقم (2010/2) و المتعلق بالقطعة رقم (1+2+20+2+10+2+1) من الحوض (33016) منطقة أبو الخراوع و القطع 37/6+37/7+37/8+37/9+37/10+45+46+47+48+49+44+43+42+41+40+39+83+29) +37/5+36+37/5 من الحوض رقم (33014) منطقة أبو العقارب وعلوان من أراضي مدينة أريحا للاعتراض وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية أريحا وفي مقر مديرية الحكم المحلى/ محافظة أريحا والأغوار وذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتر احاتهم أو اعتر اضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية و جريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتر احات ما أمكن بمخططات ابضاحية و وثائق رسمية



تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحاو الأغوار عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم (2010/3) والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (107+168+169+169+175+174+177+170+169+198+198+199+196+175+201+200+199 في السيح من أراضي مدينة أريحا للاعتراض وذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا و في مقر مديرية الحكم المحلي محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (20،12) من قانون تنظيم المدن و القرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



## اعلان صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مشروع هيكلى تفصيلي للاعتراض

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم (2010/5) والمتعلق بالقطعة رقم (جزء من 2) من الحوض لوحة (2) من أراضي مدينة أريحا للاعتراض وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية أريحا و في مقر مديرية الحكم المحلي/محافظة أربحا و الأغوار وذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتر احات ما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق رسمية.



تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (2009/2/5) والمتعلق بالقطعة (جزء من 2) من الحوض (9) منطقة المفجرمن أراضي النويعمة و الديوك للاعتراض وذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر المجلس المحلي للنويعمة و الديوك وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



## إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار بشأن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي في منطقة فصايل

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم (2009/5/25) و المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (جزء من 7 وقطعة جزء من 8) من الحوض رقم (3) منطقة فصايل، للاعتراض وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر المجلس القروي لفصايل و مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار وذلك استناداً للمواد (20،20) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق رسمية.



#### إعلان صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار بشأن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي للاعتراض

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم (2010/7) والمتعلق بالقطعة رقم (47+79+7) من الحوض (33017) منطقة النبرة وأم قرينات والقطع (33018) منطقة (33018) منطقة (33018) منطقة (33018) منطقة الشقاق من أراضي مدينة أريحا للاعتراض وذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا و في مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (2010/8) و المتعلق بالقطعة رقم (جزء من 14) من الحوض لوحة (9) منطقة الهيشة الجنوبي من أراضي مدينة أريحا للاعتراض و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا و في مقر مديرية الحكم المحلى/محافظة أريحا و الأغوار وذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن والقرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتر احات ما أمكن بمخططات إيضاحية و و ثائق رسمية.



تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي رقم (2011/2/3) والمتعلق بالقطع ذوات الأرقام (جزء من 32+34) من الحوض (10) في موقع بريكة من أراضي النويعمة للاعتراض و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر مجلس محلي النويعمة و في مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (20،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الايداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



## إعلان صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي للاعتراض

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم (2012/1) والمتعلق بالقطعة رقم (جزء من 2) من الحوض لوحة (2) من أراضي مدينة أريحا للاعتراض وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر بلدية أريحا وفي مقر مديرية الحكم المحلي/ محافظة أريحا و الأغوار وذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الايداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



#### إعلان صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي للاعتراض

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



#### اعلان صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار بشأن إيداع مشروع تنظيم تفصيلي للاعتراض

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي رقم (2012/7) والمتعلق بالقطعة رقم (78+79+86+79) من الحوض (33017) من أراضي مدينة أريحا للاعتراض و ذلك حسب المخططات المعلنة و المودعة في مقر بلدية أريحا و في مقر مديرية الحكم المحلي محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى و الأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأى شخص و لأى سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتر احاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتر احات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية



#### إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مخطط هيكلي مدينة أريحا للاعتراضات

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا و الأغوار عن إيداع المخطط الهيكلي لمدينة أريحا للاعتراضات وذلك حسب المخطط المعلن والمودع في مقر بلدية أريحا وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا والأغوار وذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهرين من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



## إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مخطط هيكلي مرج الغزال للاعتراضات

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار عن إيداع المخطط الهيكلي لمنطقة مرج الغزال للاعتراضات و ذلك حسب المخطط المعلن و المودع في مقر المجلس القروي و في مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا و الأغوار و ذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن و القرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المخطط معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهرين من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية و وثائق رسمية.



## إعلان صادرعن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار بشأن إيداع مخطط هيكلي مرج نعجة للاعتراضات

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة أريحا والأغوار عن إيداع المخطط الهيكلي لمنطقة مرج نعجة للاعتراضات و ذلك حسب المخطط المعلن والمودع في مقر المجلس القروي وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة أريحا والأغوار وذلك استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

يجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المخطط معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهرين من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين شريطة دعم الاعتراضات المقدمة أو الاقتراحات ما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق رسمية.



## إعلان صادر عن اللجنة الإقليمية لمحافظة قلقيلية بشأن إيداع مشروع هيكلي كفر ثلث

تعلن اللجنة الإقليمية لمحافظة قلقيلية عن إيداع مشروع هيكلي كفر ثلث والمتعلق بالقطع المبينة في المخططات المعلقة والمودعة في بلدية كفر ثلث وفي مقر مديرية الحكم المحلي في محافظة قلقيلية استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة او مؤسسة رسمية او اهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو عتراضاتهم على المشروع معنونة الى رئيس لجنة التنظيم المحلية خلال مدة شهرين من تاريخ نشر أعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

#### رئيس اللجنت الإقليمية للتخطيط والبناء لحافظة قلقيلية



#### إعلان

# صادر عن اللجنة الإقليمية للتنظيم والتخطيط العمراني لمحافظة قلقيلية بشأن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي

تعلن اللجنة الإقليمية للتنظيم والتخطيط العمراني لمحافظة قلقيلية عن إيداع مشروع هيكلي تفصيلي والمتعلق بالقطعة رقم (140) حوض (3 طبيعي) والقطع المحاذية للطريق الواصل بين القطع المذكورة والشارع الرئيس بين نابلس وقلقيلية مقابل مدخل قرية صرة للاعتراض وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر مجلس قروي جيت وفي مقر مديرية الحكم المحلي / محافظة قلقيلية استناداً للمواد (21،20) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص و لأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم الإقليمية خلال مدة شهرين من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

# م. أسعد سوالمه رئيس اللجنة الإقليمية للتنظيم والتخطيط العمراني محافظة قلقيلية



#### إعلان

# صادر عن اللجنة الإقليمية للتنظيم والتخطيط العمر اني لمحافظة قلقيلية بشأن إيداع مشروع تعديل تنظيمي في حجة

تعلن اللجنة الإقليمية للتنظيم والتخطيط العمراني لمحافظة قلقيلية عن إيداع مشروع تعديل تنظيمي والمتعلق بتعديل مسار شارع في مخطط هيكلي حجة وهو شارع متفرع من شارع مدرسة البنات وذلك حسب المخططات المعلنة والمودعة في مقر مجلس قروي حجة وفي مقر مديرية الحكم المحلي/ محافظة قلقيلية استناداً لقانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م.

ويجوز لأي شخص ولأي سلطة أو مؤسسة رسمية أو أهلية ممن لهم مصلحة في ذلك تقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم على المشروع معنونة إلى رئيس لجنة التنظيم الإقليمية خلال مدة شهر من تاريخ نشر إعلان الإيداع في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وتدعم الاعتراضات أو الاقتراحات المقدمة حيثما أمكن بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية.

# م. أسعد سوالمه رئيس اللجنة الإقليمية للتنظيم والتخطيط العمراني محافظة قلقيلية



# إعلان أسماء المدققين الجدد صادر عن مجلس مهنة تدقيق الحسابات

عملاً بأحكام المادة (32) من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (9) لسنة 2004م، والتي تنص على أن تنشر قرارات منح رخص مزاولة المهنة في الجريدة الرسمية، تم منح الأشخاص الطبيعيين والمعنويين التالية أسماؤهم رخص وأذون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات على النحو التالي:

| تاريخ الإصدار | رقم إذن المزاولة | ,         | الاسم               | # |
|---------------|------------------|-----------|---------------------|---|
|               |                  | الشركة    |                     |   |
| 2012/11/13    | 208/2012         | 562200089 | شركة ديلويت أند توش | 1 |
|               |                  |           | (إم.إي)             |   |
| 2012/12/12    | 209/2012         | 562156984 | شركة خليف وسمان     | 2 |
|               |                  |           | للتدقيق والاستشارات |   |

رئيس المجلس منى معروف المصرى